

شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك) عامة
جدول أعمال الجمعية العامة العادية
عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31

1. مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي ونتائج أعمالها للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليه.
2. تلاوة كل من تقرير الحوكمة وتقرير لجنة التدقيق عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليهما.
3. مناقشة تقرير مراقب الحسابات الخارجي عن نتائج البيانات المالية للشركة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليه.
4. مناقشة البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 والمصادقة عليها.
5. استعراض أية مخالفات رصدتها الجهة / الجهات الرقابية وأي عقوبات صدرت نتيجة لتلك المخالفات ونتج عنها تطبيق جزاءات (مالية وغير مالية) على الشركة خلال السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 (إن وجدت).
6. استعراض التعاملات التي تمت مع الأطراف ذات الصلة خلال السنة المالية المنتهية في 2025/12/31 واعتمادها وتفويض مجلس الإدارة بالتعامل مع أطراف ذات صلة خلال السنة المالية التي ستنتهي في 2026/12/31 وحتى تاريخ انعقاد الجمعية العامة السنوية العادية لمساهمي الشركة للنظر في جدول الأعمال العادي عن السنة المالية التي ستنتهي في 2026/12/31.
7. الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بإصدار سندات أو صكوك بالدينار الكويتي أو بأي عملة أخرى يراها مناسبة وبما لا يتجاوز الحد الأقصى المصرح به قانونياً أو ما يعادله بالعملة الأجنبية مع تفويض مجلس الإدارة في تحديد نوع تلك السندات ومدتها وقيمتها الأسمية وسعر الفائدة وموعد الوفاء بها وسائر شروطها وأحكامها، وذلك بعد أخذ موافقة الجهات الرقابية المختصة.
8. مناقشة اقتراح مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
9. مناقشة اقتراح توصية مجلس الإدارة بعدم صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
10. مناقشة الموافقة على الترخيص لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها عن سنة 2026، وذلك وفقاً لنص المادة 199 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016، ووفقاً لأحكام المواد (7-4، 7-5، 6-7) للقاعدة السادسة من الفصل السابع من الكتاب الخامس عشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية.
11. مناقشة الموافقة على تفويض مجلس الإدارة بالتعامل بأسهم الشركة بما لا يتجاوز 10% من عدد أسهمها وذلك وفقاً لمواد القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
12. مناقشة إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم القانونية والمالية والإدارية عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31.
13. مناقشة تعيين أو إعادة تعيين مراقب الحسابات للسنة المالية التي ستنتهي في 2026/12/31، وتفويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه، على أن يكون مراقب الحسابات من ضمن المسجلين في السجل الخاص لدى هيئة أسواق المال مع مراعاة مدة التغيير الإلزامي لمراقب الحسابات.

عبد الله محمد الهاجري

رئيس مجلس الإدارة

كلمة السيد/ رئيس مجلس الإدارة

عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

السادة/ مساهمو شركة التخصيص القابضة المحترمين،،،

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

بادئ ذي بدء، يطيب لي بالأصالة عن نفسي، وبالنيابة عن السادة زملائي أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في شركة التخصيص القابضة أن أتقدم لكم بالشكر الجزيل على ثقتكم الدائمة ودعمكم المستمر. كما يسعدني أن أرحب بكم في اجتماع الجمعية العامة العادية لشركة التخصيص القابضة، وأن أستعرض معكم التقرير السنوي الذي يرصد أنشطة الشركة ونتائجها المالية للسنة المنتهية في 2025/12/31 في مرحلة مفصلية من مسيرة الشركة تتسم بإعادة التقييم الشامل ووضع أسس جديدة لمرحلة قادمة أكثر استقراراً وكفاءة.

لقد شهدت الشركة خلال السنوات الماضية تحديات متراكمة انعكست على أدائها المالي وهيكلها التشغيلي، الأمر الذي استدعى اتخاذ قرارات استراتيجية جريئة تهدف إلى معالجة هذه التحديات من جذورها، وتعزيز متانة المركز المالي، وتهيئة الشركة للانطلاق نحو مرحلة جديدة قائمة على أسس أكثر صلابة ووضوحاً.

وفي هذا الإطار، قام مجلس الإدارة، بالتعاون مع الإدارة التنفيذية الجديدة، بوضع خطة إصلاح شاملة تركز على محورين رئيسيين:

1. إعادة هيكلة مالية متكاملة تشمل معالجة الخسائر المتراكمة، وتحسين كفاءة استخدام رأس المال.
2. إعادة توجيه استراتيجي للأعمال عبر التركيز على الفرص الاستثمارية ذات العوائد المجدية وتعزيز جودة الأصول.

وقد كان من أبرز الخطوات المقترحة في هذا السياق تخفيض رأس مال الشركة لإطفاء الخسائر المتراكمة، وهو إجراء محاسبي تنظيمي يهدف إلى إعادة هيكلة قاعدة رأس المال دون أي تأثير على إجمالي حقوق المساهمين أو نسب ملكيتهم، ودون أي تدفقات نقدية خارجية، بما يسهم في تقديم صورة مالية أكثر دقة وشفافية تمكّن الشركة من الانطلاق بثقة نحو المستقبل.

كما عملت الشركة خلال العام على مراجعة محفظتها الاستثمارية، واتخاذ خطوات عملية لترشيد المصروفات، ورفع كفاءة العمليات التشغيلية، إلى جانب تعزيز مبادئ الحوكمة والرقابة الداخلية بما يتماشى مع أفضل الممارسات ومتطلبات الجهات الرقابية.

وإدراكاً منا لأهمية المرحلة القادمة، فقد تم التركيز على بناء قاعدة تشغيلية أكثر مرونة، وتعزيز الكفاءات، وتبني نهج أكثر انضباطاً في إدارة الاستثمارات، بما يحقق التوازن بين إدارة المخاطر وتعظيم العوائد.

المعطيات الاقتصادية:

جاء قانون الدين العام ليُرسخ توافق دولة الكويت مع أفضل الممارسات الدولية وخطط الإصلاح الاقتصادي، إذ أتاح للحكومة إصدار أدوات دين عالية السيولة ومنخفضة المخاطر. وسينعكس ذلك إيجاباً على القطاع الخاص ونشاط الاستثمار بشكل عام، من خلال توفير عوائد مستقرة وآفاق نمو أرحب للشركات، مما يُسهم على المدى البعيد في دعم الاقتصاد الوطني وتقليل الاعتماد على النفط مصدراً وحيداً للإيرادات.

كما سادت حالة من الحذر في ظل تراجع معدلات التضخم مقارنةً بالسنوات الماضية، في حين تواصل البنوك المركزية سياساتها النقدية المتحفظة وسط استمرار تصاعد التوترات الجيوسياسية عالمياً وإقليمياً وحالة عدم اليقين في سلاسل الإمداد والاقتصاد بشكل عام. وعلى الرغم من هذا المناخ، توقع البنك الدولي في تقريره الصادر في العام الماضي أن ينمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي للكويت بنسبة 2.70% خلال عام 2025، في مؤشر إيجابي يعكس تنامي النشاط الاقتصادي للدولة في بيئة مستقرة تعزز جاذبية السوق وثقة المستثمرين فيه.

وأما على الصعيد الإقليمي، فقد أثبتت اقتصادات دول مجلس التعاون الخليجي مرونةً في إدارة المخاطر، محققةً نمواً معتدلاً ومستقراً، تعززه إيرادات نفطية منتظمة رغم تقلبات الأسعار، فيما يُتوقع أن تشهد القطاعات غير النفطية انتعاشاً نسبياً خلال عام 2026 في مسار التنوع الاقتصادي نحو النمو المستدام.

وفيما يخص أسواق المال الخليجية، فقد جاء أداؤها متماسكاً بوجه عام، مستفيدة من متانة المراكز المالية الخليجية ومن قرار مجلس الاحتياطي الفيدرالي الأمريكي بخفض أسعار الفائدة ثلاث مرات خلال عام 2025. وقد تصدّرت بورصة مسقط المؤشرات الخليجية بارتفاع بلغ 28.2%، فيما احتلت بورصة الكويت المرتبة الثانية بأداء قوي، إذ ارتفع مؤشر السوق الأول بنسبة 21.17% والسوق الرئيسي بنسبة 20.20%، مما يُجسّد ثقة المستثمرين بالسوق الكويتي ومتانة مكانته الإقليمية.

إن مجمل هذه المعطيات يُوفر لشركتنا بيئةً داعمةً ومحفزةً، ويُعزز ثقتنا في مضيئنا قُدماً نحو تحقيق أهدافنا الاستراتيجية وخلق قيمة مستدامة لمساهميننا الكرام. كما نطمح أن نعيد توجيه الاستثمارات في قطاعات ذات جدوى عالية وبمخاطر مدروسة وأن نستغل الفرص المتاحة من ضمن مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص وغيرها من المشاريع التي ستعزز في دعم مسيرة نمو الشركة وتعظيم حقوق المساهمين.

المؤشرات المالية:

لقد تكبدت الشركة خلال عام 2025 خسائر بلغت 15,727,754 دينار كويتي، وتماشياً مع استراتيجية الشركة في معالجة هذه التحديات المالية وتحسين هيكل الميزانية، فقد أوصى مجلس إدارة شركة التخصيص القابضة للجمعية العامة غير العادية بالموافقة على تخفيض رأس المال المصرح به والمصدر والمدفوع من 61,000,000 دينار كويتي إلى 39,825,000 دينار كويتي، بنسبة تخفيض قدرها 34.713%. ويتم ذلك من خلال إلغاء عدد 211,750,000 سهم بالقيمة الاسمية 100 فلس للسهم الواحد، بهدف إطفاء جزء من رصيد الخسائر المتراكمة والبالغ قدرها 21,175,000 دينار كويتي، وذلك وفقاً للبيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025، بواقع خسارة تبلغ 25.78 فلس للسهم الواحد، مقابل خسائر قدرها 4,314,982 دينار كويتي بواقع خسارة تبلغ 7.07 فلس للسهم الواحد في العام السابق. كما بلغت حقوق الملكية العائدة لمساهمي الشركة الأم 35,417,515 دينار كويتي كما في نهاية عام 2025، مقارنة بـ 51,081,854 دينار كويتي في نهاية عام 2024.

التطورات الاستراتيجية والمشاريع الكبرى:

شهد عام 2025 نقلة نوعية في استثمارات الشركة، حيث تم المضي قُدماً في إعادة هيكلة الملكيات بمشروع "أفنتورا" (جاي ثري J3) بعد الحصول على موافقة المؤسسة العامة للرعاية السكنية، مع ضخ مبلغ 3.56 مليون دينار كويتي لاستكمال الأعمال الإنشائية للمشروع والتي من المتوقع إنجازها خلال النصف الثاني من عام 2026.

كما عززت الشركة ملاءتها المالية في قطاع الضيافة عبر إدخال شريك استراتيجي في مشروع فندق سفير سي فيو (Safir Sea View) الواقع في منطقة صباح السالم بنسبة 25%، مما ساهم في توفير سيولة نقدية بقيمة 2.15 مليون دينار كويتي لدعم المشروع الذي تجاوزت نسبة إنجاز حواله أكثر من 75%.



التطوير الإداري والتحول الرقمي:

وفي الربع الأخير من هذا العام، بدأنا بتنفيذ خطة شاملة لإعادة الهيكلة شملت تغيير الكوادر البشرية وتجديد الدماء باستقطاب كفاءات من أصحاب الخبرات الإدارية والفنية ساهمت في تطوير الاستراتيجيات والخطط الاستثمارية والمالية للشركة والتي تهدف إلى تعظيم العوائد وترشيد المصروفات واستغلال السيولة النقدية بفعالية.

كما باشرت الشركة بتنفيذ برنامج للتحويل الرقمي يهدف إلى تطوير بيئة العمل وتعزيز الكفاءة التشغيلية، من خلال أتمتة الإجراءات الداخلية وتفعيل الأنظمة الإلكترونية لإدارة الأعمال والتواصل المؤسسي، بما يسهم في رفع مستوى الإنتاجية، وتعزيز الحوكمة والرقابة.

وتعكس هذه الخطوات التزام الشركة برفع كفاءة أصولها وتحسين أدائها المالي ووضع الأسس اللازمة للعودة التدريجية إلى الربحية وتحقيق الاستدامة المالية على حقوق المساهمين، بما ينعكس إيجاباً على قيمة استثمارات الشركة على المدى الطويل.

الحوكمة والتوزيعات:

وبناءً على النتائج المالية المحققة، أوصى مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2025. ونؤكد لكم استمرارنا في ترسيخ مبادئ الحوكمة والشفافية والرقابة الداخلية بما يحقق مصلحة المساهمين ويلبي المتطلبات الرقابية.

السادة المساهمين الكرام،،،

إن المرحلة المقبلة تتطلب عملاً جاداً ورؤية واضحة، ونحن في مجلس الإدارة نؤمن بأن الخطوات التي تم اتخاذها خلال هذا العام تمثل بداية حقيقية لمسار تصحيحي يهدف إلى استعادة التوازن المالي وإعادة بناء الشركة على أسس أكثر كفاءة ومرونة، وتعزيز قدرتها على تحقيق أداء مستدام.

ونؤكد في هذا السياق أن المرحلة القادمة ستركز على تحقيق نتائج ملموسة إن شاء الله تتعكس تدريجياً على الأداء المالي والتشغيلي للشركة، مع الالتزام بأعلى معايير الحوكمة والشفافية، بما يتماشى مع متطلبات هيئة أسواق المال الكويتية وأفضل الممارسات في الشركات المدرجة.

كما نؤمن بأن الأسس التي تم وضعها خلال هذا العام تمثل قاعدة قوية للانتقال إلى مرحلة جديدة تستهدف العودة إلى الربحية وتعزيز قيمة الشركة لمساهميها على المدى المتوسط والطويل.

وفي الختام، نتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى مساهمينا الكرام وإلى الجهات الرسمية على ثقتهم ودعمهم المستمر، كما نعرب عن تقديرنا للإدارة التنفيذية وكافة العاملين بالشركة على جهودهم خلال هذه المرحلة المفصلية، مؤكداً التزامنا الكامل بمواصلة العمل الجاد وفق رؤية واضحة وطموحة لتجاوز التحديات الراهنة من أجل تحقيق أفضل النتائج وتعزيز قيمة حقوق المساهمين ومكانة الشركة في السوق.

والله ولي التوفيق،

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،



عبدالله محمد الهاجري

رئيس مجلس الإدارة



شركة التخصيص القابضة
PRIVATIZATION
HOLDING COMPANY

تقرير حوكمة الشركات

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

المحتويات

رقم الصفحة

3

مقدمة

4

القاعدة الأولى: بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

8

القاعدة الثانية: التحديد السليم للمهام والمسئوليات

13

القاعدة الثالثة: اختيار أشخاص من ذوي الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

18

القاعدة الرابعة: ضمان نزاهة التقارير المالية

19

القاعدة الخامسة: وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

21

القاعدة السادسة: تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

22

القاعدة السابعة: الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

24

القاعدة الثامنة: احترام حقوق المساهمين

26

القاعدة التاسعة: إدراك دور أصحاب المصالح

27

القاعدة العاشرة: تعزيز وتحسين الأداء

28

القاعدة الحادية عشر: التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية

مقدمة

قواعد حوكمة الشركات هي العمليات التي يتم من خلالها العمل بكفاءة وفعالية والمساهمة في التنمية وتشجع الاستثمارات وتعزيز النمو الاقتصادي. كما تعطي الأدوات والآليات الأساسية واللازمة التي تتيح لأعضاء مجلس الإدارة اتخاذ القرارات ذات تأثير كبير على أداء الشركة وسلامة مركزها المالي. فضلاً عن فصل الاختصاصات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لتحقيق الاستقلالية الكاملة. حيث يتم تحقيق ذلك من خلال تحديد مهام ومسؤوليات كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكذلك السلطات والصلاحيات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية من قبل مجلس الإدارة.

تحرص شركة التخصيص القابضة على الالتزام بقواعد الحوكمة الصادرة عن هيئة أسواق المال، حيث يعتبر مجلس إدارة الشركة نقطة التوازن التي يعمل من خلالها على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية للشركة وتحقيق الأهداف الاستراتيجية. كما تحرص الشركة على تطبيق سياسة الإفصاح الكامل لتحقيق العدالة والشفافية ومنع تعارض المصالح واستغلال المعلومات الداخلية، والذي بدوره يؤدي إلى تنظيم العلاقة بين المساهمين ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية في الشركة.

تم إعداد هذا التقرير وفقاً للمادة (3-7) بند رقم (9) من القاعدة الثانية للكتاب الخامس عشر "حوكمة الشركات" من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية حيث نصت المادة سالفه الذكر على إعداد تقرير لحوكمة الشركات بشكل سنوي يتلى أمام مساهمي شركة التخصيص القابضة في الجمعية العامة السنوية لمناقشة النتائج المالية لسنة 2025، بحيث يتضمن متطلبات وإجراءات استكمال قواعد هذا الكتاب ومدى التقيد بها.

القاعدة الأولى

بناء هيكل متوازن لمجلس الإدارة

تشكيل مجلس الإدارة

يتألف مجلس إدارة الشركة كما في 31 ديسمبر 2025 من 5 أعضاء على النحو التالي:

تاريخ الانتخاب / تعيين أمين السر	المؤهل العلمي والخبرة العملية	الصفة	تصنيف العضو	الاسم
2024/05/28	بكالوريوس في القانون - جامعة الشارقة عضو مجلس إدارة - شركة الدرة الوطنية العقارية عضو مجلس إدارة - شركة الوطنية العالمية القابضة عضو مجلس إدارة - شركة اليمامة الوطنية القابضة عضو مجلس إدارة - شركة الاقتصادية القابضة عضو مجلس إدارة - شركة الوطنية المشتركة للمشاريع الصناعية عضو مجلس إدارة - شركة الوطنية للمسالخ واللحوم	رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي	عبد الله محمد الهاجري
2024/05/28	ماجستير الهندسة الكيميائية من جامعة الكويت بكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة نيوكاسل - المملكة المتحدة رئيس مجلس إدارة شركة التخصيص منذ عام (2007 - 2021). نائب الرئيس التنفيذي للاستثمار والمشاريع الكبرى - مجموعة الصناعات الوطنية القابضة	نائب رئيس مجلس الإدارة	غير تنفيذي	رياض سالم ادريس
2024/05/28	هندسه ميكانيكيه - جامعه هارفرد - الولايات المتحدة الاميريكية نائب رئيس مجلس الادارة - شركة خدمات حقول الغاز والنفط عضو مجلس إدارة - شركة القرية الملكية للاستثمار العقاري والتجاري والسياحي عضو مجلس إدارة - شركة مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والإلكترونية والثقيلة	عضو مجلس إدارة	غير تنفيذي	محمد عدنان أكبر
2024/05/28	بكالوريوس إدارة أعمال - محاسبة من الجامعة الأمريكية - الكويت ماجستير إدارة أعمال من جامعة الخليج للعلوم والتكنولوجيا - الكويت رئيس تنفيذي - شركة الزامل الدولية العقارية (ش.م.ك.م) رئيس مجلس إدارة - شركة النخيل للإنتاج الزراعي (ش.م.ك.ع)	عضو مجلس إدارة	غير تنفيذي	عبد الله مسلم الزامل
2024/05/28	بكالوريوس في الإدارة من الأكاديمية الحديثة لعلوم الكمبيوتر وتكنولوجيا الإدارة - مصر خبرة تزيد عن 16 عام في المجال المالي والعقاري رئيس تنفيذي (سابقاً) - شركة عقار للاستثمارات العقارية (ش.م.ك.ع) رئيس مجلس إدارة - شركة المنار للتمويل والإجارة (ش.م.ك.ع)	عضو مجلس إدارة	مستقل	خالد عبد الله ميرزا
2024/05/28	بكالوريوس في إدارة أعمال - جامعة الكويت خبرة تزيد عن 15 عام في المجال الإداري والبرامج التدريبية والتأمين	نائب رئيس - قائم بأعمال الشؤون الإدارية والموارد البشرية	أمين السر	هنوف عبدالعزيز الجسار

اجتماعات مجلس الإدارة خلال العام 2025
عقد مجلس الإدارة (12) اجتماعات خلال العام 2025. يوضح الجدول التالي اجتماعات مجلس إدارة الشركة كما في 31 ديسمبر 2025.

اسم العضو	اجتماع رقم (1) المنعقد في تاريخ 2025/03/23	اجتماع رقم (2) المنعقد في تاريخ 2025/04/29	اجتماع رقم (3) المنعقد في تاريخ 2025/05/15	اجتماع رقم (4) المنعقد في تاريخ 2025/06/29	اجتماع رقم (5) المنعقد في تاريخ 2025/08/14	اجتماع رقم (6) المنعقد في تاريخ 2025/08/27	اجتماع رقم (7) المنعقد في تاريخ 2025/09/01	اجتماع رقم (8) المنعقد في تاريخ 2025/10/02	اجتماع رقم (9) المنعقد في تاريخ 2025/10/13	اجتماع رقم (10) المنعقد في تاريخ 2025/10/22	اجتماع رقم (11) المنعقد في تاريخ 2025/11/11	اجتماع رقم (12) المنعقد في تاريخ 2025/12/31	عدد الاجتماعات
عبد الله محمد الهاجري	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	12
زياد سالم ادريس	✓	✓	✓	✓	×	✓	✓	✓	×	✓	✓	✓	10
عبد الله مسلم الزليل	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	12
محمد عثمان اكير	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	12
خالد عبد الله موزلا	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	12

التسيق والتسجيل وحفظ محاضر اجتماعات مجلس إدارة الشركة

يقوم أمين سر مجلس الإدارة بالتأكد من عقد اجتماعات مجلس الإدارة وفقاً للمتطلبات الرقابية، حيث يتم تدوين وحفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفائره من خلاله بالإضافة إلى توقيعه للمحاضر وتبليغ كافة الأعضاء بمواعيد انعقاد الاجتماعات قبل ثلاثة أيام عمل. كما يتأكد من إتباع الأعضاء للإجراءات التي أقرها المجلس من خلال الاحتفاظ بسجل خاص يدون فيه محاضر اجتماعات مجلس الإدارة بأرقام متتابعة للسنة التي عقد فيها الاجتماع، كما يبين هذا السجل مكان الاجتماع وتاريخه وساعة بدايته ونهايته والأعضاء الحاضرين والمتغيين والقرارات المتخذة وإجراءات المتابعة على القرارات المتخذة. بالإضافة إلى توفيره لأعضاء مجلس الإدارة إمكانية الوصول إلى محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة بيسر وسهولة.

إقرار العضو المستقل

إقرار عضو مجلس الإدارة المستقل

أقر أنا الموقع أدناه عضو مجلس إدارة مستقل لدى شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك.ع) بأنه تتوافر لدي الشروط التالية:

- 1- أنني أتمتع بالاستقلالية على النحو الوارد في المادة (2-3) من الفصل الثالث من الكتاب الخامس عشر (حوكمة الشركات) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية وتعديلاتهما.
- 2- أنه يتوافر لدي المؤهلات والخبرات والمهارات الفنية التي تتناسب مع نشاط الشركة.

الإسم:	خالد عبد الله محمد ميرزا
رقم البطاقة المدنية:	280100501346
التاريخ:	28 مايو 2024
التوقيع:	

القاعدة الثانية

التحديد السليم للمهام والمسئوليات


مهام ومسئوليات كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، وكذلك السلطات والصلاحيات التي يتم تفويضها للإدارة التنفيذية يعتبر دور مجلس الإدارة في شركة التخصيص القابضة نقطة توازن تعمل على تحقيق أهداف المساهمين ومتابعة الإدارة التنفيذية، حيث إن مجلس الإدارة يسعى إلى تحقيق الأهداف الاستراتيجية للشركة من خلال التأكد من قيام الإدارة التنفيذية بمهامها اليومية. هناك فصل في الاختصاصات بين مجلس إدارة الشركة والإدارة التنفيذية لضمان الاستقلالية الكاملة، حتى يتسنى لمجلس الإدارة القيام بمسئوليته بشكل فعال.

يتولى مجلس الإدارة مسئولية إدارة عمليات الشركة والإشراف عليها وإعطاء التوجيهات للإدارة التنفيذية لتحقيق أهداف الشركة. وتتولى الإدارة التنفيذية العمليات اليومية للشركة تحت إشراف الرئيس التنفيذي. كما تم تحديد واعتماد مهام ومسئوليات الإدارة التنفيذية بشكل واضح في السياسات والأوصاف الوظيفية وتشمل هذه المهام والمسئوليات الدور الرئيسي الملقى على عاتقها من تنفيذ الخطط الاستراتيجية للشركة والمسئولية الكاملة عن الأداء العام للشركة ونتائج أعمالها. كما تشمل مهام ومسئوليات الإدارة التنفيذية ما نصت عليه المادة (3-10) من اللائحة التنفيذية في قواعد حوكمة الشركات. تم تحديد مهام ومسئوليات كل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بشكل واضح في السياسات واللوائح والأوصاف الوظيفية المعتمدة من قبل مجلس الإدارة وتشمل هذه المهام والمسئوليات ما نصت عليه المادة (3-7) من اللائحة التنفيذية في قواعد حوكمة الشركات. كما أن مسئوليات مجلس الإدارة محددة في النظام الأساسي للشركة، حيث له أوسع سلطة لإدارة الشركة وللقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها. تم تحديد واعتماد مهام ومسئوليات رئيس مجلس الإدارة بشكل واضح وفقاً للمادة (3-8) من اللائحة التنفيذية في قواعد حوكمة الشركات، لضمان قيام رئيس مجلس الإدارة بالواجبات والمسئوليات المنوطة به.

إنجازات مجلس الإدارة خلال العام 2025

- متابعة أعمال لجان مجلس الإدارة.
- اعتماد خطة العمل والميزانيات التقديرية السنوية.
- اعتماد البيانات المالية المرحلية والسنوية الخاصة بالشركة والإفصاح عنها وفقاً للمتطلبات الرقابية.
- مراجعة التقارير الدورية المستلمة من الإدارة التنفيذية بشأن التقدم المحرز في نشاط الشركة في ضوء خطط وأهداف الشركة الاستراتيجية.
- الإشراف على النفقات الرأسمالية الرئيسية للشركة، وتملك الأصول والتصرف بها.
- التأكد من مدى التزام الشركة بالسياسات والإجراءات التي تضمن احترام الشركة للأنظمة واللوائح الداخلية المعمول بها وذلك بمساندة كل من لجنة التدقيق ولجنة إدارة المخاطر المنبثقتين عن مجلس الإدارة.
- ضمان دقة وسلامة البيانات والمعلومات الواجب الإفصاح عنها وذلك وفقاً للسياسات ونظم عمل الإفصاح والشفافية المعمول بها.
- متابعة أداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفق لمؤشرات الأداء الموضوعية (KPIs) بمساندة لجنة الترشيحات والمكافآت المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- اعتماد تقرير الحوكمة السنوي ليتلى في الجمعية العامة للشركة، والذي يتضمن متطلبات وإجراءات استكمال قواعد حوكمة الشركات ومدى التقيد بها.

تشكيل لجان مجلس الإدارة



ينتج مجلس الإدارة إجراءات شفافة لكي يتسنى له مراجعة المسائل الهامة وتوفير القيادة ضمن إطار ضوابط يتسم بالحيادية والفعالية ولتقييم وإدارة المخاطر، وهذه الإجراءات تجعل بإمكان مجلس الإدارة البقاء على اطلاع بصورة دائمة على الأداء المالي والتشغيلي لشركة التخصيص القابضة على مدار السنة واتخاذ قرارات مبنية على معلومات موثوقة، وقد أنشأ المجلس ثلاث لجان واعتمد لكل من هذه اللجان لوائح تتضمن مهامها ومسئولياتها، وهي كالتالي:

- لجنة التدقيق
- لجنة إدارة المخاطر
- لجنة الترشيحات والمكافآت

1- لجنة التدقيق

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام 2025

- توصية مجلس الإدارة بتعيين مراقب الحسابات.
- مراجعة خطة عمل التدقيق الداخلي.
- عقد اجتماعات دورية مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي.
- متابعة أعمال مراقب الحسابات الخارجي، والتأكد من عدم قيامه بتقديم خدمات إلى الشركة عدا الخدمات التي تقتضيها مهنة التدقيق.
- دراسة ملاحظات مراقب الحسابات الخارجي على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم في شأنها.
- دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها.
- مراجعة البيانات المالية المرحلية والسنوية ورفع التوصيات لمجلس الإدارة للاعتماد.
- إعداد التقرير السنوي المتعلق بأعمال اللجنة.
- الاطلاع على تقرير الرقابة الداخلية (ICR) المُعد من قبل مكتب استشاري مستقل.
- الإشراف الفني على نشاط التدقيق الداخلي للتحقق من مدى فاعليته في تنفيذ الأعمال والمهام المحددة من قبل مجلس الإدارة.
- مراجعة نتائج تقارير التدقيق الداخلي والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات التصحيحية اللازمة بشأن الملاحظات الواردة في التقارير.
- متابعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- التأكد من التزام الشركة بالقوانين والسياسات والنظم والتعليمات ذات العلاقة.
- الموافقة على تقرير تقييم أداء نشاط التدقيق الداخلي عن ثلاث سنوات من 2022 حتى عام 2024.
- تقييم أداء المكتب الاستشاري (القائم بأعمال التدقيق الداخلي).
- التوصية بتعيين المكتب الاستشاري (القائم بأعمال التدقيق الداخلي).

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها

تم تشكيل اللجنة في تاريخ 12 يونيو 2024، ومدة عملها مدة عمل المجلس.

أعضاء اللجنة

المنصب	اسم العضو
رئيس اللجنة	عبد الله مسلم الزامل
عضو	محمد عدنان أكبر
عضو	خالد عبد الله ميرزا

عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام 2025

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع
(2025/1)	23 مارس 2025
(2025/2)	24 أبريل 2025
(2025/3)	15 مايو 2025
(2025/4)	25 يونيو 2025
(2025/5)	27 يوليو 2025
(2025/6)	30 يوليو 2025

13 أغسطس 2025	(2025/7)
24 أغسطس 2025	(2025/8)
19 أكتوبر 2025	(2025/9)
11 نوفمبر 2025	(2025/10)
18 ديسمبر 2025	(2025/11)
24 ديسمبر 2025	(2025/12)

2- لجنة إدارة المخاطر

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام 2025

- مناقشة إطار عمل إدارة المخاطر.
- تقييم نظم وآليات تحديد وقياس ومتابعة أنواع المخاطر المختلفة التي قد تتعرض لها الشركة وتحديد أوجه القصور بها.
- مناقشة خطة عمل إدارة المخاطر السنوية.
- مراجعة تقارير المخاطر والتي يتم إعدادها بشكل ربع سنوي من قبل المكتب الاستشاري، ورفعها إلى مجلس الإدارة.
- مناقشة التقارير المعدة لمراجعة الصفقات المقترح أن تقوم بها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة.
- تقييم أداء المكتب الاستشاري (القائم بأعمال إدارة المخاطر) والتوصية بإعادة تعيينه.

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها

تم تشكيل اللجنة في تاريخ 12 يونيو 2024، ومدة عملها مدة عمل المجلس.

أعضاء اللجنة

المنصب	اسم العضو
رئيس اللجنة	محمد عدنان أكبر
عضو	عبد الله مسلم الزامل
عضو	خالد عبد الله ميرزا

عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام 2025

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع
(2025/1)	24 أبريل 2025
(2025/2)	25 يونيو 2025
(2025/3)	27 أغسطس 2025
(2025/4)	13 أكتوبر 2025
(2025/5)	18 ديسمبر 2025

3- لجنة الترشيحات والمكافآت

مهام وإنجازات اللجنة خلال العام 2025

إن وجود مجلس إدارة يرأس الشركة يتسم بالكفاءة والتأهيل والخبرة اللازمة من أهم مقومات نجاح الشركة وتتمثل أهداف لجنة الترشيحات والمكافآت بتعزيز الفاعلية والأداء من خلال المشاركة في اختيار أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين المؤهلين لتحقيق رؤية الشركة وبما يتماشى مع السياسات والمعايير المعتمدة، كما تقوم اللجنة بتقديم أي توصيات لمجلس الإدارة بخصوص الاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية المجلس بما يحقق أغراض الشركة ويحمي مصالح المساهمين والمستثمرين بكفاءة عالية وتكلفة معقولة. تتضمن مهام وإنجازات اللجنة خلال العام 2025 ما يلي:

- مراجعة مهارات أعضاء مجلس الإدارة وهيكلمهم وأدائهم.
- التوصية باعتماد البرامج التدريبية لأعضاء مجلس الإدارة.
- مساعدة مجلس الإدارة في تقييم أداء الإدارة التنفيذية.
- التوصية بقبول الترشيح وإعادة الترشيح لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.
- التوصية لمجلس الإدارة بانتهاج سياسة تتعلق بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكذلك تحديد مختلف المكافآت الممنوحة للموظفين.
- التأكد من عدم انتقاء صفة الاستقلالية عن عضو مجلس الإدارة المستقل.
- وضع توصيف وظيفي للأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين والمستقلين.
- إعداد تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا، أياً كانت طبيعتها ومسامها في صورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال الشركة أو الشركات التابعة.

تاريخ تشكيل اللجنة ومدتها

تم تشكيل اللجنة في تاريخ 12 يونيو 2024، بعد الاختيار من الجمعية العامة المنعقدة في 28 مايو 2024، ومدة عملها مدة عمل المجلس.

أعضاء اللجنة

المنصب	اسم العضو
رئيس اللجنة	رياض سالم ادريس
عضو	عبد الله محمد الهاجري
عضو	خالد عبد الله ميرزا

عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام 2025

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع
(2025/1)	24 أبريل 2025
(2025/2)	29 سبتمبر 2025

19 أكتوبر 2025

(2025/3)

المتطلبات التي تتيح لأعضاء مجلس الإدارة الحصول على المعلومات والبيانات بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

تقدم جميع الطلبات والبيانات التي يتقدم بطلبها أعضاء مجلس الإدارة عن طريق أمين سر المجلس الذي يقوم بدوره على توفير المعلومات والبيانات بشكل كامل ودقيق في الوقت المناسب وذلك بالتنسيق مع الرئيس التنفيذي للشركة، حيث تحتفظ الشركة في سجلات خاصة وفي تكنولوجيا المعلومات بكل ما يتعلق في أمور الشركة مثل البيانات المالية، والتقارير، والمشاريع وغيرها مما يسهل تقديمها لأعضاء مجلس الإدارة.

القاعدة الثالثة

اختيار أشخاص من ذوى الكفاءة لعضوية مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

لجنة الترشيحات والمكافآت

تتكون لجنة الترشيحات والمكافآت من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ومنهم عضو مستقل ورئيسها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين. حدد مجلس الإدارة مدة عضوية اللجنة وأسلوب عملها والموثق ضمن اللائحة الخاصة بها والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة. اجتمعت اللجنة ثلاث مرات خلال العام 2025.

تم تشكيل لجنة الترشيحات والمكافآت بهدف إعداد الترشيحات بشأن تعيين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وإعداد سياسات المكافآت وتقرير المكافآت، بالإضافة إلى التدريب المستمر لأعضاء مجلس الإدارة. إن شركة التخصيص القابضة ملتزمة تماماً بتوظيف الأعضاء ذوي الخبرات والمؤهلات المطلوبة كأعضاء في مجلس الإدارة وكأفراد في الإدارة العليا، من مختلف الخلفيات الثقافية ومن ذوي الخبرات المهنية وممن يملكون مهارات متخصصة.

تقرير المكافآت والبدلات الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء

• ملخص سياسة المكافآت والحوافز المتبع لدى شركة التخصيص القابضة

تقوم لجنة الترشيحات والمكافآت بإعداد تقرير المكافآت الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء سواء كانت مبالغ أو منافع أو مزايا أياً كانت طبيعتها ومسامها في صورة مباشرة أو غير مباشرة من خلال الشركة أو الشركات التابعة، وذلك وفقاً لجداول المكافآت المبينة في هذا التقرير، والتي توضح إجمالي المكافآت والمزايا الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة وخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى المكافآت، من ضمنهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي أو من يقوم مقامهما.

تحتفظ الشركة بسجل خاص يتضمن كل البيانات المتعلقة بالمكافآت والرواتب والحوافز وغيرها من المزايا المالية الأخرى التي تم منحها بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل الشركة أو الشركات التابعة ومن حق كافة مساهمي الشركة الاطلاع على هذا السجل خلال ساعات العمل المعتادة لدى الشركة دون أي رسم أو مقابل.

أقرت لجنة الترشيحات والمكافآت السياسات والإجراءات الخاصة بالمكافآت والتي توضح كيفية توزيع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء وفقاً لمؤشرات الأداء الموضوعية (KPIs) وعلى استبيان يوقعه كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة بهدف تقييم الأعضاء واللجان ومجلس الإدارة ككل.

لم يكن هناك أية انحرافات جوهرية عن سياسة المكافآت المعتمدة من قبل مجلس الإدارة.

أ- أعضاء مجلس الإدارة

يحق لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة الحصول على مكافأة عضوية سنوية. يحدد المبلغ الإجمالي سنوياً ويراجع من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت على ألا يتجاوز إجمالي المكافآت 10% من صافي أرباح الشركة (بعد استنزال الاستهلاك، والاحتياطات، وتوزيع أرباح للمساهمين لا تقل عن 5% من رأس مال الشركة أو أي نسبة أعلى من ذلك).

يمنح أعضاء مجلس الإدارة مكافأة لجان نظير لعضويتهم في لجان مجلس الإدارة، وتكون بحد أقصى 5,000 دينار كويتي، وذلك بعد اعتمادها من الجمعية العامة للشركة.

ب- الإدارة التنفيذية

إن نظام المكافآت الخاص بالإدارة التنفيذية يأخذ في الاعتبار النتائج التي تحققها الشركة ودرجة تحمل الشركة للمخاطر. يتم تحديد المكافآت الثابتة في الشركة حسب مستوى المسؤوليات المسندة والمسار المهني المحدد للعضو التنفيذي أو المدراء في الشركة. يتم الاتفاق على المكافآت الثابتة ومكافأة نهاية الخدمة تعاقدياً مع أعضاء الإدارة التنفيذية والمدراء كمقابل لمهاراتهم وكفاءاتهم وخبراتهم المستخدمة لأداء دورهم الوظيفي ووفقاً لمتطلبات قانون العمل في القطاع الأهلي وغيره من المتطلبات الرقابية ذات الصلة، حيث يتم تحديد المكافآت الثابتة، بما فيها الرواتب والبدلات والمزايا، ضمن هيكل الرواتب والدرجات الوظيفية المعتمد من مجلس إدارة الشركة.

يمنح أعضاء الإدارة التنفيذية والمدراء مكافأة سنوية ويتم تخصيص المكافآت المتغيرة بناءً على الأداء الفردي لأعضاء الإدارة التنفيذية والمدراء وأداء الشركة عموماً. أيضاً، يتم تقديم المكافآت المتغيرة بشكل نقدي أو على شكل أسهم في حال قررت الشركة تبني نظام لخيارات الأسهم. ويتم تحديد هذا الأمر سنوياً من قبل لجنة الترشيحات والمكافآت قبل اعتماده من مجلس الإدارة. يستند نظام المكافآت المتغيرة في الشركة على عملية تحديد مؤشرات الأداء الخاصة بالإدارة التنفيذية. ومن خلال الالتزام بهذه المؤشرات، تحدد قيمة المكافآت المتغيرة المستحقة لأعضاء الإدارة التنفيذية والمدراء، ويتم توزيع تلك المكافآت بناءً على الأداء الفردي.

جدول المكافآت والمزايا الممنوحة لأعضاء مجلس الإدارة

المكافآت والمزايا لأعضاء مجلس الإدارة

المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة		المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم		المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)		المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)		إجمالي عدد الأعضاء
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	لا يوجد	
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	لا يوجد	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	لا يوجد	
مكافأة لجان	مكافأة سنوية	الرواتب الشهرية (الإجمالية خلال العام)	تأمين صحي	مكافأة لجان	مكافأة سنوية	تذاكر سنوية	بدل سيارة	
لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	2,000	7,200	

جدول المكافآت والمزايا الممنوحة لإدارة التنفيذية والمراء

إجمالي المكافآت والمزايا الممنوحة لخمسة من كبار التنفيذيين ممن تلقوا أعلى مكافآت، يضاف إليهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي أو من يقوم مقامهما

المكافآت والمزايا من خلال الشركات التابعة		المكافآت والمزايا من خلال الشركة الأم							إجمالي عدد المناصب التنفيذية
المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا المتغيرة (دينار كويتي)	المكافآت والمزايا الثابتة (دينار كويتي)	مكافأة سنوية	بدل تعليم الأبناء	تذاكر سنوية	تأمين صحي	الرواتب الشهرية (الإجمالية خلال العام)	
لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	6,500	5,750	5,578	223,577	5

القاعدة الرابعة

ضمان نزاهة التقارير المالية

تعهدات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بسلامة ونزاهة التقارير المالية

تقوم الإدارة التنفيذية للشركة بالتعهد لمجلس إدارة الشركة كتابياً بأن التقارير المالية للشركة يتم عرضها بصورة سليمة وعادلة، وأنها تستعرض كافة الجوانب المالية للشركة من بيانات ونتائج تشغيلية، كما أنه يتم إعدادها وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية المعتمدة من قبل هيئة أسواق المال. كذلك يتعهد أعضاء مجلس إدارة الشركة للمساهمين بسلامة ونزاهة كافة البيانات المالية وكذلك التقارير ذات الصلة بنشاط الشركة. كما يتضمن التقرير السنوي المرفوع للمساهمين من مجلس إدارة الشركة التعهد بسلامة ونزاهة كافة البيانات المالية وكذلك التقارير ذات الصلة بنشاط الشركة.

تشكيل لجنة التدقيق

تتكون لجنة التدقيق من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ومنهم عضو مستقل ورئيسها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين. حدد مجلس الإدارة مدة عضوية اللجنة وأسلوب عملها والموثق ضمن اللائحة الخاصة بها والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة. اجتمعت اللجنة 12 مرة خلال العام 2025. كما اجتمعت مع مراقب حسابات الشركة ومع المدقق الداخلي.

يتمتع أعضاء اللجنة بالمؤهلات العلمية والخبرات العملية في المجالات المحاسبية والمالية. خلال 2025، لم يتم تسجيل أي حالة تعارض بين توصيات اللجنة وقرارات مجلس الإدارة.

استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي

يتم تعيين / إعادة تعيين مراقب حسابات الشركة من قبل الجمعية العامة العادية للشركة، وذلك بناءً على ترشيح لجنة التدقيق وتوصية مجلس الإدارة، حيث تراعى اللجنة تقييد مراقب الحسابات في السجل الخاص لدى الهيئة، وتتأكد من استقلاليته عن الشركة وعن مجلس الإدارة، وعدم قيامه بأعمال إضافية للشركة لا تدخل ضمن أعمال المراجعة والتي قد تؤثر على الحيادية أو الاستقلالية.

تقوم اللجنة - أيضاً - بمناقشة تقرير البيانات المالية السنوية مع مراقب الحسابات الخارجي قبل رفعه إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بشأنه.

يقوم مراقب الحسابات بحضور اجتماعات الجمعيات العامة العادية السنوية، حيث يقوم بتلاوة التقرير المعد من قبله على المساهمين.

قامت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 22 مايو 2025 وبناءً على ترشيح لجنة التدقيق وتوصية مجلس الإدارة بإعادة تعيين السيد فيصل صقر عبدالكريم الصقر من مكتب BDO النصف وشركاه.

القاعدة الخامسة

وضع نظم سليمة لإدارة المخاطر والرقابة الداخلية

إدارة المخاطر

يوجد لدى الشركة إدارة مخاطر مستقلة وفقاً للهيكل التنظيمي المعتمد من مجلس الإدارة. تتبع إدارة المخاطر بشكل مباشر للجنة المخاطر، فضلاً عن تمتعهم بقدر كبير من الصلاحيات وذلك من أجل القيام بمهامهم على أكمل وجه دون منحهم سلطات وصلاحيات مالية أو أي سلطات أو صلاحيات تؤدي إلى تعارض مع دورهم الرقابي.

تستعين لجنة المخاطر بمستشارين ذو مؤهلات وخبرات عالية في إدارة المخاطر، حيث يتم اسناد مهام إدارة المخاطر إلى المستشارين. تتضمن الأنشطة الرئيسية لإدارة المخاطر ما يلي:

- وضع الأنظمة والإجراءات الفعالة لإدارة المخاطر، وذلك كي تكون الشركة قادرة على أداء مهامها الرئيسية والتمثلة في قياس ومتابعة كافة أنواع المخاطر التي تتعرض لها الشركة، وتتم هذه العملية بشكل مستمر وتتم مراجعتها بشكل دوري وذلك بتعديل الأنظمة والإجراءات عند الحاجة.
- تحديث وقياس ومراقبة المخاطر والتوصية بإجراءات تخفيف المخاطر التي تتعرض لها الشركة في كل إدارتها / أنشطتها.
- وضع إطار عمل لإدارة المخاطر في الشركة.
- التأكد من تطبيق سياسات المخاطر بالنسبة للمخاطر الجوهرية وتحليل أي تغييرات واقتراح التعديلات على السياسة عند اللزوم.
- التنسيق مع الإدارة التنفيذية لوضع حدود تحمل المخاطر وقبول المخاطر والتوصية بتلك الحدود.
- مراجعة ومراقبة خطط وأنشطة ونتائج إدارة المخاطر للتأكد من الالتزام بحدود تحمل المخاطر بالشركة.
- التأكد من تحديد المخاطر وإجراءات مراقبة المخاطر بالنسبة للإنكشافات الجوهرية.
- تطوير نظم تقارير المخاطر بما يتناسب مع عمليات الشركة.
- مراجعة الصفقات والتعاملات المقترح أن تقوم بها الشركة مع الأطراف ذات العلاقة وتقديم التوصيات المناسبة بشأنها إلى مجلس الإدارة.

لجنة إدارة المخاطر

تتكون لجنة إدارة المخاطر من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ومنهم عضو مستقل ورئيسها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين. حدد مجلس الإدارة مدة عضوية اللجنة وأسلوب عملها والموثق ضمن اللائحة الخاصة بها والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة. اجتمعت اللجنة 5 مرات خلال العام 2025، وناقشت عدة مواضيع تتعلق بصلاحياتها ومهامها.

أنظمة الضبط والرقابة الداخلية في الشركة

يتوفر لدى الشركة أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة الشركة، ووضعت الشركة سياسات وإجراءات معتمدة لكل الإدارات والتي تعمل على الحفاظ على سلامة الشركة المالية ودقة بياناتها وكفاءة عملياتها من مختلف الجوانب. حيث يتم تنفيذ العمليات اليومية من قبل الإدارة التنفيذية لمختلف الإدارات تحت إشراف الرئيس التنفيذي. ويتوافر لدى الشركة مصفوفة صلاحيات مالية وإدارية، إضافة إلى وجود فصل عام بين المهام على مختلف المستويات من بدء التعاملات والتصريح بها ومراجعتها وتنفيذها. كما يوجد لدى الشركة سياسة خاصة لتعارض المصالح والتي تغطي الممارسات غير السليمة التي قد تؤدي إلى تعارض المصالح. تستخدم الشركة نظم وتطبيقات (نظام Oracle ERP للمحاسبة وغيرها من التطبيقات للوظائف المساندة) لتنفيذ التعاملات اليومية، ومن ثم الحد من الأخطاء المكتبية والبشرية. ويتم تحديد الصلاحيات والمسئوليات من خلال الهيكل التنظيمي المعتمد من مجلس الإدارة والذي يوضح خطوط المسئوليات والصلاحيات المتعلقة بالإدارات بالإضافة إلى المسمى الوظيفي لكل موظف في الإدارات. وتلتزم الشركة بالفحص والرقابة المزدوجة من خلال السياسات والإجراءات والآليات الخاصة بجميع الإدارات. كما تستخدم الشركة مبدأ التوقيع المزدوج في مختلف أنشطتها وتعاملاتها.

تعاقدت الشركة مع مكتب مستقل للقيام بتقييم ومراجعة نظم الرقابة الداخلية وإعداد تقرير في هذا الشأن، حيث قام المكتب بإعداد هذا التقرير لعام 2025 وتم موافاة هيئة أسواق المال به.

وحدة التدقيق الداخلي

الشركة متعاقدة مع مكتب خارجي مستقل لإدارة عمليات التدقيق الداخلي، ويتوافر في الهيكل التنظيمي للشركة المعتمد من مجلس الإدارة وحدة تدقيق داخلي تتبع لجنة التدقيق وبالتبعية مجلس الإدارة. حيث يقوم المكتب بإعداد تقارير التدقيق الداخلي عن عمليات وإدارات الشركة بما يتضمن الملاحظات والتأثير الناتج عنها والتوصيات إضافة إلى ردود الإدارات وخطط العمل المحددة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً للتوصيات المقدمة وعرض تلك التقارير على لجنة التدقيق. تم إعادة تعيين مكتب التدقيق الداخلي من قبل مجلس الإدارة وذلك بناءً على ترشيح لجنة التدقيق.

تعاقدت الشركة مع مكتب مستقل للقيام بمراجعة وتقييم أداء مكتب التدقيق الداخلي وتم موافاة لجنة التدقيق ومجلس الإدارة بنسخة من هذا التقرير.

القاعدة السادسة

تعزيز السلوك المهني والقيم الأخلاقية

معايير ومحددات السلوك المهني والقيم الأخلاقية

يعزز ترسيخ ثقافة السلوك المهني والقيم الأخلاقية داخل الشركة من ثقة المستثمر في نزاهة الشركة وسلامتها المالية، حيث إن التزام أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وكافة العاملين بالشركة بالسياسات واللوائح الداخلية والمتطلبات القانونية والرقابية لتحقيق مصالح كافة الأطراف ذات العلاقة بالشركة وبصفة خاصة المساهمين وذلك دون تعارض في المصالح وبدرجة كبيرة من الشفافية.

تحدد قاعدة السلوك الخاصة بشركة التخصيص القابضة المبادئ الأساسية المتوافق مع معايير الممارسات الفاضلة والتي تشكل جزءاً جوهرياً من فلسفة الشركة وقيمها ومعاييرها كشركة. تملك الشركة سجلاً ناصعاً من الاستقامة والالتزام القائمين على المبادئ الأساسية للعدالة والأمانة والسلوك الأخلاقي القويم، إن قواعد السلوك القوية تكفل سلامة التعاملات اليومية الخاصة بشركة التخصيص القابضة سواء ضمن الشركة أو في بيئة تعاملها الخارجية وكجزء من هذا الالتزام وضع مجلس الإدارة ميثاق سلوكيات العمل لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية لتشجيع الممارسات والسلوكيات الأخلاقية وحماية المصالح طويلة الأجل.

تشدد قواعد الأخلاق الخاصة بالشركة على الاحترافية في العمل ويشمل ذلك وجود قواعد محددة لحظر التداول من قبل الأشخاص المطلعين ووضع إجراءات وقواعد حماية مناسبة. إن المحافظة على هذه القيم الأساسية الخاصة بشركة التخصيص القابضة وممارسة الأعمال بشكل أخلاقي يشكلان جزءاً من مسؤوليات جميع إدارات وأقسام وأفراد الشركة.

تتطبق قواعد الأخلاق الخاصة بشركة التخصيص القابضة على جميع الموظفين وأعضاء مجلس الإدارة ومختلف الشركات التابعة والزميلة وعلى جميع أصحاب المصالح. توفر الشركة التدريب المناسب وبرنامجاً لإعادة تأكيد الالتزام بقواعد الأخلاق علماً بأن أي إخلال بالإجراءات يتم التعامل معه بحزم حيث يتم اتخاذ إجراءات تأديبية فورية أو إنهاء الخدمة.

سياسات وآليات الحد من حالات تعارض المصالح

تلتزم شركة التخصيص القابضة بإدارة حالات تعارض المصالح المحتملة بشكل فعال لضمان التطبيق الفعال للعمليات التشغيلية والإدارية والتأكد من اكتشاف والتعامل مع كافة حالات تعارض المصالح في الوقت المناسب.

يوجد لدى الشركة سياسات وإجراءات للحد من حالات تعارض المصالح والتي اشتملت على أمثلة عديدة وواضحة لحالات تعارض المصالح وكيفية معالجتها والتعامل معها وذلك دون الإخلال بالحالات الواردة في قانون الشركات.

توضح السياسات والإجراءات دور عضو مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بما له مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، ويثبت هذا الإبلاغ في محضر اجتماع المجلس. حيث لا يقوم العضو ذي المصلحة بالاشتراك في التصويت على القرارات التي تصدر لهذه الحالات. وفي حال وجود مثل هذه الحالات قام رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي كان لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، وتم إرفاق بهذا التبليغ تقرير خاص من مراقب الحسابات.

تقوم الشركة بتكليف خبير مستقل مثل مقوم أصول أو مستشار استثمار ليقدم للجمعية العامة أو مجلس الإدارة بشأن أي صفقة بين الشركة وأي طرف ذو علاقة لها أو أي ترتيب يدخل بموجبه كل من الطرفين في أي مشروع أو أصل أو يقدم تمويلاً له، متى كانت قيمة الصفقة أو الترتيب تعادل 5% أو أكثر من إجمالي أصول الشركة.

القاعدة السابعة

الإفصاح والشفافية بشكل دقيق وفي الوقت المناسب

آليات العرض والإفصاح الدقيق والشفاف والمرتبطة بتحديد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح

إن الإفصاح الدقيق في الوقت المناسب والشفافية يُعدان من أهم ركائز وقواعد حوكمة الشركات التي تتيح للمساهمين ممارسة حقوقهم على أكمل وجه حيث تعمل على ترسيخ دعائم السلامة المالية للشركة بشكل خاص وللقطاع المالي بشكل عام. كما تعمل على توفير المعلومات والبيانات لجميع المهتمين بالشركة سواء كانوا مستثمرين حاليين أو محتملين بالإضافة إلى تحقيق المتابعة المستمرة فيما يحدث داخل الشركة. يعتبر الإفصاح الدقيق أحد السمات الأساسية لأساليب متابعة أنشطة الشركة وتقييم أدائها، والذي يساهم في تحسين مستويات معرفة المساهمين والمستثمرين والجمهور لهياكل وأنشطة الشركة، وكذلك السياسات المطبقة من قبل الشركة، فضلاً عن تقييم أداء الشركة فيما يتعلق بالمعايير الأخلاقية. قام مجلس الإدارة باعتماد سياسات وإجراءات متعلقة بالإفصاح حيث تتضمن آلية العرض والإفصاح الدقيق والشفاف. كما تتضمن هذه السياسة مصفوفة الإفصاح والتي تغطي كافة البيانات الواجب الإفصاح عنها إلى الجهات الرقابية والتي تحدد جوانب ومجالات وخصائص الإفصاح سواء فيما يتصل بالموضوعات أو العناصر التي يتعين الإفصاح عنها، بالإضافة إلى أساليب الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية وغير المالية التي تتعلق بالوضع المالي للشركة وأداء الشركة وملكية الشركة مع التأكيد على أن المعلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة وذلك باستخدام النماذج المعتمدة من الجهات الرقابية. كما تنشر الشركة كافة إفصاحاتها في موقعها الإلكتروني لتكون متاحة لكافة المساهمين والمستثمرين حفظاً لحقوقهم وضماناً لاطلاعهم على كافة معلومات الشركة.

إفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء

تحتفظ الشركة بسجل خاص بإفصاحات أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدراء بحيث يحتوي على كل البيانات المتعلقة بالمكافآت والرواتب والحوافز وغيرها من المزايا المالية الأخرى التي تم منحها بشكل مباشر أو غير مباشر من قبل الشركة أو الشركات التابعة، بالإضافة إلى المعلومات المطلوب الإفصاح عنها وفقاً للقوانين والتعليمات وسياسة الشركة في هذا الشأن. كما تحتفظ الشركة بإقراراتهم بصفتهم أشخاص مطلعين. ويعتبر هذا السجل متاح للاطلاع عليه من قبل كافة مساهمي الشركة دون أي رسم أو مقابل كما يتم تحديث بيانات هذا السجل بشكل دوري بما يعكس حقيقة أوضاع الأطراف ذات العلاقة. خلال العام 2025، لم يتم تسجيل أي تعاملات بأسهم الشركة سواء لمجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية.

وحدة تنظيم شئون المستثمرين

تلتزم شركة التخصيص القابضة بتقديم المعلومات والتقارير للمساهمين والمستثمرين المحتملين بشكل دقيق ومنتظم من خلال وحدة تنظيم شئون المستثمرين والتي تتمتع بالاستقلالية المناسبة بحيث تمكن كافة الأطراف من ممارسة حقوقهم وفقاً للمتطلبات الرقابية. الأهداف الرئيسية لوحدة تنظيم شئون المستثمرين هي إنشاء قنوات تواصل مع المستثمرين وتعزيز مكانة الشركة في السوق وجذب المساهمين والاستثمارات للشركة. تحتفظ الوحدة بصورة من سجل مساهمي الشركة ومتابعة تحديثات السجل مع الشركة الكويتية للمقاصة لتحديث معلومات المساهمين. كما تتولى الوحدة مسئولية إدارة عملية التواصل والرد على استفسارات المساهمين فيما يتعلق بتطور أعمال الشركة وحسابات وسجلات المساهمين من خلال الهاتف أو البريد الإلكتروني أو الزيارات الميدانية بالإضافة إلى متابعة قسم علاقات المستثمرين الموجود على الموقع الإلكتروني الخاص بالشركة والتأكد من تحديثه بشكل دوري.

الاعتماد على تكنولوجيا المعلومات في عمليات الإفصاح

الدور الأساسي لإدارة تكنولوجيا المعلومات هي العمل على تحقيق التوافق بين استراتيجيات تكنولوجيا المعلومات مع استراتيجيات التشغيل بهدف تحقيق أغراض نشاط الشركة، حيث تقوم الشركة بالتواصل مع المساهمين بعرض جميع البيانات المالية والمعلومات الحديثة عن كل ما يتعلق بآخر المستجدات التي تهم المساهمين وأصحاب المصالح. تستخدم الشركة عدة برامج لإدارتها المختلفة ومنها على سبيل المثال برنامج (SharePoint) للاحتفاظ بالمستندات وتحديث سجل الإفصاحات الخاص بأعمال الشركة وبرنامج (Office 365). يعرض الموقع الإلكتروني للشركة كافة المعلومات والبيانات الحديثة التي تساعد المساهمين والمستثمرين الحاليين والمحتملين على ممارسة حقوقهم وتقييم أداء الشركة. ويتم تحديث سجل الإفصاحات الخاص بأعمال الشركة على الموقع الإلكتروني بشكل مستمر وذلك للتواصل مع المساهمين والمستثمرين وأصحاب المصالح بالإضافة إلى توفير قسم خاص لحوكمة الشركات والذي يتم تحديثه بشكل دوري.

القاعدة الثامنة

احترام حقوق المساهمين

حماية حقوق المساهمين

يكفل إطار الحوكمة لشركة التخصيص القابضة قيام المساهمين بممارسة حقوقهم الأساسية وذلك على قدر كبير من العدالة والمساواة مثل انتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتشكيله والتعديل على النظام الأساسي للشركة واعتماد التعاملات غير العادية وبممارسة هذه الحقوق يتم ضمان المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين وكذلك الحماية من انتهاك حقوقهم. يتم معاملة جميع المساهمين المالكين لذات النوع من الأسهم بالتساوي ودون أي تمييز بالإضافة إلى حماية رؤوس أموال المساهمين من الاستخدام السيء الذي قد يحدث من قبل مديري الشركة أو أعضاء مجلس الإدارة أو كبار المساهمين.

تلتزم شركة التخصيص القابضة بحماية حقوق مساهميها بطريقة تضمن تحقيق مصالح المساهمين والشركة وتوافق بين كل من أهداف المساهمين وأهداف إدارة الشركة. قامت الشركة بإعداد سياسة لحماية حقوق المساهمين لضمان التزام الشركة باحترام وحماية حقوق المساهمين ووضع معايير لحماية حقوق جميع المساهمين. كما يتضمن النظام الأساسي للشركة الإجراءات والضوابط اللازمة لضمان ممارسة جميع المساهمين لحقوقهم بما يحقق العدالة والمساواة وفقاً للقوانين والتعليمات واللوائح ذات الصلة.

الحقوق العامة التي تكفلها الشركة للمساهمين:

- الاطلاع على سجل المساهمين.
- قيد قيمة ملكية المساهمين في سجلات الشركة.
- التصرف في الأسهم من تسجيل للملكية ونقلها و / أو تحويلها.
- الحصول على النصيب المقرر في توزيعات الأرباح.
- الحصول على نصيب من موجودات الشركة في حالة التصفية.
- الحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بنشاط الشركة واستراتيجيتها التشغيلية والاستثمار بشكل منظم وميسر.
- المشاركة في اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين والتصويت على قراراتها.
- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة.
- مراقبة أداء الشركة بشكل عام وأعمال مجلس الإدارة بشكل خاص.
- مسائلة أعضاء مجلس إدارة الشركة أو الإدارة التنفيذية، وذلك في حال إخفاقهم في أداء المهام المناطة بهم.
- الموافقة على أي عملية بيع أو شراء أو تصرف بأي وجه في أصول الشركة إذا كانت هذه العملية تبلغ قيمتها 50% أو أكثر من القيمة الإجمالية لأصول الشركة.

سجل المساهمين

لأغراض المتابعة المستمرة بكل ما يتعلق ببيانات المساهمين، تمسك الشركة بسجل خاص يحفظ لدى وكالة المقاصة مقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم، ويتم التأشير عليه بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً لما تتلقاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات، ويحق لكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل. وتقوم الشركة بالتعامل مع البيانات الواردة في السجل وفقاً لأقصى درجات الحماية والسرية بما لا يتعارض مع القانون واللائحة التنفيذية وما يصدر عن الهيئة من تعليمات وضوابط رقابية.

تشجيع المساهمين على المشاركة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة للشركة

تلتزم شركة التخصيص القابضة بتوجيه الدعوة لكافة المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة والمساهمة في اتخاذ القرارات، وتتضمن الدعوة لحضور الجمعية متضمنة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع عن طريق الإعلان مرتين أو بأي وسيلة من وسائل الإعلام الحديثة، ويتم الإعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن سبعة أيام من تاريخ نشر الإعلان الأول وقبل انعقاد الاجتماع بسبعة أيام على الأقل. ويكون الإعلان في الموقع الإلكتروني لشركة بورصة الكويت والموقع الإلكتروني للشركة والصحف اليومية وذلك لضمان قيام كافة المساهمين بممارسة حقوقهم بشكل عادل دون أي انتهاك لحقوقهم.

لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق الحضور والتصويت في الجمعية العامة بدون فرض أي رسوم مقابل حضور أية فئة من فئات المساهمين أو منح ميزة تفضيلية لأي فئة مقابل الفئات الأخرى من المساهمين، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد الأصوات المقررة لذات الفئة من الأسهم، وتبين الشركة للمساهمين أنه يحق للمساهم أن يوكل غيره في الحضور عنه وذلك بمقتضى توكيل خاص أو تفويض تعده وكالة المقاصة لهذا الغرض. وتتيح الشركة الفرصة لجميع المساهمين أن يمارسوا حق التصويت دون وضع أي عوائق تؤدي إلى حظر التصويت حيث إن التصويت هو حق أصيل للمساهم ولا يمكن إلغاءه بأي طريقة.

يتاح للمساهمين قبل انعقاد الجمعية العامة بوقت كافٍ للحصول على كافة المعلومات والبيانات المتعلقة ببنود جدول الأعمال حتى يتسنى للمساهمين ممارسة حقوقهم وتمكينهم من اتخاذ قراراتهم بشكل سليم. كما تتيح الشركة للمساهمين المشاركة الفعالة في اجتماعات الجمعية العامة ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال وما يرتبط بها من استفسارات تتعلق بأوجه النشاط المختلفة، وتوجيه الأسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراقب الحسابات والإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرض مصالح الشركة للضرر. بالإضافة إلى تمكين المساهمين الذين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة من إضافة بنود على جدول أعمال اجتماعات الجمعية العامة.

يتم التصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة في الجمعية العامة من خلال الآليات التي ينص عليها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وفي إطار ما هو منصوص عليه في قانون الشركات ولائحته التنفيذية. تقوم الشركة بتوفير نبذة تعريفية عن المرشحين لعضوية مجلس الإدارة قبل إجراء التصويت، وذلك لإعطاء المساهمين فكرة واضحة عن مهارات المرشحين المهنية والتقنية وخبراتهم ومؤهلاتهم الأخرى.

القاعدة التاسعة

إدراك دور أصحاب المصالح

النظم والسياسات التي تكفل الحماية والاعتراف بحقوق أصحاب المصالح

تحرص شركة التخصيص القابضة على احترام وحماية حقوق أصحاب المصالح وفقاً للقوانين والتعليمات الصادرة عن الجهات الرقابية ذات الصلة ولا تقوم الشركة بأي حال من الأحوال بحجب أي من حقوقهم وعرض معالجة عادلة ومنصفة على جميع أصحاب المصالح دون استثناء من خلال دعم هذه الحقوق بما لا يضر بمصالح الشركة أو يتعارض مع القوانين والتعليمات.

يوجد لدى الشركة سياسات وإجراءات تشتمل على القواعد والإجراءات التي تكفل الحماية والاعتراف بحقوق أصحاب المصالح والتي تتضمن آلية تعويض لأصحاب المصالح في حال انتهاك أي من حقوقهم. وتتبنى الشركة سياسة داخلية لتنظيم العمليات الخاصة بترسية العقود والصفقات بأنواعها المختلفة، وتنظم العقود المبرمة مع أصحاب المصالح آلية التعامل بحيث لا يحصل أي من أصحاب المصالح على أي ميزة أو شروط تفضيلية من خلال التعامل. كما يتوافر لدى الشركة آلية لتسوية الشكاوي أو الخلافات والتي قد تنشأ بين الشركة وأصحاب المصالح وذلك لضمان حماية حقوقهم.

تشجيع أصحاب المصالح على المشاركة في متابعة أنشطة الشركة المختلفة

يتوفر لدى الموقع الإلكتروني للشركة قسم علاقات المستثمرين والذي يتيح لأصحاب المصالح الاطلاع على البيانات المالية المرحلية والسنوية. كما تتيح الشركة لأصحاب المصالح إمكانية الحصول على كافة المعلومات والبيانات المتعلقة بأنشطتها. ويتوافر لدى الشركة سياسة الإبلاغ والتي تتضمن إجراءات الإبلاغ عن أي ممارسات غير سليمة قد يتعرض لها أصحاب المصالح لمجلس الإدارة مع توفير الحماية المناسبة للأطراف التي تقوم بالإبلاغ.

القاعدة العاشرة

تعزيز وتحسين الأداء

آليات حصول كل من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على برامج ودورات تدريبية بشكل مستمر

يشجع مجلس الإدارة أعضائه لحضور الدورات التدريبية التخصصية التي لها أثر في رفع مستوى الأداء وتطوير أعمال الشركة كما يقوم مجلس الإدارة بمراجعة أعمال أداء الإدارة العليا للشركة بهدف ضمان توافقتها مع رؤية الشركة على المدى الطويل. كما يتم متابعة الإدارة التنفيذية عن كثب من قبل مجلس الإدارة لضمان توافق الأداء المالي والتشغيلي مع الأهداف المقررة من قبل الإدارة العليا.

كما تنظم شركة التخصيص القابضة برامج تدريب متكاملة لتعزيز وتحسين المهارات الوظيفية ودعم الكفاءة التشغيلية بشكل عام حيث تعتني الشركة برأس مالها البشري من خلال التدريب.

تتولى إدارة الشؤون الإدارية والموارد البشرية جميع الأنشطة الخاصة بالشركة والمتعلقة بالموظفين وتؤمن الشركة بأن موظفيها يشكلون أساس نجاح أعمالها، ومن هذا المنطلق يعتبر الهدف الرئيسي لسياسة الموارد البشرية هو توفير الفرص لجميع العاملين للتطور ومسايرة تطوّر الشركة ونموها، وتسعى الشركة باستمرار لترسيخ أخلاقيات وقيم العمل السليمة لدى موظفيها عبر إيجاد بيئة عمل تتسم بالإنتاجية العالية وتواكب روح العصر وتوفر الراحة النفسية للموظف وفي الوقت ذاته تبذل الشركة في جميع الأوقات جهوداً متواصلة وهادفة لجذب المواهب والكفاءات المطلوبة وتطويرها والاحتفاظ بها، مع التركيز في الوقت ذاته على التواصل الفعال مع الموظفين من خلال التدريب اللازم لتمكينهم بهدف بناء قوة عمل متماسكة وعالية الإنتاجية.

تم توفير دورة تدريبية لأعضاء مجلس الإدارة (آليات الإفصاح) خلال العام 2025.

تقييم أداء مجلس الإدارة ككل وأداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية

يوجد لدى الشركة آليات لتقييم أداء كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وفق مؤشرات أداء رئيسية مرتبطة بمدى تحقيق الأهداف الاستراتيجية وكفاية نظم الرقابة الداخلية للشركة. كما قامت الشركة بوضع مؤشرات أداء موضوعية (Key Performance Indicators-KPIs) لتقييم مجلس الإدارة ككل، حيث ساهم كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة وكل لجنة من لجان المجلس في هذا التقييم من خلال تعبئة نموذج تقييم أداء مجلس الإدارة ككل. وكذلك الإدارة التنفيذية، حيث تم تقييم الإدارة التنفيذية والذي يتم بشكل دوري (سنوي)، لتحديد نقاط الضعف والقوة واقتراح خطط لمعالجتها لتتماشى مع مصلحة الشركة.

القيم المؤسسية لدى العاملين في الشركة

يتوافر لدى الشركة نظم التقارير المتكاملة، حيث تشمل هذه التقارير على البيئة الاقتصادية وبيئة العمل، الاستراتيجية، أداء الشركة، إدارة المخاطر والالتزام، الرقابة الداخلية، الحوكمة، المكافآت وتقييم الأداء، ويعمل مجلس الإدارة على خلق القيم داخل الشركة، وذلك من خلال توفير آليات وإجراءات تعمل على تحسين معدلات الأداء وتحفيز العاملين عبر ربط المكافآت والترقيات التي يحصلون عليها وفقاً لأدائهم والذي يتم تقييمه من

خلال معايير واضحة، حيث يساهم ذلك بشكل فعال على خلق القيم المؤسسية لدى العاملين وتحفيزهم على العمل المستمر للحفاظ على السلامة المالية للشركة وتحقيق الأهداف الاستراتيجية.

القاعدة الحادية عشر

التركيز على أهمية المسؤولية الاجتماعية

سياسة المسؤولية الاجتماعية والبرامج والآليات المستخدمة في مجال العمل الاجتماعي

تؤمن شركة التخصيص القابضة بأن المسؤولية الاجتماعية هي الروح الحقيقية للاستدامة، وجزء لا يتجزأ من استراتيجية أعمالها التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين تطلعات الشركة واحتياجات المجتمع. وتلتزم الشركة بمواثمة قيمها من خلال مبادرات تشمل دعم الكفاءات الوطنية، وتوفير بيئة عمل أخلاقية، والمساهمة الفعالة في المشاريع التنموية والخيرية.

يتوافر لدى الشركة سياسة المسؤولية الاجتماعية والتي تحقق التوازن بين أهداف الشركة وأهداف المجتمع من خلال الالتزام المستمر بمواثمة قيمها واستراتيجية أعمالها مع الاحتياجات الاجتماعية والاقتصادية. وذلك عن طريق استقطاب العمالة الوطنية وضمان تطوير قدراتهم باستمرار وتوفير الفرص اللازمة للنمو لرفع كفاءتهم وتنافسيتهم، وتوفير بيئة عمل مناسبة للعاملين، وتشجيع وتعزيز السلوكيات الأخلاقية الإيجابية

خلال العام 2025، ترجمت الشركة التزامها الإنساني والمجتمعي بدعم القطاع الصحي ومرضى السرطان استناداً إلى مسؤوليتها الاجتماعية السنوية، قامت الشركة بتقديم مساهمة مالية لصالح جمعية صندوق إعانة المرضى. وقد خُصص هذا التبرع لدعم مشروع مرضى السرطان، إيماناً من الشركة بأهمية المساندة المجتمعية في مواجهة التحديات الصحية الحرجة. وقد أعربت الجمعية عن تقديرها لهذا الدور الإنساني الذي يعكس قيم البذل والعطاء المتأصلة في هوية الشركة.

تتوي الشركة الاستمرار في تعزيز هذه المبادرات لتشمل كافة أطراف المجتمع، مع التركيز بشكل خاص على المجتمعات المحيطة بمشاريعها التنموية، لضمان أن يظل نمو الشركة رديفاً للازدهار الاجتماعي والاقتصادي الشامل.



شركة التخصيص القابضة PRIVATIZATION HOLDING COMPANY

تقرير لجنة التدقيق

للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

جدول المحتويات

رقم الصفحة	البيان	م
1	أهداف اللجنة	1
1	نطاق عمل اللجنة	2
1	مسئوليات مجلس الإدارة مقابل لجنة التدقيق	3
1	تشكيل اللجنة	4
2	مهام اللجنة	5
2	اجتماعات اللجنة	6
3	إنجازات اللجنة	7
3	استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي	8
3	أنظمة الضبط والرقابة الداخلي في الشركة	9
4	وحدة التدقيق الداخلي	10

أهداف اللجنة

يعد وجود لجنة التدقيق أحد السمات الرئيسية الدالة على تطبيق قواعد الحوكمة الرشيدة، حيث تعمل هذه اللجنة على ترسيخ ثقافة الالتزام داخل الشركة وذلك من خلال ضمان سلامة ونزاهة التقارير المالية للشركة، فضلاً عن التأكد من كفاية وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية المطبقة في الشركة. كما تساعد مجلس الإدارة على فهم وتحليل المخاطر التي تواجه أنشطة الشركة والحد منها.

نطاق عمل اللجنة

يحق للجنة بناءً على الصلاحيات الممنوحة من قبل مجلس الإدارة، الاطلاع على ومراجعة كافة المعلومات والبيانات والتقارير والسجلات والمراسلات المتعلقة بأنشطة الشركة أو غير ذلك من الأمور التي ترى اللجنة أهمية الاطلاع عليها لضمان أداء أعمال التدقيق بفاعلية بما يتناسب مع أهداف الشركة وذلك لرفع ملاحظات وتوصيات أعمال التدقيق الداخلي المنجزة بشكل دوري لمجلس الإدارة.

مسؤوليات مجلس الإدارة مقابل لجنة التدقيق

- اختيار أعضاء مؤهلين للجنة التدقيق من المجلس بما لا يتعارض مع اللائحة التنفيذية الصادرة عن هيئة أسواق المال.
- التقييم الدوري لعمل وأداء اللجنة وإمكانية التجديد لأعضاء الأكثر نشاطاً وكفاءةً.
- مراقبة عمل اللجنة من خلال كفاية اجتماعاتها الدورية والتحقق من إعدادها لخطة العمل اللازمة لمباشرة مهامها.
- منح اللجنة حق الاستعانة بمستشارين ذوي خبرة وكفاءة من خارج الشركة.
- منح الصلاحيات اللازمة لأعضاء اللجنة لتحقيق أهدافها.

تشكيل اللجنة

تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة غير التنفيذيين ومنهم عضو مستقل ورئيسها من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين ويتمتع أعضاء اللجنة بالمؤهلات العلمية والخبرات العملية في المجالات المحاسبية والمالية. حدد مجلس الإدارة مدة عضوية اللجنة وأسلوب عملها والموثق ضمن اللائحة الخاصة بها والمعتمدة من قبل مجلس الإدارة. اجتمعت اللجنة 12 مرة خلال العام 2025 بشكل دوري. كما اجتمعت مع مراقب الحسابات ومع المدقق الداخلي. يوضح الجدول أدناه أعضاء لجنة التدقيق، كما في 31 ديسمبر 2025:

م	اسم العضو	تصنيف العضو	المنصب
1	عبد الله مسلم الزامل	غير تنفيذي	رئيس اللجنة
2	محمد عدنان أكبر	غير تنفيذي	عضو
3	خالد عبد الله ميرزا	مستقل	عضو

يتولى مهام أمانة سر لجنة التدقيق أمين سر مجلس الإدارة السيدة/ هنوف عبدالعزيز الجسار، حيث يقوم بحفظ وتنسيق اجتماعات اللجنة.

مهام اللجنة

تتضمن لائحة لجنة التدقيق مهام ومسؤوليات اللجنة. فيما يلي ملخص لأهم مهام ومسؤوليات لجنة التدقيق:

- مراجعة البيانات المالية المرحلية أو السنوية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها، وذلك بهدف ضمان عدالة وشفافية التقارير المالية والتأكد من سلامة ونزاهة التقارير المالية وأنظمة الرقابة الداخلية للشركة.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين وإعادة تعيين مراقب الحسابات أو تغييره وتحديد أتعابه والتحقق من استقلاليتته، ومراجعة خطاب تعيينه.
- متابعة أعمال مراقب الحسابات والتأكد من عدم قيامه بتقديم خدمات إلى الشركة عدا الخدمات التي تقتضيها مهنة التدقيق.
- دراسة ملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم في شأنها.
- مراجعة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.
- تقييم مدى كفاية نظم الرقابة الداخلية المطبقة داخل الشركة.
- الإشراف على إدارة التدقيق الداخلي في الشركة من أجل التحقق من مدى فاعليتها في تنفيذ الأعمال والمهام المحددة من قبل مجلس الإدارة.
- التوصية بتعيين أو إعادة تعيين مكتب التدقيق الداخلي وتحديد أتعابه.
- مراجعة وإقرار خطط التدقيق الداخلي المقترحة من المدقق الداخلي وإبداء الملاحظات عليها.
- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.
- التأكد من التزام الشركة بالقوانين والسياسات والنظم والتعليمات ذات العلاقة.

اجتماعات اللجنة

رقم الإجتماع	تاريخ الإجتماع
(2025/1)	23 مارس 2025
(2025/2)	24 أبريل 2025
(2025/3)	15 مايو 2025
(2025/4)	25 يونيو 2025
(2025/5)	27 يوليو 2025
(2025/6)	30 يوليو 2025
(2025/7)	13 أغسطس 2025
(2025/8)	24 أغسطس 2025
(2025/9)	19 أكتوبر 2025
(2025/10)	11 نوفمبر 2025
(2025/11)	18 ديسمبر 2025
(2025/12)	24 ديسمبر 2025

إنجازات اللجنة

- مناقشة البيانات المالية مع مراقب الحسابات قبل عرضها على مجلس الإدارة ووضع التوصيات.
- التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مراقب الحسابات وتحديد أتعابه.
- الاجتماع مع المدقق الداخلي لمناقشة تقارير التدقيق الداخلي ومتابعة الإجراءات التصحيحية بشأن الملاحظات الواردة في التقارير.
- التوصية بترشيح مكتب تدقيق خارجي مستقل للقيام بتقييم نظم الرقابة الداخلية.
- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتأكد من أنه قد تم اتخاذ الإجراءات اللازمة بشأنها.

استقلالية وحيادية مراقب الحسابات الخارجي

يتم تعيين / إعادة تعيين مراقب حسابات الشركة من قبل الجمعية العامة العادية للشركة، وذلك بناءً على اقتراح مجلس الإدارة والتوصية بترشيحه من قبل لجنة التدقيق، حيث تراعى اللجنة تقييد مراقب الحسابات في السجل الخاص لدى الهيئة، وتتأكد من استقلاليته عن الشركة وعن مجلس الإدارة، وعدم قيامه بأعمال إضافية للشركة لا تدخل ضمن أعمال المراجعة والتي قد تؤثر على الحيادية أو الاستقلالية.

تقوم اللجنة - أيضاً - بمناقشة تقرير البيانات المالية السنوية مع مراقب الحسابات الخارجي قبل رفعه إلى مجلس الإدارة لاتخاذ القرار بشأنه.

يقوم مراقب الحسابات بحضور اجتماعات الجمعيات العامة العادية السنوية، حيث يقوم بتلاوة التقرير المعد من قبله على المساهمين.

قامت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 22 مايو 2025 وبناءً على اقتراح مجلس الإدارة بتعيين السيد/ فيصل صقر عبدالكريم الصقر مراقب حسابات للشركة وذلك عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

أنظمة الضبط والرقابة الداخلي في الشركة

يتوفر لدى الشركة أنظمة ضبط ورقابة داخلية تغطي جميع أنشطة الشركة، ووضعت الشركة سياسات وإجراءات معتمدة لكل الإدارات والتي تعمل على الحفاظ على سلامة الشركة المالية ودقة بياناتها وكفاءة عملياتها من مختلف الجوانب. ويتوافر لدى الشركة لائحة صلاحيات مالية وإدارية، إضافة إلى وجود فصل عام بين المهام على مختلف المستويات من بدء التعاملات والتصريح بها ومراجعتها وتنفيذها. كما يوجد لدى الشركة سياسة خاصة لتعارض المصالح والتي تغطي الممارسات غير السليمة التي قد تؤدي إلى تعارض المصالح. تستخدم الشركة نظم وتطبيقات (نظام Oracle ERP للمحاسبة وغيرها من التطبيقات للوظائف المساندة) لتنفيذ التعاملات اليومية، ومن ثم الحد من الأخطاء المكتبية والبشرية. ويتم تحديد الصلاحيات والمسؤوليات من خلال الهيكل التنظيمي المعتمد من مجلس الإدارة والذي يوضح خطوط المسؤوليات والصلاحيات المتعلقة بالإدارات بالإضافة إلى مسمى الوظيفي لكل موظف في الإدارات. وتلتزم الشركة بالفحص والرقابة المزدوجة من خلال السياسات والإجراءات والآليات الخاصة بجميع الإدارات. كما تستخدم الشركة مبدأ التوقيع المزدوج في مختلف أنشطتها وتعاملاتها.

الشركة متعاقدة مع مكتب مستقل للقيام بتقييم ومراجعة نظم الرقابة الداخلية وإعداد تقرير في هذا الشأن، حيث قام المكتب بإعداد هذا التقرير لعام 2025 وتم موافاة هيئة أسواق المال به.

وحدة التدقيق الداخلي

الشركة متعاقدة مع مكتب خارجي مستقل لإدارة عمليات التدقيق الداخلي، ويتوافر في الهيكل التنظيمي للشركة المعتمد من مجلس الإدارة وحدة تدقيق داخلي تتبع لجنة التدقيق وبالتبعية مجلس الإدارة. حيث يقوم المكتب بإعداد تقارير التدقيق الداخلي عن عمليات وإدارات الشركة بما يتضمن الملاحظات والتأثير الناتج عنها والتوصيات إضافة إلى ردود الإدارات وخطط العمل المحددة لاتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً للتوصيات المقدمة وعرض تلك التقارير على لجنة التدقيق.

خلال 2025، لم يتم تسجيل أي حالة تعارض بين توصيات اللجنة وقرارات مجلس الإدارة.

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

البيانات المالية المجمعة وتقرير مراقب الحسابات المستقل
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

صفحة	المحتويات
4-1	تقرير مراقب الحسابات المستقل
5	بيان الأرباح أو الخسائر المجمع
6	بيان الأرباح أو الخسائر والنخل الشامل الآخر المجمع
7	بيان المركز المالي المجمع
9-8	بيان التغيرات في حقوق الملكية المجمع
10	بيان التنفقات النقدية المجمع
48-11	إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة

تقرير مراقب الحسابات المستقل (تمة)

معلومات أخرى مدرجة في التقرير السنوي للمجموعة للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى. إن المعلومات الأخرى تتكون من المعلومات الواردة في التقرير السنوي للمجموعة لسنة 2025، بخلاف البيانات المالية المجمعة وتقرير مراقب الحسابات حولها. لقد حصلنا على تقرير مجلس إدارة المجموعة، قبل تاريخ تقرير مراقب الحسابات، ونتوقع الحصول على الأجزاء المتبقية من التقرير السنوي بعد تاريخ تقرير مراقب الحسابات. فيما يتعلق بتدقيقنا للبيانات المالية المجمعة، فإن مسؤوليتنا هي الإطلاع على المعلومات الأخرى، ولتقييم ذلك، فإننا نأخذ في الاعتبار فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متطابقة بشكل مادي مع البيانات المالية المجمعة أو المعلومات التي حصلنا عليها من خلال التدقيق، أو بطريقة أخرى، إذا ما كانت تتضمن أخطاء مادية. هذا وإذا ما تبين لنا من خلال عملنا أن المعلومات الأخرى تتضمن أخطاء مادية، فإننا مطالبون بالإفصاح عن ذلك ضمن تقريرنا. ليس لدينا ما يستوجب الإفصاح عنه فيما يتعلق بهذا الشأن. إن رأينا حول البيانات المالية المجمعة لا يشمل المعلومات الأخرى، كما أننا لا نعبر عن أي نتيجة تدقيق حولها.

مسؤوليات الإدارة والمسؤولين عن الحوكمة للبيانات المالية المجمعة

إن الإدارة هي المسؤولة عن الإعداد والعرض العادل لهذه البيانات المالية المجمعة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية لإعداد التقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية ("المعايير المحاسبية الدولية لإعداد التقارير المالية")، وعن أدوات الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد بيانات مالية مجمعة تكون خالية من الأخطاء المادية بسبب الغش أو الخطأ.

عند إعداد البيانات المالية المجمعة، تتولى الإدارة مسؤولية تقييم قدرة المجموعة على تحقيق الاستمرارية والإفصاح عند الحاجة عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية وتطبيق مبدأ الاستمرارية المحاسبي ما لم تتوي الإدارة تصفية المجموعة أو وقف عملياتها أو عندما لا يكون لديها بديلاً واقعياً سوى القيام بذلك.

يتولى المسؤولون عن الحوكمة مسؤولية الإشراف على عملية إعداد التقارير المالية الخاصة لمجموعة.

مسؤوليات مراقب الحسابات عن تدقيق البيانات المالية المجمعة

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول حول ما إذا كانت البيانات المالية المجمعة ككل خالية من الأخطاء المادية، سواء بسبب الغش أو الخطأ، وكذلك إصدار تقرير مراقب حسابات يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول يعتبر درجة عالية من التأكيد، لكنه ليس ضماناً على أن التدقيق المنفذ وفقاً لمعايير التدقيق الدولية سيظهر دائماً الخطأ المادي في حالة وجوده. يمكن أن تنتج الأخطاء من الغش أو الخطأ ويتم اعتبارها مادية، بشكل فردي أو مجمعة، إذا كان متوقفاً أن تؤثر على القرارات الاقتصادية لمستخدميها والتي يتم اتخاذها بناء على هذه البيانات المالية المجمعة.

كجزء من التدقيق وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، اتخذنا أحكاماً مهنية وحافظنا على الحيطة المهنية خلال أعمال التدقيق. كما قلنا بما يلي:

- تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء المادية في البيانات المالية المجمعة سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ، ووضع وتنفيذ إجراءات التدقيق الملائمة لتلك المخاطر، وكذلك الحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة لتقديم أساس يمكننا من إبداء رأينا. إن مخاطر عدم اكتشاف خطأ مادي ناتج عن الغش تفوق مخاطر عدم اكتشاف ذلك الناتج عن الخطأ، حيث إن الغش قد يتضمن التواطؤ أو التزوير أو الحذف المتعمد أو التضليل أو تجاوز الرقابة الداخلية.
- فهم أدوات الرقابة الداخلية المتعلقة بعملية التدقيق لوضع إجراءات التدقيق الملائمة للظروف ولكن ليس بهدف إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية للمجموعة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات الصلة المقدمة من قبل الإدارة.
- التوصل إلى مدى ملائمة استخدام الإدارة لأساس مبدأ الاستمرارية المحاسبي والقيام، استناداً إلى أدلة التدقيق التي حصلنا عليها، بتحديد ما إذا كان هناك شك مادي متعلق بالأحداث أو الظروف والذي يمكن أن يؤثر شكاً جوهرياً حول قدرة المجموعة على متابعة أعمالها على أساس مبدأ الاستمرارية. وفي حالة التوصل إلى وجود شك مادي، يجب علينا أن نأخذ بعين الاعتبار في تقرير مراقب الحسابات، الإفصاحات ذات الصلة في البيانات المالية المجمعة أو تعديل رأينا في حالة عدم ملائمة الإفصاحات. إن استنتاجاتنا تستند إلى أدلة التدقيق التي حصلنا عليها حتى تاريخ تقرير مراقب الحسابات. على الرغم من ذلك، قد تتسبب الأحداث أو الظروف المستقبلية في توقف المجموعة عن الاستمرار على أساس مبدأ الاستمرارية.
- تقييم العرض الشامل للبيانات المالية المجمعة وهيكلها والبيانات المتضمنة فيها بما في ذلك الإفصاحات وتقييم ما إذا كانت البيانات المالية المجمعة تعبر عن المعاملات الأساسية والأحداث ذات الصلة على نحو يحقق العرض العادل.

تقرير مراقب الحسابات المستقل (تتمة)

مسؤوليات مراقب الحسابات عن تدقيق البيانات المالية المجمعة (تتمة)

الحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة حول المعلومات المالية للمنشآت أو الأنشطة التجارية داخل المجموعة لإبداء رأي حول البيانات المالية المجمعة. نحن مسؤولون عن إبداء التوجيهات والإشراف على عملية التدقيق وتنفيذها للمجموعة. ونتحمل المسؤولية عن رأي التدقيق فقط.

إننا نتواصل مع المسؤولين عن الحوكمة حول عدة أمور من بينها النطاق المخطط لأعمال التدقيق وتوقيتها ونتائج التدقيق المادية بما في ذلك أي أوجه قصور جوهرية في أدوات الرقابة الداخلية التي يتم تحديدها أثناء أعمال التدقيق.

كما لمنا بتزويد المسؤولين عن الحوكمة بما يفيد التزامنا بالمتطلبات الأخلاقية ذات الصلة فيما يختص بالاستقلالية، ونبلغهم أيضا بكافة العلاقات والأمور الأخرى التي نرى بصورة معقولة أنها من المحتمل أن تؤثر على استقلاليتنا بالإضافة إلى التدابير ذات الصلة، متى كان ذلك مناسباً.

من خلال الأمور التي تم تناولها مع المسؤولين عن الحوكمة، فقد حددنا تلك الأمور التي كان لها أهمية كبيرة في تدقيق البيانات المالية المجمعة للسنة الحالية لذلك فهي تعد أمراً من أمور التدقيق الرئيسية. إننا نفصح عن هذه الأمور في تقرير مراقب الحسابات الخاص بنا ما لم تمنع القوانين المحلية أو اللوائح الإفصاح الطغي عن هذه الأمور أو، في أحوال نادرة جداً، عندما نتوصل إلى أن أمراً ما يجب عدم الإفصاح عنه في تقريرنا لأنه من المتوقع بشكل معقول أن تتجاوز النتائج العكسية المترتبة على هذا الإفصاح المكاسب العامة له.

تقرير حول المتطلبات القانونية والأمور التنظيمية الأخرى

برأينا، أن الشركة الأم تمسك سجلات محاسبية منتظمة وأن البيانات المالية المجمعة والبيانات الواردة في تقرير مجلس إدارة الشركة الأم فيما يخص البيانات المالية المجمعة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة الأم. كذلك فقد حصلنا على المعلومات والإيضاحات التي رأيناها ضرورية لأغراض التدقيق، وأن البيانات المالية المجمعة تتضمن المعلومات التي يتطلبها قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاتهما، وأن الجرد قد أجري وفقاً للأصول المرعية، وفي حدود المعلومات التي توافرت لدينا لم تقع خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 مخالفات لأحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما أو لحقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الأم وتعديلاتهما، على وجه يؤثر مادياً في المركز المالي للمجموعة أو نتائج أعمالها.

بالإضافة إلى ذلك، وحسب ما ورد إليه علمنا واعتقادنا، لم يرد إلى علمنا خلال تدقيقنا ما يشير إلى وجود أي مخالفات مادية لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية والتعليمات ذات الصلة، وتعديلاتها، خلال السنة المنتهية 31 ديسمبر 2025 على وجه يؤثر مادياً في المركز المالي للمجموعة أو نتائج أعمالها.



هشام صقر الصقر

مراقب حسابات ترخيص رقم 172 فئة "أ"
BDO النصف وشركاه

الكويت: 18 مارس 2026

2024	2025	إيضاح	المعاملات المستمرة
دينار كويتي	دينار كويتي		الإيرادات:
6,093,413	6,139,311		إيرادات من مبيعات وخدمات
(198,027)	749,260		أرباح / (خسائر) غير محققة من التغير في القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(65,672)	624,985		أرباح / (خسائر) محققة من بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
582,753	515,575		إيرادات توزيعات أرباح
542,917	-		أرباح بيع جزئي لاستثمار في شركة زميلة
871,180	2,797,633	9	حصة المجموعة من نتائج أعمال شركات زميلة
37,208	96,440		إيرادات فوائد
67,250	139,370		إيرادات أخرى
7,931,022	11,062,574		مجموع الإيرادات
(6,025,435)	(5,706,554)		المصاريف والأعباء الأخرى:
(1,893,930)	(1,599,519)	6	تكلفة مبيعات وخدمات
-	(9,176,277)	9	مصاريف عمومية وإدارية
(3,009,167)	(5,600,161)	ج -11	خسائر انخفاض في قيمة استثمار في شركات زميلة
-	(3,754,104)	ب -11	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة
-	(1,487,763)	19	شطب أرصدة مدينة
(34,637)	(40,101)		مخصص مطالبات قانونية
(2,256,233)	(2,155,640)		أتعاب إدارة محافظ
(29,007)	(16,921)		تكاليف تمويل
(13,248,409)	(29,537,040)		خسائر تحويل عملات أجنبية
(5,317,387)	(18,474,466)		مجموع المصاريف والأعباء الأخرى
			صافي خسارة السنة من المعاملات المستمرة
(25,217)	-		المعاملات غير المستمرة:
(5,342,604)	(18,474,466)		خسارة السنة من المعاملات غير المستمرة
			صافي خسارة السنة
(4,314,982)	(15,727,754)		العائدة إلى:
(1,027,622)	(2,746,712)	5	مساهمي الشركة الأم
(5,342,604)	(18,474,466)		حصة غير مبطورة
			صافي خسارة السنة
(7.07)	(25.78)	7	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم (فلس)
(7.03)	(25.78)	7	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم من المعاملات المستمرة (فلس)
(0.04)	-	7	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم من المعاملات غير المستمرة (فلس)

إن الإيضاحات المبينة في الصفحات 11 إلى 48 تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المجمعة.

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

بيان الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر المجموع
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

2024	2025	إيضاح	
دينار كويتي	دينار كويتي		
(5,342,604)	(18,474,466)		صافي خسارة السنة بنود (الخسارة) / الدخل الشامل الآخر:
			<u>بنود يمكن إعادة تصنيفها لاحقاً إلى بيان الأرباح أو الخسائر المجموع:</u>
1,750	(12,818)		فروق تحويل من ترجمة عمليات أجنبية
869,586	(125,826)	9	حصة المجموعة في (الخسارة) / الدخل الشامل الآخر من شركات زميلة
			<u>بنود لن يتم إعادة تصنيفها لاحقاً إلى بيان الأرباح أو الخسائر المجموع:</u>
78,950	20,688		التغيرات في القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
950,286	(117,956)		مجموع (الخسارة) / الدخل الشامل الآخر للسنة
(4,392,318)	(18,592,422)		مجموع الخسارة الشاملة للسنة
			العقدة إلى:
(3,377,054)	(15,872,350)		مساهمي الشركة الأم
(1,015,264)	(2,720,072)		حصص غير مسيطرة
(4,392,318)	(18,592,422)		مجموع الخسارة الشاملة للسنة
			مجموع الخسارة الشاملة للسنة العائدة إلى:
(4,367,101)	(18,592,422)		العمليات المستمرة
(25,217)	-		العمليات غير المستمرة
(4,392,318)	(18,592,422)		مجموع الخسارة الشاملة للسنة

إن الإيضاحات المبينة في الصفحات 11 إلى 48 تشكل جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المجمعة.

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

بيان المركز المالي المجموع
كما في 31 ديسمبر 2025

2024	2025	إيضاح	
دينار كويتي	دينار كويتي		
			الموجودات
			الموجودات غير المتداولة:
10,737,419	10,271,861	8	ممتلكات ومنشآت ومعدات
46,791,133	42,207,983	9	استثمار في شركات زميلة
948,524	714,442	10	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
4,613,723	3,899,867	11	مدفونين وأرصدة مدينة أخرى
63,090,799	57,094,153		مجموع الموجودات غير المتداولة
			الموجودات المتداولة:
4,840,164	5,274,101		مخزون
16,364,845	11,958,184	11	مدفونين وأرصدة مدينة أخرى
19,939,747	15,826,493	12	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
2,029,842	451,359	13	نقد ونقد معادل
43,174,598	33,510,137		
5,259,552	5,259,552	14	موجودات غير متداولة محتفظ بها لغرض البيع
48,434,150	38,769,689		مجموع الموجودات المتداولة
111,524,949	95,863,842		مجموع الموجودات
			حقوق الملكية والمطلوبات
			حقوق الملكية:
61,000,000	61,000,000	15	رأس المال
(4,847,681)	(4,686,476)		احتياطي القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
649,779	534,340		احتياطي ترجمة عملات أجنبية
(233,225)	(237,828)		احتياطيات أخرى
(5,487,019)	(21,192,521)		خسائر متراكمة
51,081,854	35,417,515		حقوق الملكية العائدة لمساهمي الشركة الأم
(3,924,483)	(6,644,514)	5	الحصص غير المسيطرة
47,157,371	28,773,001		مجموع حقوق الملكية
			المطلوبات:
			المطلوبات غير المتداولة:
1,131,076	1,086,004		مكافأة نهاية خدمة الموظفين
6,481,057	3,204,169	18	قرروض لأجل
9,470,118	20,456,707	19	دائنون وأرصدة دائنة أخرى
17,082,251	24,746,880		مجموع المطلوبات غير المتداولة
			المطلوبات المتداولة:
18,464,822	16,765,748	18	قرروض لأجل
26,638,583	23,643,042	19	دائنون وأرصدة دائنة أخرى
881,179	634,428	20	سحب على المكشوف لدى البنوك
45,984,584	41,043,218		
1,300,743	1,300,743	14	مطلوبات متعلقة بموجودات غير متداولة محتفظ بها لغرض البيع
47,285,327	42,343,961		مجموع المطلوبات المتداولة
64,367,578	67,090,841		مجموع المطلوبات
111,524,949	95,863,842		مجموع حقوق الملكية والمطلوبات

إن الإيضاحات المبينة في الصفحات 11 إلى 48 تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المجمعة.


عبدالله محمد الهاجري
رئيس مجلس الإدارة



شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركتها التابعة
دولة الكويت

بيان التغيرات في حقوق الملكية المجموع
السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

		حقوق الملكية العائدة لمساهمي الشركة الأم													
		احتياطي القيمة العادلة													
مجموع حقوق الملكية	دينار كويتي	المخصص عند المصورة	دينار كويتي	المجموع الجزئي	دينار كويتي	خسائر متراكمة	دينار كويتي	احتياطيات أخرى	دينار كويتي	احتياطي ترجمة صلات اجنبية	دينار كويتي	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر	دينار كويتي	رأس المال	دينار كويتي
47,157,371	(3,924,483)	29,552	51,081,854	(5,487,019)	649,779	(4,847,681)	61,000,000								
(18,474,466)	(2,746,712)	-	(15,727,754)	(15,727,754)	-	-	-	-	-	(8,864)	-	-	-	-	-
20,688	(12,818)	-	(8,864)	(12,818)	-	-	-	-	(12,818)	-	-	-	-	-	-
(125,826)	(2,912)	(122,914)	-	(190,362)	(102,621)	170,069	-	-	-	-	-	-	-	-	-
(117,956)	26,640	(144,596)	-	(190,362)	(115,439)	161,205	-	-	-	-	-	-	-	-	-
(18,592,422)	(2,720,072)	(15,872,350)	(15,727,754)	(190,362)	(115,439)	161,205	-	-	-	-	-	-	-	-	-
208,052	41	208,011	22,252	185,759	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
28,773,001	(6,644,514)	35,417,515	(21,192,521)	(237,828)	534,340	(4,686,476)	61,000,000								

كما في 31 ديسمبر 2024
صافي خسارة السنة
بنود الدخل / (الخسارة) للشاملة الأخرى:
التغيرات في القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
فروق تحويل من ترجمة صلات اجنبية
حصة المجموعة في الدخل / (الخسارة) للشاملة الأخرى من شركات زميلة (إيضاح 9)
الدخل / (الخسارة) للشاملة الأخرى السنة
مجموع الدخل / (الخسارة) للشاملة السنة
حصة في احتياطيات أخرى لشركات زميلة (إيضاح 9)

كما في 31 ديسمبر 2025

شركة التخصيص القابضة - ث.م.ك.ج. وشركتها التابعة
لواء الكويت

بيان التغيرات في حقوق الملكية المجموع
للشدة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

		حقوق الملكية المضافة لمساكن الشركة الأم									
		احتياطي القيمة									
		العقود لموجودات									
		مالية والقيمة العقارية									
مجموع	حقوق الملكية	المخصص غير المسيطره	المجموع الجزئي	خصم من اذمة	احتياطي ترجمة عملات أجنبية	احتياطي ترجمة عملات أجنبية	احتياطي ايجاري	احتياطي ايجاري	علاوة إصدار	رأس المال	دينار كويتي
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
51,236,500	(2,973,669)	10,871	54,210,169	(20,338,440)	23,027	862,344	(6,302,163)	1,590,532	17,374,869	61,000,000	-
(5,342,604)	(1,027,622)	-	(4,314,982)	(4,314,982)	-	-	-	-	-	-	-
78,950	10,871	1,750	68,079	-	-	-	68,079	-	-	-	-
1,750	-	1,750	1,750	-	-	1,750	-	-	-	-	-
869,586	1,487	1,487	868,099	-	(244,594)	(214,315)	1,327,008	-	-	-	-
950,286	12,358	12,358	937,928	-	(244,594)	(212,565)	1,395,087	-	-	-	-
(4,392,318)	(1,015,264)	-	(3,377,054)	(4,314,982)	(244,594)	(212,565)	1,395,087	-	-	-	-
-	-	-	-	(59,395)	-	-	59,395	-	-	-	-
313,189	68	68	313,121	260,397	52,724	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	18,965,401	-	-	-	(1,590,532)	(17,374,869)	-	-
-	64,382	64,382	(64,382)	-	(64,382)	-	-	-	-	-	-
47,157,371	(3,924,483)	3,924,483	51,081,854	(5,487,019)	(233,225)	649,779	(4,847,681)	-	-	61,000,000	-

إن الإيضاحات المبينة في الصفحات 11 إلى 48 تشكل جزء لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المجمعة.

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

بيان التدفقات النقدية المجموع
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
(5,342,604)	(18,474,466)	الأنشطة التشغيلية
		صافي خسارة السنة
		تسويات:
198,027	(749,260)	(أرباح) / خسائر غير محققة من التغير في القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
65,672	(624,985)	(أرباح) / خسائر محققة من بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
(582,753)	(515,575)	إيرادات توزيعات أرباح
(542,917)	-	أرباح من بيع جزئي لاستثمار في شركة زميلة
(871,180)	(2,797,633)	حصة المجموعة من نتائج أعمال شركات زميلة
(37,208)	(96,440)	إيرادات فوائد
475,507	360,021	الإستهلاك
-	9,176,277	خسائر انخفاض قيمة استثمار في شركات زميلة
3,009,167	5,600,161	مخصص خسائر التأمينية متوقعة
-	3,754,104	شطب أرصدة مدينة
-	1,487,763	مخصص مطالبات قانونية
(25,415)	12,453	خسائر / (أرباح) من بيع ممتلكات ومنشآت ومعدات
2,256,233	2,155,640	تكاليف تمويل
29,007	16,921	خسائر تحويل صلات أجنبية
-	(85,628)	مخصص مكافأة نهاية خدمة الموظفين لم يعد له ضرورة
108,436	79,491	مخصص مكافأة نهاية خدمة الموظفين
(1,260,028)	(701,156)	
		التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية:
(2,860,385)	(433,937)	مخزون
(2,527,104)	(4,435,550)	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
212,566	5,487,499	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
5,394,467	6,683,657	دائنون وأرصدة دائنة أخرى
(1,040,484)	6,600,513	التدفقات النقدية الناتجة من / (المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية
(4,107)	(38,935)	مكافأة نهاية خدمة الموظفين المدفوعة
(1,044,591)	6,561,578	صافي التدفقات النقدية الناتجة من / (المستخدمة في) الأنشطة التشغيلية
		الأنشطة الاستثمارية
(92,001)	(9,396)	شراء ممتلكات ومنشآت ومعدات
66,543	13,398	المحصل من بيع ممتلكات ومنشآت ومعدات
1,416,287	-	المحصل من بيع جزئي لاستثمار في شركة زميلة
(525,000)	(2,529,000)	شراء استثمار في شركات زميلة
311,256	254,770	المحصل من بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر
1,092,927	1,084,478	إيرادات توزيعات أرباح مستلمة من شركات زميلة
582,753	515,575	إيرادات توزيعات أرباح مستلمة
8,730	4,522	إيرادات فوائد مستلمة
2,861,495	(665,653)	صافي التدفقات النقدية (المستخدمة في) / الناتجة من الأنشطة الاستثمارية
		الأنشطة التمويلية
445,947	(4,957,400)	قروض لأجل
429,345	(246,751)	سحب على المكشوف لدى البنوك
(1,899,586)	(2,336,153)	تكاليف تمويل مدفوعة
(1,024,294)	(7,540,304)	صافي التدفقات النقدية المستخدمة في الأنشطة التمويلية
792,610	(1,644,379)	صافي (النقص) / الزيادة في نقد ونقد معادل
(144,416)	65,896	فروقات ترجمة صلات أجنبية
(11)	-	نقد متعلق بموجودات غير متداولة محتفظ بها لغرض البيع
1,381,659	2,029,842	نقد ونقد معادل في بداية السنة
2,029,842	451,359	نقد ونقد معادل في نهاية السنة (إيضاح 13)
		معاملات غير نقدية:
2,661,334	-	بيع جزئي لاستثمار في شركة زميلة
(2,610,713)	268,746	مدينون وأرصدة مدينة أخرى
(2,975,621)	(268,746)	شراء استثمار في شركة زميلة
2,925,000	-	دائنون وأرصدة دائنة أخرى

إن الإيضاحات المبينة في الصفحات 11 إلى 48 تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المجمعة.

1. التأسيس والنشاط

إن شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. ("الشركة الأم") هي شركة مساهمة كويتية عامة مسجلة بتاريخ 10 أكتوبر 1994 ومدرجة في بورصة الكويت.

- إن الغرض الأساسي للشركة الأم القيام بالأعمال التالية:
- الاستثمار في شركات مساهمة ومحدودة المسؤولية كويتية وأجنبية والاشتراك في تأسيس وإدارة هذه الشركات.
 - إقراض هذه الشركات وكفالتها لدى الغير.
 - استغلال الفوائض المالية عن طريق استثمارها في محافظ مالية أو عقارية تدار عن طريق جهات متخصصة سواء داخل الكويت أو خارجها.
 - الاستثمار في عقارات وتملك حقوق براءات الاختراع وحقوق الطبع إضافة إلى تقديم قروض للشركات الزميلة.
 - تمثيل الشركات الاستشارية الأجنبية في السوق المحلي.

تتكون المجموعة من الشركة الأم وشركاتها التابعة. إن تفاصيل الشركات التابعة قد تم إدراجها في إيضاح 5.

إن مكتب الشركة الأم المسجل هو شرق، شارع أحمد الجابر، برج دار العوضي، الطابق 23 ص.ب 4323 الصفاة 13104 الكويت.

تمت الموافقة على إصدار البيانات المالية المجمعة من قبل مجلس إدارة الشركة الأم بتاريخ 18 مارس 2026. إن الجمعية العامة السنوية لمساهمي الشركة الأم لديها صلاحية تعديل هذه البيانات المالية المجمعة بعد إصدارها.

2. تطبيق المعايير المحاسبية الدولية لإعداد التقارير المالية الجديدة والمعدلة

أ) المعايير الجديدة والتفسيرات والتعديلات المطبقة اعتباراً من 1 يناير 2025

إن السياسات المحاسبية المستخدمة في إعداد البيانات المالية المجمعة مماثلة لتلك المطبقة في السنة السابقة باستثناء التغييرات الناتجة عن تطبيق بعض المعايير الجديدة والمعدلة للمعايير المحاسبية الدولية لإعداد التقارير المالية تبدأ في أو بعد 1 يناير 2025 (ما لم يذكر خلاف ذلك) وبياناتها كالتالي.

تعديلات على معيار المحاسبة الدولي 21 - عدم قابلية تحويل العملات

في أغسطس 2023، أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية تعديلات على معيار المحاسبة الدولي 21 "تأثير التغييرات في أسعار صرف العملات الأجنبية" لتحديد كيفية تقييم المنشأة لما إذا كانت العملة قابلة للتحويل وكيفية تحديد سعر الصرف الفوري في حال عدم القابلية لتحويل العملات. كما تتطلب التعديلات الإفصاح عن المعلومات التي تمكن مستخدمي بياناتها المالية من فهم كيفية تأثير أو توقع حدوث تأثير لعدم قابلية العملة للتحويل مع عملة أخرى على الأداء والمركز المالي والتدفقات النقدية للمنشأة.

لم يكن للتعديلات تأثير مادي على البيانات المالية المجمعة للمجموعة.

ب) المعايير الجديدة والتفسيرات والتعديلات الصادرة ولكن لم تسر بعد

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولية عدداً من المعايير والتعديلات على المعايير والتفسيرات والتي تسري في الفترات المحاسبية المستقبلية والتي قررت المجموعة عدم تطبيقها مبكراً.

تسري التعديلات التالية على الفترة التي تبدأ في 1 يناير 2026:

• تعديلات على تصنيف وقياس الأدوات المالية (تعديلات على المعيار الدولي للتقارير المالية 9 الأدوات المالية والمعيار الدولي للتقارير المالية 7).

تسري المعايير والتعديلات التالية على الفترة التي تبدأ في 1 يناير 2027:

- المعيار الدولي للتقارير المالية 18 العرض والإفصاح في البيانات المالية.
- المعيار الدولي للتقارير المالية 19 الشركات التابعة غير الخاضعة للمساءلة العامة: الإفصاحات.

إن المجموعة حالياً بصدد تقييم تأثير هذه المعايير المحاسبية الجديدة والتعديلات.

3. السياسات المحاسبية العادية

3.1 بيان الالتزام

تم إعداد البيانات المالية المجمعة للمجموعة وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية، والتفسيرات الصادرة عن لجنة تفسيرات المعايير الدولية للتقارير المالية، وقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

3.2 أساس الإعداد

تم إعداد البيانات المالية المجمعة للمجموعة على أساس مبدأ التكلفة التاريخية باستثناء موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر التي يتم إدراجها بالقيمة العادلة.

تم عرض البيانات المالية المجمعة بالدينار الكويتي وهو عملة التشغيل والعرض للشركة الأم.

إن إعداد البيانات المالية المجمعة وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية يتطلب استخدام بعض التقديرات المحاسبية المهمة. كما يتطلب من الإدارة اتخاذ الأحكام في تطبيق السياسات المحاسبية للمجموعة. يتضمن إيضاح 4 الأحكام والتقديرات العادية التي تم اتخاذها في إعداد البيانات المالية المجمعة وتأثيرها.

إن السياسات المحاسبية الرئيسية المطبقة في إعداد هذه البيانات المالية المجمعة مبيّنة أدناه. تم تطبيق هذه السياسات على أساس مماثل لكل السنوات المعروضة إلا إذا ذكر خلاف ذلك.

3.3 تصنيف الموجودات والمطلوبات إلى متداولة وغير متداولة

تعرض المجموعة الموجودات والمطلوبات في بيان المركز المالي المجمع على أساس تصنيفها إلى متداولة وغير متداولة. تعد الموجودات متداولة إذا كانت:

- أ) يتوقع تحقيقها أو أن تكون النية ببيعها أو استهلاكها ضمن الدورة التشغيلية العادية.
- ب) محتفظ بها بشكل رئيسي لغرض المتاجرة.
- ج) يتوقع تسويتها خلال اثني عشر شهراً بعد تاريخ البيانات المالية أو،
- د) نقد ونقد معادل، إلا إذا كانت للتجارة أو لاستخدامها حصرياً لتسوية التزام لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ البيانات المالية.

باستثناء الموجودات المصنفة بناءً على الأسس الواردة أعلاه، يجب تصنيف جميع الموجودات الأخرى ضمن فئة الموجودات غير المتداولة.

تعد المطلوبات متداولة إذا كانت:

- أ) من المتوقع سدادها ضمن الدورة التشغيلية العادية؛
- ب) محتفظ بها بشكل رئيسي لغرض المتاجرة.
- ج) يتوقع تسويتها خلال اثني عشر شهراً بعد تاريخ البيانات المالية أو،
- د) لا يوجد حق مشروط لتأجيل تسوية المطلوبات لمدة اثني عشر شهراً على الأقل بعد تاريخ البيانات المالية.

وفيما عدا الالتزامات التي يتم تصنيفها بموجب الأسس الواردة أعلاه، فإنه يتم تصنيف كل الالتزامات الأخرى كالتزامات غير متداولة.

3.4 أساس التجميع

إن البيانات المالية المجمعة تتضمن البيانات المالية للشركة الأم وشركاتها التابعة (يشار إليها مجتمعة باسم "المجموعة").

الشركات التابعة (الشركات المستثمر فيها) هي تلك المنشآت التي تسيطر عليها الشركة الأم. يتم تحقيق السيطرة عندما تكون الشركة الأم:

- لديها سيطرة على الشركة المستثمر فيها؛
- معرضة للمخاطر أو لها الحق في إيرادات متغيرة من مشاركتها مع الشركة المستثمر فيها؛ و
- لديها قدرة على استخدام سيطرتها بحيث تؤثر على إيراداتها.

3. السياسات المحاسبية المالية (تتمة)

3.4 أساس التجميع (تتمة)

تعيد الشركة الأم تقييم ما إذا كانت لديها سيطرة على المنشأة المستثمر فيها أم لا إذا كانت تشير الوقائع والظروف إلى وجود تغيرات في عنصر أو أكثر من عناصر السيطرة الثلاثة المبينة أعلاه.

عندما تمتلك المجموعة نسبة أقل من أغلبية حقوق التصويت في الشركة المستثمر فيها، يكون لديها سيطرة على الشركة المستثمر فيها إذا كانت حقوق التصويت خاصتها لها القدرة العملية على إدارة الأنشطة ذات الصلة للشركة المستثمر فيها بشكل منفرد. تراعي المجموعة كافة الحقائق والظروف ذات الصلة في تقييم ما إذا كانت حقوق التصويت الخاصة بالمجموعة في أي شركة مستثمر فيها كافية أم لا لمنحها السيطرة، بما في ذلك:

- حجم حقوق تصويت المجموعة بالنسبة إلى حجم وتوزيع الأطراف الأخرى التي لديها حقوق تصويت؛
- حقوق التصويت المحتملة التي تحتفظ بها المجموعة، وأصحاب الأصوات الأخرى أو الأطراف الأخرى.
- الحقوق الناتجة عن ترتيبات تعاقبية أخرى.
- أي حقائق وظروف إضافية تشير إلى أن المجموعة لديها، أو ليس لديها، القدرة الحالية على توجيه الأنشطة ذات الصلة في وقت الحاجة لاتخاذ القرارات، بما في ذلك أنماط التصويت في اجتماعات المساهمين السابقة.

تدرج البيانات المالية للشركات التابعة في البيانات المالية المجمعة من تاريخ بدء السيطرة الفعلية حتى تاريخ انتهاء هذه السيطرة. وبصفة خاصة، يتم إدراج الدخل والمصروفات الخاصة بالشركة التابعة المشتراة أو المبيعة خلال السنة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع اعتباراً من تاريخ سيطرة الشركة الأم حتى تاريخ توقف سيطرة الشركة الأم على الشركة التابعة. عند التجميع يتم استبعاد الأرصدة والمعاملات بين الشركات بالكامل بما فيها الأرباح والخسائر غير المحققة بين الشركات. يجب إعداد البيانات المالية المجمعة باستخدام سياسات محاسبية موحدة للمعاملات المتشابهة والأحداث الأخرى في الظروف المتشابهة.

يتم تحديد الحصص غير المسيطرة في صافي موجودات الشركات التابعة الممثلة بشكل منفصل عن حقوق ملكية المجموعة في هذه الشركات. إن بيان الأرباح أو الخسائر المجمع وكل مكون للدخل الشامل الآخر يعود إلى مالكي الشركة الأم والحصص غير المسيطرة، حتى إذا كانت هذه النتائج في الحصص غير المسيطرة تحتوي على عجز في الرصيد.

المحاسبة عن التغيير في حصة ملكية الشركة التابعة، مع عدم إجراء تغيير بالسيطرة، كمعاملة حقوق ملكية. يتم تعديل التقييم الدفترية لحصص ملكية المجموعة والحصص غير المسيطرة لتعكس التغييرات في حصصها ذات الصلة في الشركات التابعة.

يتم إدراج أي فرق بين المبلغ الذي تم تعديل الحصص غير المسيطرة به والقيمة العادلة للمقابل المدفوع أو المستلم، مباشرة في حقوق الملكية ويعود إلى مالكي الشركة الأم. إذا فقدت المجموعة السيطرة على شركة تابعة، فإنها:

- تستبعد موجودات (بما في ذلك الشهرة) ومطلوبات الشركة التابعة؛
- تستبعد القيمة الدفترية لأي حصص غير مسيطرة؛
- تستبعد فروق تحويل العملات الأجنبية المترجمة المسجلة في حقوق الملكية؛
- تحقق القيمة العادلة للمقابل المستلم؛
- تحقق القيمة العادلة لأي استثمار محتفظ به؛
- تحقق أي فائض أو عجز في الأرباح أو الخسائر؛ و
- تعيد تصنيف حصة الشركة الأم من البنود المسجلة سابقاً في الدخل الشامل الآخر إلى الأرباح أو الخسائر أو الأرباح المحتفظ بها، حيثما كان ذلك مناسباً.

3.5 تحقق الإيرادات

يتم قياس الإيرادات استناداً إلى المقابل الذي تتوقع المجموعة استحقاقه في عقد مبرم مع عميل ويستثنى المبالغ المحصلة نيابة عن الغير. تعترف المجموعة بالإيرادات عندما تقوم بنقل السيطرة على منتج أو خدمة للعميل.

تتبع المجموعة نموذج من 5 خطوات:

- تحديد العقد مع العميل.
- تحديد التزامات الأداء.
- تحديد سعر المعاملة.
- توزيع سعر المعاملة على التزامات الأداء.
- الاعتراف بالإيرادات عندما / حسبما يتم استيفاء التزامات الأداء.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.5 تحقق الإيرادات (تتمة)

يتم توزيع إجمالي سعر المعاملة على كل التزام من التزامات الأداء المحددة بموجب العقد على أساس أسعار البيع لكل بند. يستبعد سعر المعاملة للعقد أي مبالغ محصلة نيابة عن الغير.

يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية 15 من المنشآت ممارسة أحكام، مع الأخذ في الاعتبار كافة الحقائق والظروف ذات الصلة عند تطبيق كل خطوة من خطوات النموذج على العقود مع عملاتها. كما يحدد المعيار طريقة المحاسبة عن التكاليف الإضافية للحصول على العقد والتكاليف المرتبطة مباشرة بتنفيذ العقد. كما يتطلب المعيار إفساحات شاملة.

يتم الاعتراف بالإيرادات إما في وقت محدد أو على مدى فترة من الوقت، عندما (أو كلما) تقوم المجموعة باستيفاء التزامات الأداء عن طريق نقل البضاعة أو تأدية الخدمات المتفق عليها لعملائها.

وتقوم المجموعة بنقل السيطرة على البضاعة أو الخدمات على مدى فترة من الوقت (وليس في وقت محدد) وذلك عند استيفاء أي من المعايير التالية:

- أن يتلقى العميل المنافع التي يقدمها أداء المنشأة ويستهلكها في الوقت نفسه حالما قامت المنشأة بالأداء.
- أداء المجموعة ينشئ أو يحسن الأصل (على سبيل المثال، الأعمال قيد التنفيذ) الذي يسيطر عليه العميل عند تشييد الأصل أو تحصيله.
- أداء المجموعة لا ينشئ أي أصل له استخدام بديل للمنشأة، وللمنشأة حق واجب النفاذ في الدفعات مقابل الأداء المكتمل حتى تاريخه.

تنتقل السيطرة في وقت محدد إذا لم تتحقق أي من المعايير اللازمة لنقل البضاعة أو الخدمة على مدى فترة من الوقت. تأخذ المجموعة العوامل التالية في الاعتبار عند تحديد ما إذا كان قد تم نقل السيطرة على الموجودات أم لم يتم:

- أن يكون للمجموعة حق حالي في الدفعات مقابل الأصل.
- أن يكون للعميل حق قانوني في الأصل.
- أن تقوم المجموعة بتحويل الحيازة المادية للأصل.
- أن يمتلك العميل المخاطر والمنافع المهمة لملكية الأصل.
- أن يقبل العميل الأصل.

التزامات وموجودات العقود

تُعترف المجموعة بالتزامات العقود للمقابل المستلم فيما يتعلق بالتزامات الأداء التي لم يتم تلبيةها، وتدرج هذه المبالغ مثل المطلوبات الأخرى في بيان المركز المالي المجمع. وبالمثل، إذا قامت المجموعة بتلبية التزامات الأداء قبل استلام المقابل، فإن المجموعة تعترف إما بموجودات العقد أو الزم المدبنة في بيان المركز المالي المجمع وفقاً لما إذا كانت هناك معايير غير مرور الوقت قبل استحقاق المقابل.

التكاليف للحصول على العقد

يتم رسمة التكاليف الإضافية للحصول على العقد مع العميل عند تكبدها حيث تتوقع المجموعة استرداد هذه التكاليف، ولا يتم تكبد تلك التكاليف إذا لم يتم الحصول على العقد. يتم تسجيل عمولات المبيعات المتكبدة من قبل المجموعة كمصروف إذا كانت فترة إطفاء تلك التكاليف أقل من سنة.

تنشأ إيرادات المجموعة من:

بيع البضائع

تمثل المبيعات مجموع قيمة الفواتير الصادرة للبضاعة المباعة خلال السنة. يتم تحقق الإيرادات من بيع البضائع عند قيام المجموعة بتحويل السيطرة على البضائع للعميل. بالنسبة للمبيعات المستقلة التي لم تُعدّل من قبل المجموعة ولم تخضع لخدمات متكاملة كبيرة، يتم تحويل السيطرة في الوقت الذي يتسلم فيه العميل البضاعة دون نزاع. ويتم التسليم عندما يتم شحن البضاعة إلى موقع محدد، كما يتم تحويل مخاطر التقادم والخسارة إلى العميل، وإما أن يقبلها العميل وفقاً لعقد البيع أو يتم تجاوز شروط القبول أو أن يكون لدى المجموعة دليل موضوعي على تلبية كافية شروط القبول.

تقديم الخدمات

يتم تحقق إيرادات عقود الخدمات عند تقديم الخدمة للعملاء. يتم تحقق الإيرادات على مدى فترة من الوقت حيث يتم استيفاء التزامات الأداء بشكل عام خلال الفترة المالية.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.5 تحلق الإيرادات (تتمة)

عقود المقاولات

تتحقق إيرادات عقود المقاولات على مدى الوقت بطريقة التكلفة إلى التكلفة (أسلوب المدخلات)، أي نسبة تكاليف العقد المتكبدة للأعمال المنجزة حتى تاريخه إلى إجمالي تكاليف العقد المقدر. تتحقق الأرباح فقط عندما يصل العقد إلى تلك المرحلة التي يمكن عندها تقدير الأرباح النهائية بدرجة معقولة. وتؤخذ المطالبات، الأوامر التغييرية ودفعات الحوافز للعقد في الاعتبار لغرض احتساب أرباح العقد عند موافقة مالك العقد لها. كما يتم الاعتراف بالخسائر المتوقعة للعقود بالكامل فور تبين حدوثها.

عندما لا يمكن تقدير إيرادات عقود الإنشاءات بشكل موثوق يتم إثبات إيراد العقد إلى المدى الذي يمكن عنده استرداد تكاليف العقد المتكبدة. إن تكاليف العقود يتم الاعتراف بها كمصروف في الفترة التي تم تكبدها فيها.

إيرادات الإنتاج

يتم الاعتراف بإيرادات الإنتاج عند بيع مسلسلات / مشاريع تقدم الخدمة. يتم الاعتراف بالإيرادات في نقطة زمنية محددة عند استيفاء التزامات الأداء عند التحويل إلى العميل.

إيرادات إيجار

يتم تحلق إيرادات التأجير عند اكتسابها على أساس التوزيع الزمني.

إيرادات بيع عقارات

يتم إثبات إيرادات بيع العقارات على أساس طريقة الاستحقاق الكامل عند استيفاء جميع الشروط التالية:

- إتمام البيع وتوقيع العقود؛
- كفاية استثمار المشتري، حتى تاريخ البيانات المالية، لإثبات الالتزام بالدفع للعقار؛
- قيام المجموعة بنقل السيطرة إلى المشتري؛ و
- إما أن يمكن قياس العمل الذي يتم إنجازه بسهولة أو أن يكون غير مهم فيما يتعلق بالقيمة الإجمالية للعقد.

ربح من بيع استثمارات

يتم قياس الربح الناتج عن بيع استثمارات بالفارق بين المتحصلات من البيع والقيمة الدفترية للاستثمار في تاريخ البيع، وتتحقق في نفس وقت البيع.

إيرادات توزيعات أرباح

يتم إثبات إيرادات توزيعات الأرباح عند ثبوت الحق في تحصيلها.

إيرادات فوائد

يتم إثبات إيرادات الفوائد على أساس نسبي زمني باستخدام طريقة الفائدة الفعلية.

إيرادات أخرى

يتم إثبات الإيرادات الأخرى على أساس الاستحقاق.

3.6 تكاليف الاقتراض

تتضمن تكاليف الاقتراض الفوائد والتكاليف الأخرى التي تتكبدها منشأة ما فيما يتعلق باقتراض الأموال. يتم إضافة تكاليف الاقتراض المرتبطة مباشرة بحيازة أو إنشاء أو إنتاج الموجودات المؤهلة، وهي الموجودات التي تحتاج وقتاً طويلاً لتجهيزها لتصبح صالحة لاستخدامها للغرض المحدد لها، إلى تكلفة هذه الموجودات حتى ذلك الوقت الذي تصبح فيه الموجودات جاهزة تماماً لاستخدامها للغرض المحدد لها أو بيعها. وتطرح إيرادات الاستثمار المحققة من الاستثمار المؤقت للاقتراضات المحددة ريثما يتم صرفها على الموجودات المؤهلة من تكاليف الاقتراض المؤهلة للرسملة.

يتم تحميل كافة تكاليف الاقتراض الأخرى في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع في الفترة التي يتم تكبدها فيها.

3.7 حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي

تم احتساب حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي بواقع 1% من الربح العائد لمساهمي الشركة الأم قبل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، وضريبة دعم العمالة الوطنية، والذكاة، ومكافأة أعضاء مجلس الإدارة وبعد خصم حصة إيرادات الشركة الأم من الشركات التابعة والزميلة المساهمة الكويتية والمحول إلى الاحتياطي الإيجابي وأي خسائر متراكمة. لم يتم احتساب مخصص حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي نظراً لعدم وجود ربح يمكن احتساب حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي له.

3. المياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.8 ضريبة دعم العمالة الوطنية

يتم احتساب ضريبة دعم العمالة الوطنية بواقع 2.5% من الربح العائد لمساهمي الشركة الأم قبل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، وضريبة دعم العمالة الوطنية، والزكاة، ومكافأة أعضاء مجلس الإدارة، وبعد خصم حصة الشركة الأم في أرباح الشركات الزميلة والتابعة المدرجة في بورصة الكويت، وحصة ضريبة دعم العمالة الوطنية، وكذلك حصتها في ضريبة دعم العمالة الوطنية المدفوعة من الشركات التابعة المدرجة في بورصة الكويت وتوزيعات الأرباح النقدية المستلمة من الشركات المدرجة في بورصة الكويت طبقاً للقانون رقم 19 لسنة 2000 والقرار الوزاري رقم 24 لسنة 2006 والقواعد التنفيذية المنفذة لهما. لم يتم احتساب مخصص ضريبة دعم العمالة الوطنية نظراً لعدم وجود ربح يمكن احتساب ضريبة دعم العمالة الوطنية له.

3.9 الزكاة

يتم احتساب الزكاة بواقع 1% من الربح العائد لمساهمي الشركة الأم قبل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، وضريبة دعم العمالة الوطنية، والزكاة، ومكافأة أعضاء مجلس الإدارة، وبعد خصم حصة ربح الشركة الأم من الشركات الزميلة والتابعة المساهمة الكويتية، وكذلك حصتها في الزكاة المدفوعة من الشركات التابعة المساهمة الكويتية، وتوزيعات الأرباح النقدية المستلمة من الشركات المساهمة الكويتية طبقاً للقانون رقم 46 لسنة 2006 والقرار الوزاري رقم 58 لسنة 2007 والقواعد التنفيذية المنفذة لهما. لم يتم احتساب حصة الزكاة نظراً لعدم وجود ربح يمكن احتساب الزكاة له.

3.10 الضرائب

تحتسب الضريبة على الشركات التابعة الأجنبية على أساس أسعار الضرائب المطبقة والمقررة طبقاً للقوانين السائدة ولوائح وتعليمات الدول التي تعمل فيها تلك الشركات التابعة.

3.11 التقارير القطاعية

لدى المجموعة قطاعين تشغيليين: القطاع الاستثماري والقطاعات الأخرى. ولغرض تعريف تلك القطاعات التشغيلية، تقوم الإدارة بتتبع الخطوط الإنتاجية للمنتجات الرئيسية والخدمات. يتم إدارة كل قطاع بشكل مستقل حيث يتطلب مزايا وموارد مختلفة. إن جميع التحويلات بين القطاعات تتم بأسعار تجارية بحتة.

لأغراض الإدارة، تستخدم المجموعة نفس سياسات القياس المستخدمة في بياناتها المالية المجمعة. إضافة إلى ذلك، لا يتم توزيع الموجودات والمطلوبات غير المتعلقة مباشرة بأنشطة عمل أي قطاع تشغيل إلى أي من هذه القطاعات.

3.12 دمج الأعمال

يتم المحاسبة عن دمج الأعمال باستخدام طريقة الاستحواذ. تقاس تكلفة الشراء وفقاً لمجموع المقابل المحول، ويقاس بالقيمة العادلة في تاريخ الشراء وقيمة أي حصص غير مسيطرة في الشركة المشتراة. بالنسبة لكل عملية دمج أعمال، يقوم المشتري بقياس الحصص غير المسيطرة في الشركة المشتراة التي تمثل حصص ملكية حالية وتغطي الحق لمالكها في حصة متناسبة من الموجودات في حالة التصفية إما بالقيمة العادلة أو بنسبة الحصة في صافي قيمة الموجودات المحددة للشركة المشتراة. تدرج تكاليف الاقتناء كمصروف عند تكديدها.

عندما تقوم المجموعة بالاستحواذ على أعمال، تقوم بتقييم الموجودات والمطلوبات المالية المقدرة لغرض تحديد التصنيف المناسب وفقاً للشروط التعاقدية والظروف الاقتصادية والشروط ذات الصلة كما في تاريخ الشراء. ويتضمن هذا الفصل بين المشتريات المتضمنة في العقود الأصلية للشركة المستحوذ عليها.

عند تحقيق دمج الأعمال في مراحل، فإن القيمة العادلة لحصة ملكية المشتري المحتفظ بها سابقاً في الشركة المشتراة يتم إعادة قياسها وفق القيمة العادلة كما في تاريخ الشراء ويتم إدراج الأرباح أو الخسائر الناتجة ضمن بيان الأرباح أو الخسائر المجمع حيثما أمكن. إن أي مقابل محتمل يتم تحويله من قبل المشتري سوف يتم إدراجه بالقيمة العادلة في تاريخ الشراء. إن التغيرات اللاحقة في القيمة العادلة للمقابل المحتمل الذي من المقدر أن يكون أصلاً أو التزاماً، سوف يتم إدراجها وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية 9: الأدوات المالية. عند تصنيف المقابل المحتمل كحقوق ملكية، لا يعاد قياسه حتى يتم تسويته نهائياً ضمن حقوق الملكية.

إذا لم تكتمل المحاسبة الأولية الخاصة بدمج الأعمال بنهاية فترة البيانات المالية التي حدث فيها الدمج، تقوم المجموعة بالإفصاح عن مبالغ مؤقتة للبيانات التي لم تكتمل محاسبتها. يتم تعديل المبالغ المؤقتة هذه خلال فترة القياس، أو يتم الاعتراف بموجودات أو مطلوبات إضافية، لكي تعكس المعلومات الجديدة التي تم الحصول عليها بشأن الحقائق والظروف التي كانت موجودة بتاريخ الشراء، والتي، لو كانت معروفة، كانت ستؤثر في المبالغ المعترف بها في ذلك التاريخ.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.13 ممتلكات ومنشآت ومعدات

تتألف تكلفة ممتلكات ومنشآت ومعدات من سعر الشراء وكل التكاليف المباشرة لوضع الأصل في الحالة التشغيلية والمكان المفروض المعد له. يتم إعادة إدراج المصاريف المتكبدة بعد تشغيل الممتلكات والعقارات والمعدات مثل الإصلاحات والصيانة والفحص في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع في الفترة التي يتم تكبدها هذه المصاريف فيها. في الحالات التي يظهر فيها بوضوح أن المصاريف قد أدت إلى زيادة في المنافع الاقتصادية المستقبلية المتوقع الحصول عليها من استخدام أحد بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات إلى حد أعلى من معيار الأداء المحدد أساساً، فإنه يتم رسمة هذه المصاريف كتكلفة إضافية على الممتلكات والمنشآت والمعدات.

يتم إدراج الممتلكات والمنشآت والمعدات بالتكلفة ناقصاً الاستهلاك المتراكم وخسائر الانخفاض في القيمة. عند بيع أو إنهاء خدمة الموجودات، يتم استبعاد تكلفتها واستهلاكها المتراكم من الحسابات ويُدْرَج أي ربح أو خسارة ناتجة عن استبعادها في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع. يتم مراجعة القيمة الدفترية للممتلكات والمنشآت والمعدات لتحديد الانخفاض في القيمة عندما تشير الأحداث أو تغيرات الظروف إلى أن القيمة الدفترية قد لا تكون قابلة للاسترداد. فإذا وجد هذا الدليل، وحيثما تجاوزت القيمة الدفترية المبلغ المتوقع القابل للاسترداد، يتم تم إدراج الموجودات بقيمتها القابلة للاسترداد، وهي القيمة الأعلى من قيمتها العادلة ناقصاً تكاليف البيع والقيمة التشغيلية لها.

تقوم المجموعة في تاريخ بداية عقد الإيجار بإثبات موجودات حق الاستخدام (أي التاريخ الذي يكون فيه الأصل محل العقد متاحاً للاستخدام). يتم قياس موجودات حق الاستخدام بالتكلفة ناقصاً أي استهلاك متراكم وخسائر الانخفاض في القيمة ومعدلاً بأي إعادة قياس للالتزامات عقود الإيجار. تتضمن تكلفة موجودات حق الاستخدام قيمة التزامات عقود الإيجار المعترف بها والتكاليف المباشرة المبدئية المتكبدة ودفعت عقد الإيجار المسددة في أو قبل تاريخ بداية عقد الإيجار ناقصاً أي حوافز إيجار مستلمة. يتم استهلاك موجودات حق الاستخدام المثبتة بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المقدر أو مدة عقد الإيجار أيهما أقرب. تتعرض موجودات حق الاستخدام للانخفاض في القيمة.

لا يتم استهلاك الأراضي. يتم احتساب الاستهلاك بطريقة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المتوقعة لبنود الممتلكات والمنشآت والمعدات كما يلي:

السنوات	مباني مكتبية وتحسينات
30-20	آلات ومعدات
20-6	أثاث وتركيبات
10-4	

يتم مراجعة العمر الإنتاجي وطريقة الاستهلاك دورياً للتأكد من أن الطريقة وفترة الاستهلاك متفقتين مع المنفعة الاقتصادية المتوقعة من بنود الممتلكات والمنشآت والمعدات.

إن بند الممتلكات والمنشآت والمعدات يتم عدم تحققه عند البيع أو عند عدم توقع منافع اقتصادية مستقبلية من الاستخدام المستمر للأصل.

3.14 انخفاض قيمة الموجودات غير المالية

بتاريخ نهاية كل فترة بيانات مالية تقوم المجموعة بمراجعة للقيم الدفترية لموجوداتها لتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي على انخفاض قيمة هذه الموجودات. فإذا ما وجد مثل ذلك الدليل، يتم تقدير المبلغ الممكن استرداده للأصل حتى يمكن تحديد مقدار خسارة الانخفاض في القيمة (إن وجدت). وإذا لم يمكن تقدير القيمة المستردة للأصل الفردي، تقدر المجموعة القيمة المستردة للوحدة المولدة للنقد التي ينتمي إليها الأصل. وعندما يمكن تحديد أسس معقولة ومتسقة للتوزيع فإن موجودات المجموعة يتم توزيعها أيضاً على وحدات إنتاج النقد الفردية أو بخلاف ذلك يتم توزيعها على أصغر مجموعة من وحدات إنتاج النقد التي من الممكن أن تحدد لها أسس معقولة ومتسقة للتوزيع.

إن القيمة القابلة للاسترداد هي القيمة الأعلى بين القيمة العادلة ناقصاً تكلفة البيع وقيمة الاستخدام. وعند تقدير قيمة الاستخدام يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية لقيمتها الحالية باستخدام سعر خصم يعكس تقديرات السوق الحالية للقيمة الزمنية للأموال والمخاطر المحددة بالأصل الذي لم يتم تعديل تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية له.

في حالة تقدير القيمة المستردة للأصل (أو وحدة توليد النقد) بأقل من القيمة الدفترية له، يتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل (وحدة توليد النقد) إلى مقدار القيمة المستردة له. يتم إثبات خسارة الانخفاض في القيمة مباشرة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

في حالة تم عكس خسارة انخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة الدفترية للأصل (وحدة توليد النقد) إلى مبلغ التقدير المعدل لقيمتها المستردة بحيث لا تتجاوز القيمة الدفترية الزائدة تلك القيمة الدفترية التي كان سيتم تحديدها في حال إلغاء الاعتراف بأي خسارة نتيجة انخفاض قيمة الأصل (وحدة توليد النقد) في السنوات السابقة. يتم الاعتراف بعكس خسارة الانخفاض في القيمة مباشرة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

3. السياسات المحاسبية المالية (تتمة)

3.15 عقارات استثمارية

تتألف العقارات الاستثمارية من عقار مكتمل، وعقار قيد الإنشاء، أو عقار معاد تطويره محتفظ بها لكسب إيجارات أو لتحقيق عوائد رأسمالية أو لكليهما. يتم قياس العقارات الاستثمارية مبدئياً بالتكلفة بما في ذلك سعر الشراء وتكاليف المعاملة. لاحقاً للتحقق المبدئي، يتم إثبات العقارات الاستثمارية بقيمتها العادلة في نهاية فترة التقرير. يتم إثبات الأرباح أو الخسائر الناتجة عن التغيرات في القيمة العادلة للعقارات الاستثمارية في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع للفترة التي تنشأ فيها.

يتم رسمة المصروفات اللاحقة إلى القيمة الدفترية للأصل فقط عندما يكون هناك احتمال تدفق المنافع الاقتصادية المصاحبة للمصروفات على المجموعة ويمكن قياس تكلفة البند بصورة موثوقة بها. يتم تحميل جميع أعمال الصيانة والإصلاح الأخرى على المصاريف عند تكبدها. عند استبدال جزء من العقارات الاستثمارية يتم إلغاء الاعتراف بالقيمة الدفترية للجزء المستبدل. وتحدد تلك القيمة من خلال مقيمين خارجيين ذوي خبرة مهنية مناسبة بموقع وطبيعة تلك العقارات الاستثمارية مستنديين على دليل من السوق.

يتم إلغاء إثبات العقارات الاستثمارية عند استبعادها (أي في تاريخ حصول المتلقي على السيطرة) أو عند سحب العقارات الاستثمارية من الاستخدام بشكل دائم وعندما لا تتوقع منافع اقتصادية مستقبلية من استبعادها. يتم إثبات الأرباح أو الخسائر الناتجة عن الاستغناء عن أو التصرف في العقارات الاستثمارية في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

تتم التحويلات إلى الاستثمارات العقارية فقط عندما يكون هناك تغيير في الاستخدام مثبتاً بنهاية إشغال المالك للعقار أو بداية عقد تأجير تشغيلي لطرف آخر. تتم التحويلات من الاستثمارات العقارية فقط عندما يكون هناك تغيير في الاستخدام مثبتاً ببداية إشغال المالك للعقار أو بداية التطوير بنية البيع. فإذا أصبح العقار الذي يشغله المالك عقاراً استثمارياً، عندها تقوم المجموعة بالمحاسبة عن هذا العقار وفقاً للسياسة المدرجة ضمن بند ممتلكات ومنشآت ومعدات حتى تاريخ التغيير في الاستخدام.

3.16 استثمار في شركات زميلة

الشركات الزميلة هي تلك الشركات التي يكون للمجموعة تأثير جوهري عليها والمتمثل في القدرة على المشاركة في القرارات المالية والسياسات التشغيلية للشركة الزميلة غير أنه ليس سيطرة أو سيطرة مشتركة على هذه السياسات. وفقاً لطريقة حقوق الملكية، يدرج الاستثمار في الشركات الزميلة في بيان المركز المالي المجمع بالتكلفة كما هو معدل للتغيرات في حصة المجموعة في صافي موجودات الشركة الزميلة من تاريخ بدء التأثير الجوهري حتى تاريخ انتهاء التأثير الجوهري فعلياً، باستثناء إذا تم تصنيف الاستثمار كمحتفظ به للبيع، وفي هذه الحالة يتم احتسابه وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم 5 "الموجودات غير المتداولة المحتفظ بها للبيع والعمليات غير المستمرة".

تعترف المجموعة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع بحصتها من نتائج عمليات الشركة الزميلة وفي بيان الدخل الشامل الآخر بحصتها من التغيرات في الدخل الشامل الآخر للشركة الزميلة.

لا يتم إثبات خسائر شركة زميلة بما يتجاوز حصة المجموعة في هذه الشركة الزميلة (التي تشمل أية حصص طويلة الأجل التي تشكل في مضمونها صافي استثمار المجموعة في الشركة الزميلة) إلا إلى المدى الذي يكون فيه على المجموعة التزاماً أو قامت بالسداد نيابة عن الشركة الزميلة. يتم المحاسبة عن تلك الحصص طويلة الأجل التي تشكل في مضمونها جزءاً من صافي استثمار المجموعة في الشركة الزميلة وذلك وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية 9 الأدوات المالية. تقوم المجموعة أولاً بتطبيق خسائر انخفاض القيمة، إن وجدت، وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية 9 قبل تطبيق حصة خسائر الشركة الزميلة على مثل هذه الحصص طويلة الأجل.

يتم حذف الأرباح أو الخسائر مقابل الاستثمار، من المعاملات مع الشركات الزميلة، إلى مدى حصة المجموعة في الشركة الزميلة.

لا يتعدى الفرق في تواريخ البيانات المالية بين المجموعة والشركات الزميلة ثلاثة أشهر. كما يتم عمل التعديلات بتأثيرات المعاملات أو الأحداث الجوهرية التي تتم بين هذا التاريخ وتاريخ البيانات المالية المجمع للمجموعة. كما يتم التأكد من أن السياسات المحاسبية المستخدمة من قبل الشركة الزميلة هي ذاتها المستخدمة من قبل المجموعة في تلك المعاملات أو الأحداث الشبيهة.

إن أي زيادة في تكلفة الاقتناء بما يتجاوز حصة المجموعة في صافي القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات المحددة والالتزامات الطارئة للشركة الزميلة المسجلة بتاريخ الاقتناء يتم الاعتراف بها كشهرة. يتم إدراج الشهرة ضمن القيمة الدفترية للاستثمار في الشركات الزميلة ويتم فحص انخفاض قيمتها كجزء من قيمة الاستثمار. إذا كانت تكلفة الشراء أقل من حصة المجموعة في صافي القيمة العادلة للموجودات والمطلوبات المحددة والمطلوبات المحتملة، حينئذ يتم الاعتراف بالفرق مباشرة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

3. السهامات المحاسبية المادية (تتمة)

3.16 استثمار في شركات زميلة (تتمة)

تقوم المجموعة بتاريخ كل فترة تقرير بتحديد ما إذا كان هناك دليل موضوعي على انخفاض قيمة الاستثمار في شركة زميلة، وتحديد ما إذا كان من الضروري إثبات أي خسارة انخفاض في القيمة فيما يتعلق بالاستثمار. وفي حالة وجود مثل هذا الدليل، يتم اختيار الانخفاض في القيمة الدفترية للاستثمار بالكامل (بما في ذلك الشهرة)، وتقوم المجموعة باحتساب مبلغ الانخفاض في القيمة بالفرق بين القيمة المستردة للشركة الزميلة وقيمتها الدفترية، وإثبات المبلغ في بيان الأرباح أو الخسائر المجموع. يتم إدراج أي عكس لانخفاض في القيمة إلى الحد الذي تزيد فيه لاحقاً القيمة القابلة للاسترداد للاستثمار.

في حالة عدم وجود تأثيراً جوهرياً على الشركة الزميلة، تقوم المجموعة بقياس وإثبات أي استثمار محتفظ به بقيمته العادلة. يتم إثبات أي فرق بين القيمة الدفترية للشركة الزميلة عند فقدان تأثير جوهري عليها والقيمة العادلة للاستثمار المحتفظ به والمحصل من البيع في بيان الأرباح أو الخسائر المجموع.

3.17 الأدوات المالية

تقوم المجموعة بتصنيف أدواتها المالية كموجودات مالية ومطلوبات مالية. يتم إدراج الموجودات المالية والمطلوبات المالية عندما تكون المجموعة طرفاً في الأحكام التعاقدية لتلك الأدوات.

يتم تصنيف الأدوات المالية كمطلوبات أو حقوق ملكية وفقاً لطبيعة الترتيبات التعاقدية. إن الفوائد، وتوزيعات الأرباح، والأرباح والخسائر التي تتعلق بأداة مالية مصنفة كمطلوبات يتم تسجيلها كمصرف أو إيراد. إن التوزيعات على حاملي الأدوات المالية المصنفة كحقوق ملكية يتم تحميلها مباشرة على حقوق الملكية. يتم إظهار الأدوات المالية بالصافي عندما يكون للمجموعة حق قانوني ملزم لتسديد الموجودات والمطلوبات بالصافي وتتوي السداد إما بالصافي أو ببيع الموجودات وسداد المطلوبات في آن واحد.

تتضمن الموجودات المالية والمطلوبات المالية المدرجة في بيان المركز المالي المجموع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخرى، مدينون وأرصدة مدينة أخرى، موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، نقد ونقد معادل، قروض لأجل، دانون وأرصدة دائنة أخرى وسحب على المكشوف لدى البنك.

الموجودات المالية:

التحقق والقياس المبني وعدم التحقق

لتحديد فئة تصنيف وقياس الموجودات المالية، يتطلب المعيار الدولي للقرارات المالية 9 تقييم كافة الموجودات المالية - باستثناء أدوات حقوق الملكية والمشتقات - استناداً إلى نموذج أعمال المنشأة المستخدم في إدارة الأصول وخصائص التدفقات النقدية التعاقدية للأدوات.

تحدد المجموعة نموذج أعمالها عند المستوى الذي يعكس على النحو الأفضل كيفية إدارتها لمجموعات الموجودات المالية لتحقيق الأغراض من الأعمال ولتحقيق تدفقات نقدية تعاقدية. بحيث تستهدف المجموعة نموذج الأعمال بصورة أساسية لتحقيق التدفقات النقدية التعاقدية من الموجودات فقط أو لتحقيق التدفقات النقدية التعاقدية والتدفقات الناتجة من بيع الموجودات. وإذا لم ينطبق أي من الفرضين (مثال: الاحتفاظ بالموجودات المالية لأغراض المتاجرة)، فيتم تصنيف الموجودات المالية كجزء من نموذج أعمال "البيع" ويتم قياسها وفقاً للقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر. لا يتم تقييم نموذج أعمال المجموعة لكل أداة على حدة، ولكن على مستوى أعلى من المحفظة ككل.

يتم الاعتراف بمشتريات ومبيعات الموجودات المالية في تاريخ المتاجرة، وهو التاريخ الذي تلتزم فيه المجموعة بشراء أو بيع الأصل. يتم إثبات الموجودات المالية مبدئياً بالقيمة العادلة زائد تكاليف المعاملة لكل الموجودات المالية التي لم تدرج بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

يتم إلغاء الاعتراف بالموجودات المالية عندما تنتهي الحقوق التعاقدية في استلام التدفقات النقدية من الموجودات المالية، أو عندما تحول المجموعة حقها في استلام التدفقات النقدية من الموجودات المالية، وذلك في إحدى الحالتين التاليتين: (أ) إذا تم تحويل جميع المخاطر والعوائد الخاصة بملكية الموجودات المالية، أو (ب) عندما لا يتم تحويل جميع المخاطر والعوائد للموجودات المالية أو الاحتفاظ بها، ولكن تم تحويل السيطرة على الموجودات المالية. عندما تحتفظ المجموعة بالسيطرة، فيجب عليها الاستمرار في إدراج الموجودات المالية بحدود نسبة مشاركتها فيها.

تصنيف الموجودات المالية

يتم تصنيف الموجودات المالية في البيانات المالية المجمعة إلى الفئات التالية عند التحقق المبني:

- أدوات دين بالتكلفة المطفأة.
- أدوات دين بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخرى.
- أدوات حقوق ملكية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخرى.
- أدوات حقوق ملكية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)
3.17 الأدوات المالية (تتمة)

الموجودات المالية: (تتمة)

القياس اللاحق

أدوات دين بالتكلفة المطفأة

يتم قياس أصل مالي بالتكلفة المطفأة عندما يستوفي كلاً من الشرطين التاليين والأي يكون مصنفاً بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:

- محتفظ به في إطار نموذج أعمال هدفه الاحتفاظ بالأصل لتحقيق تدفقات نقدية تعاقدية، و
- ينتج عن شروطه التعاقدية، في تواريخ معينة، تدفقات نقدية تعتبر فقط مدفوعات لأصل الدين وفائدة على أصل الدين القائم.

أدوات الدين التي تم قياسها بالتكلفة المطفأة تقاس لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة العائد الفعلي المعدلة بخسائر انخفاض القيمة، إن وجدت. يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع عند إلغاء الاعتراف بالأصل أو تعديله أو انخفاض قيمته.

إن الموجودات المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة تتضمن نقد ونقد معادل ومدينون وأرصدة مدينة أخرى مصنفة كأدوات دين بالتكلفة المطفأة.

نقد وتقل معادل

يتضمن نقد ونقد معادل نقد في الصندوق ولدى البنوك، واستثمارات أخرى قصيرة الأجل عالية السيولة وذات فترات استحقاق أصلية ثلاثة أشهر أو أقل وقابلة للتحويل إلى مبالغ نقدية محددة والتي تتعرض لمخاطر غير مادية من حيث التغيرات في القيمة.

نعم تجارية مدينة

تمثل الذمم التجارية المدينة مبالغ مستحقة من عملاء عن بيع بضائع، تأجير وحدات أو خدمات منجزه ضمن النشاط الاعتيادي، ويتم الاعتراف بمدينة مبدئية بالقيمة العادلة وتقاس فيما بعد بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي ناقصاً مخصص الانخفاض في القيمة.

إن الذمم المدينة التي لا يتم تصنيفها ضمن أي من البنود الواردة أعلاه تُصنف كـ "أرصدة مدينة أخرى".

أدوات الملكية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر

عند التحقق المبدئي، يجوز للمجموعة أن تقرر تصنيف بعض من أدوات الملكية دون الرجوع في ذلك بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر عندما تتوافق مع تعريف حقوق الملكية بموجب معيار المحاسبة الدولي رقم (32) "الأدوات المالية: العرض، ولا يحتفظ بها لغرض المتاجرة. يتحدد ذلك التصنيف لكل أداة على حدة.

إن الأرباح والخسائر الناتجة من أدوات الملكية لا يعاد تصنيفها إلى بيان الأرباح أو الخسائر المجمع. يتم الاعتراف بتوزيعات الأرباح في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع عند ثبوت الحق في تلك التوزيعات، إلا عندما تستفيد المجموعة من تلك المحصلات كاسترداد جزء من تكلفة الأداة، وفي هذه الحالة تسجل تلك الأرباح في الدخل الشامل الأخر. لا تخضع أدوات الملكية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر لتقييم انخفاض القيمة. وعند استبعادها، يعاد تصنيف الأرباح أو الخسائر من التغيرات المترجمة في القيمة العادلة إلى الأرباح المرحلة في بيان التغيرات في حقوق الملكية. إيرادات فوائد وتوزيعات أرباح مدرجة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

إن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر تمثل استثمارات حقوق ملكية مسعرة وغير مسعرة وصناديق ومحافظ.

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

تصنف المجموعة الموجودات المالية كمحتفظ بها لغرض المتاجرة إذا كان قد تم شراؤها أو إصدارها بصورة رئيسية لتحقيق ربح قصير الأجل من خلال أنشطة المتاجرة أو تشكل جزء من محفظة أدوات مالية تدار معاً، ويوجد دليل على نموذج حديث من تحقيق أرباح قصيرة الأجل. تسجل الموجودات المحتفظ بها لغرض المتاجرة وتقاس في بيان المركز المالي المجمع بالقيمة العادلة. بالإضافة إلى ذلك، قد تلجأ المجموعة عند التحقق المبدئي إلى القيام على نحو غير قابل للإلغاء بتصنيف الأصل المالي الذي لا يستوفي متطلبات القياس وفقاً للتكلفة المطفأة أو القيمة العادلة من خلال الإيرادات الشاملة الأخرى كأصل مالي مدرج بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر إذا كان ذلك من شأنه أن يستبعد أو يحد بصورة ملحوظة من أي فروق محاسبية قد تنشأ.

تسجل التغيرات في القيمة العادلة، الأرباح الناتجة من الاستبعاد، إيرادات الفوائد وتوزيعات الأرباح في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع وفقاً لشروط العقد أو عندما يثبت الحق في استلام مبلغ الأرباح.

إن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر تمثل استثمارات حقوق ملكية مسعرة وغير مسعرة وصناديق مشتركة.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.17 الأدوات المالية (تتمة)

الموجودات المالية: (تتمة)

انخفاض قيمة الموجودات المالية

تعترف المجموعة بمخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة لكافة أدوات الدين غير المحتفظ بها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر.

يعتمد نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة على الفرق بين التدفقات النقدية التعاقدية المستحقة بموجب العقد وكافة التدفقات النقدية التي تتوقع المجموعة تسلمها. عندئذ يتم خصم النقص على نحو تقريبي لمعدل الفائدة الفعلية الأصلية للأصل.

بالنسبة للذمم التجارية المدينة والذمم المدينة الأخرى، قامت المجموعة بتطبيق الأسلوب المبسط الخاص بالمعيار واحتساب خسائر الائتمان المتوقعة بناءً على الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى العمر الإنتاجي. وعليه، لا تقوم المجموعة بتتبع التغيرات في مخاطر الائتمان وتقوم بتقييم انخفاض القيمة على أساس مجمع. أنشأت المجموعة مصفوفة مخصصات تستند إلى السجل السابق لخسائر الائتمان، ومحللة بالعوامل المستقبلية المحددة للمدينين والبيئة الاقتصادية. يتم تقسيم التعرض للمخاطر على أساس الخصائص الائتمانية مثل درجة مخاطر الائتمان، المنطقة الجغرافية، قطاع الأعمال، حالة التمسر وعمر العلاقة، أيهما ينطبق.

يحدد قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة عن طريق تقدير الاحتمال المرجح لخسائر الائتمان على مدى العمر المتوقع للأداة المالية. يتم خصم الخسائر الائتمانية المتوقعة للموجودات المالية والتي تم قياسها بالتكلفة المطفأة من إجمالي القيمة الدفترية للموجودات، وتحمل على بيان الأرباح أو الخسائر المجمع. أما بالنسبة لأدوات الدين المصنفة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر فيتم تحميل مخصص الخسارة على بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

المطلوبات المالية:

يتم إدراج كافة المطلوبات المالية مبدئيًا بالقيمة العادلة، في حالة خصم تكاليف المعاملات التي تتعلق مباشرة بالقروض والسلف والدائنون. يتم قياس كافة المطلوبات المالية لاحقًا بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر أو بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي.

ذمم دائنة

تتضمن الذمم الدائنة ذمم تجارية دائنة وذمم دائنة أخرى. الذمم التجارية الدائنة عبارة عن التزامات بالسداد عن البضائع أو الخدمات التي تم الحصول عليها في السياق المعتاد للعمل من موردين. يتم إدراج الذمم التجارية الدائنة مبدئيًا بالقيمة العادلة ويتم قياسها لاحقًا بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. ويتم تصنيف الذمم الدائنة كمطلوبات متداولة إذا استحققت السداد خلال سنة أو أقل (أو خلال الدورة التشغيلية الطبيعية للعمل إن كان أزيد من ذلك). وبخلاف ذلك، يتم تصنيفها كمطلوبات غير متداولة.

القروض

يتم إدراج القروض مبدئيًا بالقيمة العادلة ناقصًا تكاليف المعاملات المتكبدة. ولاحقًا يتم إدراج القروض بالتكلفة المطفأة، ويتم احتساب الفروقات بين المبلغ المحصل (بالصافي بعد خصم تكلفة العملية) والقيمة المستردة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع خلال فترة الاقتراض باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي.

يتم تسجيل الرسوم المدفوعة عن تسهيلات القروض كتكاليف معاملة القروض من خلال مدى احتمال سحب بعض من التسهيلات أو جميعها. في هذه الحالة، يتم ترحيل الرسوم حتى يتم السحب. إلى مدى عدم وجود دليل على احتمال سحب بعض من التسهيلات أو جميعها، يتم رسمة الرسوم كدفعة مقدماً لخدمات السيولة وتطفأ على مدى فترة التسهيلات المتعلقة بها.

إلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية

يتم إلغاء الاعتراف بالالتزام المالي عندما يتم الوفاء بالالتزام أو إلغاؤه أو نفاذه. عندما يتم استبدال المطلوبات المالية الحالية بأخرى من نفس المقرض بشروط مختلفة جوهرياً أو تعديل شروط المطلوبات المالية الحالية بشكل جوهري، يتم معاملة التبدل أو التغيير كإلغاء اعتراف لأصل الالتزام وإدراج التزام جديد، ويتم إدراج الفرق بين القيمة الدفترية ذات الصلة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية

يتم مقاصة الموجودات والمطلوبات المالية ويتم إدراج صافي المبلغ في بيان المركز المالي المجمع فقط إذا كان هناك حق قانوني واجب النفاذ حالياً لمقاصة المبالغ المعترف بها وهناك نية للتسوية على أساس الصافي أو لتحقيق الموجودات وتسوية المطلوبات في وقت واحد.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.18 مخزون

يتم إثبات المخزون بالتكلفة أو بصافي القيمة المحققة أيهما أقل. تشمل التكلفة كافة المصاريف العائدة مباشرة إلى عملية التصنيع وكذلك أجزاء مناسبة من مصاريف الإنتاج غير المباشرة المرتبطة بها وذلك على أساس طاقة التشغيل العادية. يتم احتساب تكلفة البضاعة الجاهزة بناءً على طريقة الوارد أولاً بصرف أولاً. وبالنسبة للبند الأخرى للمخزون، يتم احتساب التكلفة على طريقة متوسط سعر التكلفة المرجح.

إن صافي القيمة المحققة هو سعر البيع المقدر في أوقات النشاط العادي، ناقصاً مصاريف الإنجاز والبيع. يتم إجراء مخصص شطب للبند المتقادمة وبطينة الحركة استناداً إلى استخدامها المتوقع في المستقبل وصافي القيمة الممكن تحقيقها.

3.19 القيمة العادلة للأدوات المالية

تحدد القيمة العادلة للموجودات المالية المتاجر بها في أسواق مالية منظمة بتاريخ كل تقرير مالي بالرجوع إلى الأسعار المعلنة في السوق أو عروض أسعار المتداول (سعر الشراء للمراكز الطويلة وسعر العرض للمراكز القصيرة)، بدون أي خصم لتكاليف المعاملة.

بالنسبة للأدوات المالية في أسواق غير نشطة، تتحدد القيمة العادلة باستخدام أساليب تقييم مناسبة. تتضمن هذه الأساليب استخدام معاملات حديثة في السوق بشروط تجارية بحتة أو الرجوع إلى القيمة العادلة الحالية لأداة أخرى مماثلة إلى حد كبير، أو تحليل التدفقات النقدية المخصومة أو نماذج تقييم أخرى.

3.20 موجودات غير متداولة محتفظ بها للبيع

يتم تصنيف الموجودات غير المتداولة (مجموعة الوحدات المعروضة للبيع) على أنها محتفظ بها لغرض البيع إذا كان سيتم استرداد قيمتها الدفترية من خلال معاملة بيع وليس من خلال استمرار استخدامها. ولاستيفاء هذا الشرط، يجب أن تكون عملية البيع مرجحة بشكل كبير، كما يجب أن يكون الأصل (أو مجموعة الموجودات المعروضة للبيع) متاحاً للبيع الفوري على وضعه الحالي. ويجب أيضاً إن تكون الإدارة ملتزمة بخطة لبيع الأصل، حيث ينبغي إن تكون الفترة المتوقعة لإتمام عملية البيع خلال سنة من تاريخ التصنيف. يتم قياس الموجودات غير المتداولة (أو مجموعة الموجودات المتاحة للبيع) والمحتفظ بها لغرض البيع بقيمتها الدفترية السابقة أو قيمتها العادلة مطروحاً منها تكاليف إتمام البيع، أيهما أقل. لا يتم استهلاك أو إطفاء الموجودات غير الملموسة عند تصنيفها كمحتفظ بها لغرض البيع. تعرض الموجودات المصنفة كمتاحة للبيع بصورة منفصلة كبند متداولة في بيان المركز المالي المجموع.

عندما تلتزم المجموعة بخطة بيع تتضمن فقد السيطرة على شركة تابعة، تصنف جميع موجودات ومطلوبات تلك الشركة التابعة على أنها محتفظ بها لغرض البيع عندما يتم استيفاء الشروط الموضحة أعلاه، بغض النظر عما إذا كانت المجموعة ستحتفظ بحصة غير مسيطرة في شركتها التابعة السابقة بعد عملية البيع.

يتم توزيع الخسارة الناتجة عن الانخفاض في القيمة لمجموعة الموجودات المتاحة للبيع أولاً على الشهرة ومن ثم توزيع الرصيد المتبقي على الموجودات والمطلوبات بشكل نسبي، غير أنه لا يتم توزيع أي خسارة على المخزون والموجودات المالية والضرائب المؤجلة المسجلة كأصل وموجودات خطط مزايا الموظفين والعقارات الاستثمارية والموجودات البيولوجية، حيث تستمر معالجتهم طبقاً للسياسات المحاسبية للمجموعة. يتم الاعتراف بخسارة الانخفاض في القيمة عند التصنيف المبدئي للأصل كمحتفظ به لغرض البيع إضافة إلى أي أرباح أو خسائر لاحقة ناتجة عن إعادة القياس في بيان الأرباح أو الخسائر المجموع. لا يتم الاعتراف بأي أرباح لاحقة تزيد عن الرصيد المتراكم لخسارة الانخفاض في القيمة.

عند انتفاء تصنيف الموجودات كمحتفظ بها لغرض البيع (أو انتفاء تصنيفها ضمن مجموعة الموجودات المتاحة للبيع)، يتم قياس تلك الموجودات بأي من القيمتين التاليتين، أيهما أقل:

1. القيمة الدفترية قبل تصنيف الأصل (أو مجموعة الموجودات المعروضة للبيع) على أنه محتفظ بها لغرض البيع، بعد تسوية أي استهلاك أو إطفاء أو إعادة تقييم كان سيتم الاعتراف به لو لم يتم تصنيف الأصل (أو مجموعة الموجودات المعروضة للبيع) على أنه محتفظ بها لغرض البيع.

2. المبلغ القابل للاسترداد كما في تاريخ القرار اللاحق بعدم البيع.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.21 حقوق ملكية، احتياطات، وبنود حقوق ملكية أخرى

يمثل رأس المال القيمة الاسمية للأسهم المصدرة والمدفوعة.

تمثل الاحتياطات (الإجباري والاختياري) المبالغ المحفوظ بها من أرباح السنة والتي تم احتجازها في تلك الحسابات بموجب المتطلبات المنصوص عليها في عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة الأم وقانون الشركات ولائحته التنفيذية.

تتضمن البنود الأخرى لحقوق الملكية ما يلي:

- احتياطي تحويل العملات الأجنبية – والذي يتكون من فروقات تحويل العملات الأجنبية الناتجة عن تحويل البيانات المالية للشركات الأجنبية للمجموعة إلى الدينار الكويتي.
- احتياطي القيمة العادلة للموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر – والذي يتكون من أرباح وخسائر تتعلق بالموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.
- احتياطات أخرى – وتتكون بشكل رئيسي من الأرباح والخسائر الناتجة من الاستحواذ والاستبعاد الجزئي للشركات التابعة والتغير في احتياطات أخرى للشركات الزميلة.

تتضمن الخسائر المتركمة خسائر السنة الحالية والخسائر المتركمة من السنوات السابقة.

3.22 علاوة إصدار

يمثل هذا البند النقد المستلم الزائد عن القيمة الاسمية للأسهم المصدرة. إن علاوة الإصدار غير قابل للتوزيع باستثناء الحالات التي نص عليها القانون.

3.23 أسهم خزينة

تتألف أسهم خزينة من أسهم الشركة الأم التي تم إصدارها وإعادة اقتناؤها لاحقاً من قبل المجموعة ولم يتم حتى حينه إعادة إصدارها أو إلغائها. يتم المحاسبة عن أسهم الخزينة بطريقة التكلفة. وطبقاً لطريقة التكلفة يتم إدراج المتوسط المرجح لتكلفة الأسهم المشتراة في حساب مقابل حقوق المساهمين. عندما يتم إعادة إصدار أسهم الخزينة، يتم إثبات الأرباح في حساب مستقل في حقوق ملكية المساهمين (احتياطي أسهم خزينة) والذي لا يتم توزيعه. يتم تحميل أي خسائر محققة على نفس الحساب في حدود الرصيد الدائن لذلك الحساب. يتم تحميل أي خسائر إضافية على الأرباح المرحلة والاحتياطات ثم علاوة الإصدار على التوالي. تستخدم الأرباح المحققة لاحقاً عن بيع أسهم الخزينة أولاً لمقابلة الخسائر المسجلة بالترتيب في علاوة الإصدار والاحتياطات والأرباح المرحلة وحساب احتياطي أسهم الخزينة. لا يتم دفع توزيعات أرباح نقدية على هذه الأسهم. ويؤدي إصدار أسهم منحة إلى زيادة عدد أسهم الخزينة بنفس النسبة وتخفيض متوسط تكلفة السهم الواحد بدون التأثير على إجمالي تكلفة أسهم الخزينة.

عندما تقوم أي شركة في مجموعة بشراء رأس المال الخاص بحقوق ملكية الشركة الأم (أسهم الخزينة) فإن المبلغ المدفوع بما في ذلك أي تكاليف إضافية متعلقة بشكل مباشر، يتم خصمه من حقوق الملكية العائدة إلى مالكي حقوق ملكية الشركة الأم حتى يتم إلغاء الأسهم أو إعادة إصدارها. عندما يتم إعادة إصدار تلك الأسهم لاحقاً، فإن أي مبلغ مستلم، ناقصاً أي تكاليف معاملات إضافية متعلقة بشكل مباشر، يتم إدراجه في حقوق الملكية العائدة إلى مساهمي الشركة الأم.

3.24 توزيعات أرباح للمساهمين

تدرج المجموعة التزاماً لتوزيع أرباح نقدية أو غير نقدية على مساهمي الشركة الأم عند التصريح بالتوزيع وعندما لا يكون التوزيع حسب تقدير المجموعة. يتم التصريح بالتوزيع عند إقرارها من جانب مساهمي الشركة الأم في اجتماع الجمعية العامة السنوية. ويتم إثبات المبلغ المقابل مباشرة في حقوق الملكية.

عند توزيع الموجودات غير النقدية، يتم الاعتراف بالفرق بين القيمة العادلة للالتزام والقيمة الفترية للموجودات التي تم توزيعها في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع.

يتم الإفصاح عن توزيعات السنة التي يتم اعتمادها بعد تاريخ التقرير كحدث لاحق لتاريخ بيان المركز المالي المجمع.

3. السياسات المحاسبية المادية (تتمة)

3.25 مكافأة نهاية خدمة الموظفين

تقدم المجموعة مكافأة نهاية الخدمة لموظفيها. إن استحقاق هذه المزايا يستند إلى آخر راتب وطول مدة خدمة الموظفين ويخضع لإتمام فترة خدمة معينة كحد أدنى وفقاً لقانون العمل المعني عقود الموظفين. تستحق التكلفة المتوقعة لهذه المزايا طوال فترة البقاء في الوظيفة. ويمثل هذا الالتزام غير الممول المبلغ المستحق الدفع لكل موظف نتيجة لإنهاء الشركة خدماتهم بتاريخ التقرير.

بالنسبة للموظفين الكويتيين، تقوم المجموعة بتقديم مساهمات إلى المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كنسبة من مرتبات الموظفين. إن التزامات المجموعة محددة بهذه المساهمات والتي تحمل كمصروف عند استحقاقها.

3.26 تحويل صلة أجنبية

عملة التشغيل والعرض

تقوم كل منشأة في المجموعة بتحديد عملتها التشغيلية الخاصة بها وقياس البنود المدرجة في البيانات المالية المجمعة لكل منشأة باستخدام تلك العملة التشغيلية.

معاملات وارصدة بالعملة الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملة الأجنبية إلى عملة التشغيل المتعلقة بالمنشأة حسب أسعار التحويل السائدة بتاريخ المعاملة (سعر الصرف الفوري). يتم إثبات أرباح وخسائر تحويل العملة الأجنبية الناتجة عن تمويه هذه المعاملات ومن إعادة قياس البنود النقدية المقومة بالعملة الأجنبية وفقاً لمعدلات التحويل في نهاية السنة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع. بالنسبة للبنود غير النقدية، لا يتم إعادة ترجمتها في نهاية السنة ويتم قياسها بالتكلفة التاريخية (تحويل باستخدام أسعار الصرف في تاريخ المعاملة)، باستثناء البنود غير النقدية المقاسة بالقيمة العادلة والتي يتم ترجمتها باستخدام أسعار الصرف في التاريخ الذي تم فيه تحديد القيمة العادلة.

العمليات الأجنبية

عند تجميع البيانات المالية المجمعة للمجموعة يتم تحويل كافة موجودات ومطلوبات ومعاملات شركات المجموعة إلى الدينار الكويتي إذا كانت عملتها بغير الدينار الكويتي. إن عملة التشغيل لشركات المجموعة بقيت كما هي دون تغيير خلال فترة البيانات المالية.

عند التجميع تم تحويل الموجودات والمطلوبات إلى الدينار الكويتي حسب سعر الإقفال بتاريخ البيانات المالية المجمعة. تم التعامل مع الشهرة والتدويلات بالقيمة العادلة، الناتجة عن امتلاك منشأة أجنبية كموجودات ومطلوبات للشركة الأجنبية يتم ترجمتها إلى الدينار الكويتي بسعر الإقفال. تم تحويل الإيرادات والمصروفات إلى الدينار الكويتي بمتوسط سعر التحويل على مدى فترة البيانات المالية. يتم إثبات فروقات الصرف ضمن الدخل الشامل الأخر وإدراجها في حقوق الملكية ضمن احتياطي تحويل عملة أجنبية. عند استبعاد عملية أجنبية يتم إعادة تصنيف الفروقات المترجمة لتحويل العملة الأجنبية المثبتة في حقوق الملكية إلى بيان الأرباح أو الخسائر المجمع وتثبت كجزء من الأرباح أو الخسائر عند الاستبعاد.

3.27 مخصصات

تثبت المخصصات عندما يكون على المجموعة التزامات قانونية حالية أو التزامات متوقع حدوثها نتيجة لأحداث سابقة ومن المحتمل أن يتطلب ذلك تنفقات خارجية للمنافع الاقتصادية وذلك للوفاء بهذه الالتزامات ويمكن عمل تقدير موثوق به لمبلغ الالتزام. يتم مراجعة المخصصات بنهاية كل فترة بيانات مالية وتعديلها لإظهار أفضل تقدير حالي. وعندما يكون تأثير القيمة الزمنية للنقود مادياً، فيجب أن يكون المبلغ المعترف به كمخصص هو القيمة الحالية للمصاريف المتوقعة المطلوبة لتسوية الالتزام. لا يتم الاعتراف بالمخصصات للخسائر التشغيلية المستقبلية.

3.28 الموجودات والمطلوبات المحتملة

لا يتم إثبات المطلوبات المحتملة في البيانات المالية المجمعة إلا إذا كان من المحتمل كنتيجة لأحداث سبق وقوعها في الماضي أن تدفقاً صادراً للمنافع الاقتصادية سيكون مطلوباً لتسوية الالتزامات الحالية أو القانونية أو المحتملة ويمكن تقدير القيمة بشكل موثوق. يتم الإفصاح عن ذلك إلا إذا كان احتمال التدفقات النقدية للموارد المتمثلة في الخسائر الاقتصادية بعيداً.

لا يتم إثبات الموجودات المحتملة في البيانات المالية المجمعة لكن يتم الإفصاح عنها عند احتمال حدوث تدفقاً نقدياً للمنافع الاقتصادية كنتيجة لأحداث سبق وقوعها في الماضي.

3. السياسات المحاسبية (المادية) (تمة)

3.29 عقود الإيجار

المجموعة هي الموزع

إن عقد الإيجار الذي يتحمل فيه الموزع جزء جوهري من مخاطر ومناقص الملكية يتم تصنيفه كعقد إيجار تشغيلي. تصنف جميع عقود الإيجار الأخرى كعقود إيجار تمويلية. إن تحديد ما إذا كان ترتيب ما يتمثل في أو يشتمل على عقد تأجير يعتمد على جوهر الترتيب ويتطلب تقييمًا لما إذا كان الوفاء بالترتيب يعتمد على استخدام أصل محدد أو مجموعة موجودات محددة أم ينقل الترتيب الحق في استخدام ذلك الأصل.

عقد الإيجار التشغيلي

يتم الاعتراف بإيراد الإيجار من عقود الإيجار التشغيلية على أساس القسط الثابت على مدار مدة عقد الإيجار. يتم إضافة التكاليف الأولية المباشرة المتكبدة في التفاوض والترتيب للتأجير التشغيلي إلى القيمة الدفترية للأصل الموزع ويتم إطفائها على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار.

المجموعة كمتأجر

تقوم المجموعة، في بداية العقد، بتقييم ما إذا كان العقد يمثل عقد إيجار أو يتضمن إيجار. تعترف المجموعة بموجودات حق الاستخدام والتزامات عقود الإيجار المقابلة لها فيما يخص كافة ترتيبات عقود الإيجار التي تمثل فيها الطرف المستأجر.

موجودات حق الاستخدام

تقوم المجموعة في تاريخ بداية عقد الإيجار بإثبات موجودات حق الاستخدام (أي التاريخ الذي يكون فيه الأصل محل العقد متاحًا للاستخدام). يتم قياس موجودات حق الاستخدام بالتكلفة ناقصًا أي استهلاك متراكم وخسائر الانخفاض في القيمة ومعدلًا بأي إعادة قياس للتزامات عقود الإيجار. تتضمن تكلفة موجودات حق الاستخدام المبلغ المثبت للتزامات عقد الإيجار، والتكاليف المباشرة الأولية المتكبدة، ودفعات الإيجار المستلمة في أو قبل تاريخ البدء ناقصًا أي حوافر إيجار مستلمة. ما لم تكن المجموعة متأكدة بشكل معقول من الحصول على ملكية الأصل الموزع في نهاية مدة عقد الإيجار، يتم استهلاك موجودات حق الاستخدام المثبتة بطريقة القسط الثابت على مدى العمر الإنتاجي المقدر أو مدة عقد الإيجار أيهما أقرب. تخضع موجودات حق الاستخدام إلى الانخفاض في القيمة.

التزامات عقود الإيجار

في تاريخ بداية عقد الإيجار، تقوم المجموعة بإثبات التزامات عقود الإيجار المقاسة بالقيمة الحالية لدفعات عقد الإيجار المتعين سدادها على مدار مدة عقد الإيجار. تتضمن دفعات عقد الإيجار دفعات ثابتة (تشمل الدفعات الثابتة في جوهرها) ناقصًا أي حوافر إيجار مستحقة الدفع، ودفعات الإيجار المتغيرة التي تعتمد على مؤشر أو معدل، والمبالغ المتوقع سدادها وفقًا لخصومات القيمة المتبقية. وتتضمن دفعات الإيجار سعر ممارسة خيار الشراء إذا كانت المجموعة على يقين بصورة معقولة من ممارسة هذا الخيار، ودفعات التزامات إنهاء عقد الإيجار، إذا كانت مدة الإيجار تعكس ممارسة المجموعة لخيار إنهاء عقد الإيجار. ويتم إثبات دفعات الإيجار المتغيرة التي لا تعتمد على مؤشر أو معدل كمصروف في الفترة التي يظهر فيها الحدث أو الظروف التي تؤدي إلى السداد.

عند حساب القيمة الحالية لدفعات عقد الإيجار، تقوم المجموعة في تاريخ بداية عقد الإيجار باستخدام معدل الاقتراض الإضافي إذا كان معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار يمكن تحديده بسهولة. بعد تاريخ البدء، يتم زيادة مبلغ التزامات عقود الإيجار لتعكس تراكم الربح وتخفيض دفعات عقد الإيجار المستلمة. بالإضافة إلى ذلك، يتم إعادة قياس القيمة الدفترية للتزامات عقد الإيجار في حالة حدوث أي تعديل أو تغيير في مدة عقد الإيجار أو حدوث تغيير في دفعات الإيجار الثابتة في جوهرها أو حدوث تغيير في تقييم شراء الأصل محل العقد.

عقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود تأجير الموجودات منخفضة القيمة

تطبق المجموعة سياسة الإعفاء من إثبات عقود الإيجار قصيرة الأجل على عقود الإيجار قصيرة الأجل الخاصة بالملكيات والمعدات (أي عقود الإيجار التي تكون مدتها 12 شهرًا أو أقل اعتبارًا من تاريخ بداية العقد ولا تتضمن خيار شراء). تطبق كذلك بند الإعفاء من إثبات عقود إيجار الموجودات منخفضة القيمة على عقود إيجار المعدات المكتئبة التي تعتبر ذات قيمة منخفضة. يتم إثبات دفعات الإيجار بعقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود إيجار الموجودات منخفضة القيمة كمصروف على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

3.30 معاملات مع أطراف ذات صلة

تتمثل الأطراف ذات الصلة في المساهمين الرئيسيين والشركات التابعة والشركات الزميلة وأعضاء مجلس الإدارة والموظفين التنفيذيين وأفراد عائلاتهم المقربين والشركات التي يكونوا فيها مساهمين رئيسيين. يتم اعتماد المعاملات مع أطراف ذات صلة من قبل الإدارة.

4. الأحكام المحاسبية المادية والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة

خلال عملية تطبيق السياسات المحاسبية للمجموعة والمبينة في إيضاح 3، يجب أن تتخذ الإدارة أحكام وتقديرات وافتراضات بشأن القيم الدفترية للموجودات والمطلوبات والتي لا تتضح بسهولة من خلال مصادر أخرى. تلك التقديرات والافتراضات المصاحبة لها تستند إلى عامل الخبرة السابقة وعوامل أخرى ذات صلة، وقد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات الرئيسية بشكل مستمر. يتم إثبات مراجعة التقديرات المحاسبية في الفترة التي تتم فيها مراجعة التقديرات إذا كانت المراجعة تؤثر فقط على هذه الفترة، أو في فترة المراجعة أو الفترات المستقبلية إذا كانت المراجعة تؤثر على كل من الفترة الحالية والفترات المستقبلية.

الأحكام المحاسبية المادية

قامت الإدارة عند تطبيق السياسات المحاسبية للمجموعة، بأخذ الأحكام المادية التالية، والتي تؤثر بشكل مادي على المبالغ المدرجة في البيانات المالية المجمعة:

تصنيف الموجودات المالية

عند اقتناء أداة مالية، تقرر المجموعة ما إذا كان من الضروري تصنيفها "بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر" أو "بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر" أو "بالتكلفة المطفأة". يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (9) تقييم كافة الموجودات المالية، باستثناء أدوات الملكية والمشتقات، استناداً إلى نموذج أعمال المجموعة لإدارة الأصول ذات خصائص التدفقات النقدية للأداة. تتبع المجموعة الدليل الإرشادي للمعيار الدولي للتقارير المالية 9 عند تصنيف موجوداتها المالية والموضح في إيضاح 3.

وضع المجموعة بصفتها الموكل

تقوم المجموعة بانتظام بإجراء مراجعة وتقييم لتحديد ما إذا كان وضعها الحالي كطرف أصيل أو وكيل في معاملاته التجارية قد طرأ عليه أي تغيير. تشمل هذه المراجعة والتقييم أي تغيير في العلاقة الكلية ما بين المجموعة والأطراف الأخرى التي تتعامل معها المجموعة والتي يمكن أن تعني أن وضعها الحالي كموكل أو وكيل قد تغير. ومثال ذلك إذا حدثت تغييرات على حقوق المجموعة أو الأطراف الأخرى، تقوم المجموعة بإعادة النظر في وضعها كموكل أو وكيل. إن التقييم الأولي يأخذ في الاعتبار ظروف السوق التي نتج عنها في الأصل عمل المجموعة كموكل أصاله عن نفسه أو وكيل في ترتيبات عقود الإيرادات. وقد توصلت المجموعة إلى نتيجة أنها تعمل أصالة عن نفسها في كافة العقود والترتيبات التي ينتج عنها إيرادات للمجموعة.

تحقق الإيرادات

يتم تحقق الإيرادات عندما يكون هناك منافع اقتصادية محتملة للمجموعة، ويمكن قياس الإيرادات بصورة موثوق بها. إن تحديد ما إذا كانت ضوابط تحقق الإيرادات على النحو الوارد في المعيار الدولي للتقارير المالي 15 والسياسة المحاسبية للإيرادات الواردة في إيضاح 3.5 قد تمت تلبية أم لا يتطلب أحكاماً مادية.

تصنيف العقارات

عند اقتناء العقارات، تصنف المجموعة العقارات ضمن واحدة من الفئات التالية، بناءً على نية الإدارة في استخدام تلك العقارات:

- عقارات قيد التطوير
عند وجود نية لدى المجموعة في تطوير أراضي وعقارات بغرض البيع في المستقبل، يتم تصنيف كل من الأرض وتكاليف الإنشاءات كمعقارات قيد التطوير.
- عقارات للمتاجرة
عند وجود نية لدى المجموعة في بيع عقارات في النشاط الاعتيادي للأعمال، يتم تصنيف العقارات كمعقارات محتفظ بها للمتاجرة.
- عقارات استثمارية
عند وجود نية لدى المجموعة في تحقيق إيرادات من إيجار العقارات أو لزيادة قيمتها الرأسمالية أو عند عدم تحديد الرغبة من استخدام العقارات، يتم تصنيف العقارات كمعقارات استثمارية.

مخصص خسائر إنتمانية مقومة ومخزون
إن تحديد قابلية الاسترداد للمبلغ المستحق من العملاء وقابلية البضاعة للتسويق والعوامل المحددة لاحتساب الانخفاض في قيمة المدينين والمخزون تتضمن آراء مادية.

4. الأحكام المحاسبية المادية والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة (تتمة) الأحكام المحاسبية المادية (تتمة)

تقييم السيطرة

عند تحديد السيطرة على الشركة المستثمر فيها، ترى الإدارة ما إذا كان للمجموعة سيطرة "فعلية" على الشركة المستثمر فيها إذا كان لديها أقل من 50% من حقوق التصويت بالشركة المستثمر فيها. إن تقييم الأنشطة الخاصة بالشركة المستثمر فيها والقدرة على استخدام السيطرة الخاصة بالمجموعة للتأثير على العوائد المتغيرة لدى الشركة المستثمر فيها يتطلب أحكاماً مادية.

تقييم التأثير الجوهري

عند تحديد التأثير الجوهري على الشركة المستثمر فيها، ترى الإدارة ما إذا كان للمجموعة القدرة على المشاركة في القرارات المالية والسياسات التشغيلية للشركة المستثمر فيها إذا كان لديها أقل من 20% من حقوق التصويت في الشركة المستثمر فيها. يتضمن التقييم، الذي يتطلب أحكاماً مادية، مراعاة تمثيل المجموعة بمجلس إدارة الشركة المستثمر فيها والمشاركة في سياسة صنع القرارات والمعاملات المادية بين المستثمر والشركة المستثمر فيها.

عقود الإيجار

تشمل الأراء المادية المطلوبة لتطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (16)، من بين أمور أخرى، ما يلي:

- تحديد ما إذا كان العقد (أو جزء من العقد) يتضمن عقد تأجير.
- تحديد ما إذا كان من المؤكد بشكل معقول أن خيار التمديد أو الإنهاء سيُمارس.
- تصنيف اتفاقيات التأجير (عندما تكون المنشأة مؤجراً).
- تحديد ما إذا كانت المدفوعات المتغيرة ثابتة في جوهرها.
- تحديد ما إذا كانت هناك عقود إيجار متعددة في الترتيب.
- تحديد أسعار البيع للعناصر المؤجرة وغير المؤجرة.

التقديرات غير المؤكدة

إن المعلومات حول التقديرات والافتراضات التي لها أثر مادي كبير على تحقق وقياس الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصاريف مبنية أدناه. قد تختلف النتائج الفعلية بصورة جوهرية عن تلك التقديرات.

الأعمار الإنتاجية للموجودات القابلة للاستهلاك

تقوم الإدارة بمراجعة تقديرها للأعمار الإنتاجية للموجودات القابلة للاستهلاك بتاريخ كل بيانات مالية استناداً إلى الاستخدام المتوقع للموجودات. كما أن التقديرات غير المؤكدة في هذه التقديرات تتعلق بتقديم فني قد يغير استخدام بعض البرامج والمعدات.

انخفاض قيمة شركات زميلة

بعد تطبيق طريقة حقوق الملكية تحدد المجموعة ما إذا كان ضرورياً الاعتراف بأي خسارة للانخفاض في قيمة استثمار المجموعة في شركاتها الزميلة بتاريخ كل بيانات مالية على أساس ما إذا كان هناك دليل موضوعي على انخفاض قيمة الاستثمار في الشركة الزميلة. وفي حالة وجود مثل هذا الدليل، تقوم المجموعة باحتساب مبلغ الانخفاض في القيمة بالفرق بين القيمة القابلة للاسترداد للشركة الزميلة وقيمتها الدفترية ويتم إثبات القيمة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمعة.

عقود الإيجار

إن المصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة عند تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية 16 تتضمن، من بين أمور أخرى، ما يلي:

- تقدير فترة الإيجار؛
- تحديد المعدل المناسب لخصم دفعات الإيجار؛
- تقييم ما إذا كانت موجودات حق الاستخدام قد انخفضت قيمتها.

القيمة العادلة للموجودات المالية غير المسعرة

إذا كان سوق الأصل المالي غير نشط أو غير متاح، تقوم المجموعة بوضع قيمة عادلة باستخدام طرق التقييم التي تتضمن استخدام المعاملات الحالية على أسس تجارية بحتة، الرجوع إلى أدوات أخرى تعتبر مثلية بشكل كبير، تحليل التدفقات النقدية المخصومة، نماذج تسعير الخيارات المعدلة لتعكس ظروف المصدر المحددة. يتطلب هذا التقييم من المجموعة إجراء تقديرات حول التدفقات النقدية المتوقعة في المستقبل ومعدلات الخصم التي تخضع لعدم التأكد.

تقييم المقارنات الاستثمارية

تثبت المجموعة عقاراتها الاستثمارية بالقيمة العادلة وإدراج التغيير في القيم العادلة في بيان الأرباح أو الخسائر المجمعة. يتم تحديد القيمة العادلة للمقارن الاستثمارية بواسطة خبراء تامين عقاري باستخدام أساليب التقييم المعترف بها ومبادئ المعيار الدولي للتقارير المالية 13.

4. الأحكام المحاسبية المادية والمصادر الرئيسية للتقديرات غير المؤكدة (تتمة)

التقديرات غير المؤكدة (تتمة)

تقييم العقارات الاستثمارية (تتمة)

- تم استخدام طريقتين رئيسيتين لتحديد القيمة العادلة للعقارات الاستثمارية:
- طريقة الدخل، حيث يتم تقدير قيمة العقار على أساس الدخل الناتج منه، ويتم حسابها بقسمة صافي الدخل التشغيلي للعقار على المعدل المتوقع للعائد من العقار في السوق، والمعروفة باسم "معدل الرسمة".
 - يستند التحليل المقارن إلى التقييم الذي أجراه مقيم عقاري مستقل باستخدام قيم المعاملات الفعلية التي تم التعامل فيها مؤخرًا من قبل أطراف أخرى للعقارات في نفس المكان والظروف، واستنادًا إلى معرفة وخبرة المقيم العقاري.

انخفاض قيمة الموجودات غير المالية

يوجد انخفاض القيمة عندما تتجاوز القيمة الدفترية لأصل أو وحدة إنتاج النقد القيمة الممكن استردادها، التي تمثل القيمة العادلة ناقصاً التكاليف حتى البيع والقيمة التشغيلية أيهما أكبر. يستند احتساب القيمة العادلة ناقصاً التكاليف حتى البيع إلى البيانات المتوفرة من معاملات المبيعات قيد التنفيذ في معاملات بشروط تجارية بحتة لأصول مماثلة أو استناداً إلى الأسعار المعروضة في السوق ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل. يستند احتساب القيمة أثناء الاستخدام إلى نموذج التدفقات النقدية المخصومة. إن التدفقات النقدية ناتجة عن موازنة السنوات الخمسة التالية وهي لا تتضمن أنشطة إعادة الهيكلة حيث أن المجموعة غير ملتزمة بها بعد، أو الاستثمارات المستقبلية الجوهرية التي ستحسن أداء الموجودات للوحدة المولدة للنقد التي يتم اختبارها. إن القيمة المستردة هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم في نموذج التدفقات النقدية المخصومة بالإضافة إلى التدفقات النقدية المستقبلية الداخلية ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقييم.

مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة للمدينون التجاريون والأرصدة المدينة الأخرى

تستخدم المجموعة جدول مخصص لاحتمال الخسائر الائتمانية المتوقعة للذمم التجارية المدينة والأرصدة المدينة الأخرى. تستند معدلات المخصص إلى فترة انقضاء الاستحقاق بالنسبة لفئات قطاعات العملاء المختلفة التي لها أنماط خسارة مماثلة (أي حسب المنطقة الجغرافية ونوع الخدمات والعمل والنوع). يستند جدول المخصص بشكل مبني إلى المعدلات التاريخية الملحوظة للتعثر لدى المجموعة.

سوف تقوم المجموعة بتقويم الجدول لتعديل الخبرة التاريخية للخسائر الائتمانية بالمعلومات المستقبلية.

على سبيل المثال، إذا كان من المتوقع تدهور الأوضاع الاقتصادية المستقبلية (أي إجمالي الناتج المحلي ورسمة أسواق الأوراق المالية) على مدار السنة القادمة والذي قد يؤدي إلى الزيادة في عدد حالات التعثر في قطاع الوساطة، يتم تعديل معدلات التعثر التاريخية. في تاريخ كل تقرير، يتم تحديث المعدلات التاريخية الملحوظة للتعثر، ويتم تحليل التغيرات في التقديرات المستقبلية.

يتم إجراء تقدير جوهري لتقييم الترابط بين المعدلات التاريخية الملحوظة للتعثر والأوضاع الاقتصادية المستقبلية والخسائر الائتمانية المتوقعة. يتأثر مبلغ الخسائر الائتمانية المتوقعة بالتغيرات في الظروف والأوضاع الاقتصادية المستقبلية. كذلك قد لا تكون الخبرة التاريخية للخسائر الائتمانية الخاصة بالمجموعة ومستقبل الأوضاع الاقتصادية بمثابة مؤشر إلى التعثر الفعلي للعميل في المستقبل. يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بالخسائر الائتمانية المتوقعة للمدينون التجاريون والأرصدة المدينة الأخرى لدى المجموعة في إيضاح 11.

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

5. استثمار في شركات تابعة

تتضمن البيانات المالية المجمعة البيانات المالية للشركة الأم والشركات التابعة التالية (يشار إليهم مجتمعتين باسم "المجموعة"):

الأنشطة	نسبة الملكية %		بلد التأسيس	
	2024	2025		
الاستثمار	%100	%100	دولة الكويت	مملوكة بشكل مباشر:
الاستثمار	%100	%100	دولة الكويت	شركة المشاريع العالمية القابضة - ذ.م.م. الشركة التخصصية للخدمات البيئية - ذ.م.م. شركة المهن العالمية للتجارة العامة لمواد ومعدات البناء والمقارنات - ذ.م.م. شركة التخصيص للمقاولات الزراعية - ذ.م.م. (أ) شركة التخصيص العالمية الطبية - ذ.م.م. شركة التخصيص العالمية للطاقة الكهربائية - ذ.م.م. (أ) الشركة التخصصية التعليمية لفتح وإنشاء المدارس - ذ.م.م. (أ) شركة ديتونا للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع والإنتاج الفني - ذ.م.م. (إيضاح 14) شركة التخصيص القابضة - ذ.م.م. (الأردن) شركة التخصيص القابضة - رينوفيشن - ذ.م.م. شركة أبيار الخليج للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م. ("أبيار") (ب)
تجارة عملة واستثمار	%62	%62	دولة الكويت	
تجارة عملة ومقاولات	%99	-	دولة الكويت	
الخدمات الطبية	%100	%100	دولة الكويت	
توليد الطاقة الكهربائية	%99	-	دولة الكويت	
خدمات تعليمية	%99	-	دولة الكويت	
دعاية وإعلان	%99	%99	دولة الكويت	
التصنيع	%100	%100	المملكة الأردنية الهاشمية الولايات المتحدة الأمريكية	
عقارات	%100	%100	دولة الكويت	
تجارة عملة ومقاولات	%50	%50	دولة الكويت	
تجارة عملة ومقاولات	%100	%100	دولة الكويت	شركة التخصيص المعتمدة للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م.
خدمات تكنولوجيا المعلومات	%100	%100	دولة الكويت	مملوكة من قبل شركة المشاريع العالمية القابضة: شركة ايلوجيكس سيستمز لاستشارات تقنية المعلومات - ذ.م.م. شركة فايري هب للتجارة العامة - ش.ش.و.
تجارة عملة ومقاولات	%100	%100	دولة الكويت	

أ. خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025، تم تصفية تلك الشركات التابعة وإغلاقها بشكل نهائي.

ب. قامت المجموعة بتصنيف استثمارها البالغ 50% في "شركة أبيار الخليج للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م. ("أبيار")" كاستثمار في شركة تابعة حيث إن الإدارة ترى أن المجموعة لديها القدرة على السيطرة على الشركة المستثمر فيها من خلال الإدارة العليا والتي تعد أيضا مالك مادي .

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

5. استثمار في شركات تابعة (تتمة)

شركات تابعة ذات حصص غير مسيطرة مادية:

لدى المجموعة شركات تابعة ذات حصص غير مسيطرة مادية كما يلي:

القيمة الدفترية للحصص غير المسيطرة		الخسارة العائدة إلى الحصص غير المسيطرة		حصص الملكية المحتفظ بها من قبل حصص غير مسيطرة	
2024	2025	2024	2025	2024	2025
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	%	%
(3,535,806)	(6,289,715)	(1,035,875)	(2,753,909)	50%	50%
(388,677)	(354,799)	8,253	7,197		
<u>(3,924,483)</u>	<u>(6,644,514)</u>	<u>(1,027,622)</u>	<u>(2,746,712)</u>		

شركة أبيار الخليج للتجارة العامة
والمقاولات - ذ.م.م.
شركات تابعة ذات حصص غير
مسيطرة وغير مادية على نحو فردي

فيما يلي ملخص البيانات المالية لشركة أبيار الخليج للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م. قبل الاستبعادات داخل المجموعة:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
454,240	321,364	موجودات غير متداولة
4,923,048	1,983,888	موجودات متداولة
<u>5,377,288</u>	<u>2,305,252</u>	مجموع الموجودات
3,390,929	3,378,998	مطلوبات غير متداولة
9,057,971	11,505,684	مطلوبات متداولة
<u>12,448,900</u>	<u>14,884,682</u>	مجموع المطلوبات
(7,071,612)	(12,579,430)	صافي الموجودات
50%	50%	نسبة حصة الملكية المحتفظ بها من قبل حصص غير مسيطرة (%)
<u>(3,535,806)</u>	<u>(6,289,715)</u>	صافي الموجودات العائدة للحصص غير المسيطرة

بيان الأرباح أو الخسائر:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
313,336	389,328	الإيرادات
(2,385,086)	(5,897,146)	المصاريف
<u>(2,071,750)</u>	<u>(5,507,818)</u>	صافي الخسارة
50%	50%	نسبة حصة الملكية المحتفظ بها من قبل حصص غير مسيطرة (%)
<u>(1,035,875)</u>	<u>(2,753,909)</u>	الخسارة العائدة إلى حصص غير مسيطرة

شركة التخصص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

6. مصاريف عمومية وإدارية	
2024	2025
دينار كويتي	دينار كويتي
1,102,180	847,217
791,750	752,302
<u>1,893,930</u>	<u>1,599,519</u>
	تكاليف موظفين
	مصاريف أخرى

7. خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم

يتم احتساب خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة إلى مساهمي الشركة الأم بقسمة صافي خسارة السنة العائدة إلى مساهمي الشركة الأم على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال السنة كما يلي:

2024	2025	
<u>(4,314,982)</u>	<u>(15,727,754)</u>	صافي خسارة السنة العائدة لمساهمي الشركة الأم (دينار كويتي)
<u>610,000,000</u>	<u>610,000,000</u>	المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة (الأسهم)
<u>(7.07)</u>	<u>(25.78)</u>	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم (فلس)
<u>(7.03)</u>	<u>(25.78)</u>	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم من العمليات المستمرة (فلس)
<u>(0.04)</u>	<u>-</u>	خسارة السهم الأساسية والمخففة العائدة لمساهمي الشركة الأم من العمليات غير المستمرة (فلس)

شركة التخصص للناضحة - ش.م.ك.ع. وشركاتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

8. ممتلكات ومنشآت ومعدات

المجموع	الأثاث وتراكيبات	الألات ومعدات	مباني مكتبية وتصنيفات	أراضي
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
15,055,423	372,414	11,167,172	2,130,972	1,384,865
92,001	4,333	87,668	-	-
(169,789)	(14,293)	(153,887)	(1,609)	-
(51,104)	(27,104)	(24,000)	-	-
50,929	514	35,346	15,069	-
14,977,460	335,864	11,112,299	2,144,432	1,384,865
9,396	751	8,645	-	-
(129,669)	(4,289)	(118,490)	(6,890)	-
(102,551)	(1,027)	(71,387)	(30,137)	-
14,754,636	331,299	10,931,067	2,107,405	1,384,865
3,987,753	316,854	3,290,745	380,154	-
475,507	20,216	350,155	105,136	-
(128,661)	(13,805)	(113,253)	(1,603)	-
(36,997)	(23,930)	(13,067)	-	-
(57,561)	401	4,552	(62,514)	-
4,240,041	299,736	3,519,132	421,173	-
360,021	15,390	303,700	40,931	-
(103,818)	(4,256)	(92,678)	(6,884)	-
(13,469)	(831)	(9,563)	(3,075)	-
4,482,775	310,039	3,720,591	452,145	-
10,271,861	21,260	7,210,476	1,655,260	1,384,865
10,737,419	36,128	7,593,167	1,723,259	1,384,865

إن ممتلكات ومنشآت ومعدات بمبلغ 5,507,112 دينار كويتي (2024: 5,555,718 دينار كويتي) مرهونة مقابل القروض لأجل (إيضاح 18).

9. استثمار في شركات زميلة

فيما يلي تفاصيل استثمار المجموعة في شركات زميلة:

الأنشطة	حصة حقوق الملكية %		بلد التسجيل	اسم الشركة
	2024	2025		
مواد البناء	46.99%	46.99%	دولة الكويت	الشركة الكويتية لصناعة مواد البناء - ش.م.ك.م.
خدمات نقل	16%	16%	دولة الكويت	شركة فيرست إيكوليز للمعدات والنقل - ش.م.ك. (مقلدة) (أ)
مشاريع الطاقة والصناعة	20%	20%	المملكة الأردنية الهاشمية	شركة كهرباء المملكة لاستثمارات الطاقة - مساهمة خاصة
قلمية	42.98%	43.016%	دولة الكويت	كويت بيلارز القابضة - ش.م.ك.م. (سابقا كويت بيلارز للاستثمار المالي - ش.م.ك.م.) ("KPFI") (ب)
تصنيع وتسويق مواد البناء	14.10%	14.311%	دولة الكويت	شركة الصناعات الوطنية - ش.م.ك.ع. (أ) (ب)
تجارة عامة ومقاولات	48.37%	48.37%	المملكة الأردنية الهاشمية	شركة مجمع الشرق الأوسط للصناعات الهندسية والإلكترونية والتجارة - م.ع.م.
المقاولات العامة للمباني	51%	51%	دولة الكويت	شركة التخصيص الهندسية للمقاولات العامة للمباني - ذ.م.م. (ج)
مشروع شراكة بين القطاعين العام والخاص مع مكون سكني وتجاري (نظام البناء والتشغيل والتحويل (BOT	15%	15%	دولة الكويت	شركة جاتري لإدارة وتطوير الأراضي والعقارات - ذ.م.م. (إيضاح 14-أ)

(أ) تم تصنيف الاستثمار في شركة فيرست إيكوليز للمعدات والنقل وشركة الصناعات الوطنية - ش.م.ك.ع. كاستثمار في شركات زميلة على أساس أن المجموعة تمارس تأثيراً جوهرياً على هذه الشركات من خلال التمثيل في مجلس الإدارة وقدرتها على المشاركة في عملية اتخاذ القرارات المتعلقة بالسياسات المالية والتشغيلية.

(ب) خلال السنة، قامت الشركة الزميلة بشراء جزء من أسهمها كأسهم خزينة. ونتيجة لذلك، زادت حصة ملكية المجموعة في الشركة الزميلة وتم تعديل القيمة الدفترية للاستثمار وفقاً لذلك.

(ج) تمارس المجموعة تأثير جوهري على شركة التخصيص الهندسية للمقاولات العامة للمباني - ذ.م.م. من خلال المشاركة في عملية اتخاذ القرار فيما يتعلق بسياساتها المالية والتشغيلية.

9. استثمار في شركات زميلة (تتمة)

إن الحركة على استثمارات في شركات زميلة خلال السنة كما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
50,739,856	46,791,133	الرصيد في بداية السنة
3,500,621	2,797,746	الإضافات (أ)
(3,534,704)	-	استيعادات
(4,875,668)	-	محول إلى موجودات غير متداولة محتفظ بها للبيع (إيضاح 14-أ)
(1,092,927)	(1,084,478)	توزيعات أرباح نقدية مستلمة من شركات زميلة
871,180	2,797,633	حصة المجموعة من نتائج أعمال شركات زميلة
-	(9,176,277)	خسائر انخفاض في القيمة (ب)
1,327,008	170,069	حصة المجموعة من الدخل الشامل الأخر من التغيرات المتراكمة في القيمة العادلة للشركات الزميلة
(212,828)	(105,533)	حصة المجموعة من الخسارة الشاملة الأخرى من فروقات ترجمة عملات أجنبية لدى الشركات الزميلة
(244,594)	(190,362)	حصة المجموعة من الخسارة الشاملة الأخرى من الاحتياطات الأخرى لشركات زميلة
313,189	208,052	احتياطات أخرى
46,791,133	42,207,983	الرصيد في نهاية السنة

(أ) تتمثل الإضافات خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 في إضافات في شركة جا ثري لإدارة وتطوير الأراضي والعقارات- ذ.م.م. والتي تتضمن مبلغ بقيمة 268,746 دينار كويتي مدفوع من قبل أطراف ذات صلة.

(ب) استناداً إلى اختبار انخفاض القيمة للاستثمار في شركات زميلة الذي تم إجراؤه من قبل مقيم خارجي معتمد، قامت المجموعة بتسجيل خسائر انخفاض في القيمة بمبلغ 9,176,277 دينار كويتي في بيان الأرباح أو الخسائر المجمع للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025.

إن بعض الشركات الزميلة مسعرة ومدرجة في أسواق المال. تبلغ القيمة الدفترية لاستثمار المجموعة في تلك الشركات الزميلة المدرجة 10,912,986 دينار كويتي (2024: 13,119,580 دينار كويتي) وتبلغ قيمتها السوقية 12,864,698 دينار كويتي كما في 31 ديسمبر 2025 (2024: 11,056,812 دينار كويتي).

إن استثمار في شركات زميلة بمبلغ 28,593,162 دينار كويتي (2024: 33,385,458 دينار كويتي) مرهونة مقابل بعض القروض لأجل (إيضاح 18). كما إن استثمار في شركات زميلة بمبلغ 1,912,239 دينار كويتي (2024: 2,153,076 دينار كويتي) مرهونة مقابل ضمان قرض لأجل ممنوح لطرف ذو صلة (إيضاح 23).

شركة التخصيص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للمدة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

9. استثمار في شركات زميلة (تتمة)

فيما يلي ملخص البيانات المالية للشركت الزميلة المدية للمجموعة:

شركة التصنيع الوطنية - ش.م.ك.ع.	شركة البلاز للاستثمار م.ك.ع.	شركة كهرام المملكة - ش.م.أ.	الشركة الكويتية لصناعة مواد البناء - ش.م.ك.م.
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
60,940,387	11,046,180	140,651,177	4,213,144
63,927,455	34,576,057	278,571,834	1,300,732
(20,830,664)	(5,329,671)	(207,533,805)	(503,075)
(11,096,693)	-	(167,534,226)	(640,834)
92,940,485	40,292,566	44,154,980	4,369,967
(1,355,659)	-	(10,186,411)	-
91,584,826	40,292,566	33,968,569	4,369,967
%14.311	%43.016	%20	%46.99
13,106,545	17,332,444	6,793,714	2,053,757
-	289,003	-	-
-	131,265	2,319,151	439,867
(2,193,559)	(3,879,729)	(1,463,907)	(1,503,326)
10,912,986	13,872,983	7,648,958	990,298
54,367,619	3,612,113	212,597,275	2,675,164
(50,781,472)	(1,649,441)	(206,145,825)	(2,500,679)
3,586,147	1,962,672	6,451,450	174,485
2,792,225	2,737,233	5,094,630	174,485
399,590	1,177,461	1,018,927	82,003
494,869	-	518,364	71,245

31 ديسمبر 2025

الموجودات:
موجودات متداولة
موجودات غير متداولة
المطلوبات:
مطلوبات متداولة
مطلوبات غير متداولة
صافي الموجودات
حصة غير مسيطرة
صافي الموجودات العائدة للمساهمين
نسبة الملكية لدى المجموعة (%)
حصة المجموعة في صافي الموجودات
خصائر متباعدة من معاملة مع شركة زميلة
القشور
خسارة التخفيض في القيمة
القيمة الدفترية كما في 31 ديسمبر 2025

الإيرادات
المصاريف والأعباء الأخرى
صافي الربح العائد للمساهمين
إجمالي الدخل الشامل
حصة المجموعة من مجموع الدخل الشامل
توزيعات نقدية مستلمة

شركة التخصص للقبضة - ش.م.ك.ع. وشركتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول البيانات المالية المجمعة
للمدة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

9. استثمار في شركات زميلة (تتمة)

31 ديسمبر 2024	شركة الكويتية لصناعة مواد البناء - ش.م.ك.ع.	شركة كهرماء العملاقة - ش.م.أ.	كويت بيلارز للاستثمار المالي - ش.م.ك.ع.	شركة الصناعات الوطنية - ش.م.ك.ع.
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
الموجودات:				
موجودات متداولة	4,020,888	163,626,450	12,304,926	61,079,362
موجودات غير متداولة	1,444,314	263,235,794	31,992,235	62,122,359
المطلوبات:				
مطلوبات متداولة	(348,010)	(216,435,135)	(6,840,519)	(20,119,966)
مطلوبات غير متداولة	(770,116)	(170,107,350)	-	(9,215,372)
صافي الموجودات	4,347,076	40,319,759	37,456,642	93,866,383
حصص غير مسيطرة	-	(8,956,348)	-	(840,885)
صافي الموجودات العائدة للمساهمين	4,347,076	31,363,411	37,456,642	93,025,498
نسبة الملكية لدى المجموعة (%)	%46.99	%20	%42.98	%14.10
حصة المجموعة في صافي الموجودات	2,042,999	6,272,682	16,098,413	13,119,579
خسائر مستبعدة من معاملة مع شركة زميلة	-	-	289,003	-
الشهرة	439,867	2,339,620	131,265	-
القيمة الدفترية كما في 31 ديسمبر 2024	2,482,866	8,612,302	16,518,681	13,119,579
الإيرادات	1,943,546	206,730,656	1,325,735	51,421,501
المصاريف والأعباء الأخرى	(1,866,209)	(202,985,977)	(1,969,758)	(45,359,892)
صافي الربح / (الخسارة) العائدة إلى المساهمين	77,337	3,744,679	(644,023)	6,061,609
إجمالي الدخل الشامل	77,337	3,901,508	1,221,310	10,072,599
حصة المجموعة من مجموع الدخل الشامل	36,346	806,526	524,904	1,420,560
توزيعات نقدية مستلمة	142,489	455,568	-	494,870

10. موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
108,741	186,257	أوراق مالية مسعرة
358,974	339,128	أوراق مالية غير مسعرة
480,809	189,057	صناديق ومحافظ
948,524	714,442	

إن الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر البالغة 86,870 دينار كويتي (2024: 560,334 دينار كويتي) مضمونة مقابل بعض القروض لأجل (إيضاح 18).

يتم الإفصاح عن أساليب تقييم موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر في إيضاح 26.

11. مدينون وأرصدة مدينة أخرى

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
8,924,031	8,950,940	مدينون تجاريون
10,357,075	13,660,641	مستحق من أطراف ذات صلة (أ) (إيضاح 22)
50,566	33,280	مصاريف مدفوعة مقدما وإيرادات مستحقة
6,182,728	2,756,963	دفعات مقدمة لمشروع قيد التنفيذ (ب)
609,145	619,387	دفعات مقدمة للموردين
156,433	226,744	أرصدة مدينة أخرى
26,279,978	26,247,955	
(5,301,410)	(10,389,904)	مخصص خسائر إئتمانية متوقعة (ج)
20,978,568	15,858,051	

(أ) تتضمن المبالغ المستحقة من أطراف ذات صلة برصيد بمبلغ 2,677,069 دينار كويتي (2024: 2,700,697 دينار كويتي) ناتج عن تسوية قرض عن طرف ذو صلة، وتمت جولة الرصيد ليتم استلامه على 7 أقساط سنوية تبدأ من مارس 2027، ويحمل معدل فائدة فعلية بنسبة 3.38% سنويا.

(ب) خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025، قامت المجموعة بشطب أرصدة مدينة بمبلغ 3,754,104 دينار كويتي يتعلق بدفعات مقدمة لمشروع قيد التنفيذ، بناءً على تقييم مستقل للمشروع.

(ج) إن الحركة على مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة كما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
5,490,491	5,301,410	الرصيد في بداية السنة
3,009,167	5,600,161	المحمل على السنة
(3,214,869)	(469,866)	المستخدم خلال السنة
16,621	(41,801)	ترجمة عملات أجنبية
5,301,410	10,389,904	الرصيد في نهاية السنة

تتمثل مدينون وأرصدة مدينة أخرى فيما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
4,613,723	3,899,867	الجزء غير المتداول
16,364,845	11,958,184	الجزء المتداول
20,978,568	15,858,051	

12. موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
12,096,359	8,288,543	أوراق مالية مسعرة
7,754,664	7,450,002	أوراق مالية غير مسعرة
88,724	87,948	صناديق مشتركة
19,939,747	15,826,493	

كما في 31 ديسمبر 2025، يوجد لدى المجموعة بعض الأوراق المالية لأطراف ذات صلة بقيمة دفترية 3,944,944 دينار كويتي (2024: 3,416,062 دينار كويتي).

إن موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر بمبلغ 7,618,690 دينار كويتي (2024: 18,013,530 دينار كويتي) مرهونة مقابل بعض القروض لأجل (إيضاح 18).

تم الإفصاح عن أساليب تقييم الموجودات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر في إيضاح 26.

13. نقد ونقد معادل

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
1,337,995	436,759	نقد في الصندوق ولدى البنوك
320,000	-	ودائع بنكية قصيرة الأجل
371,847	14,600	نقد في محافظ
2,029,842	451,359	

14. موجودات غير متداولة محتفظ بها للبيع

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
4,875,668	4,875,668	شركة جا ثري لإدارة وتطوير الأراضي والعقارات ذ.م.م. (إيضاح 9) (أ)
383,884	383,884	شركة ديتونا للدعاية والإعلان والنشر والتوزيع والإنتاج الفني - ذ.م.م. (إيضاح 5)
5,259,552	5,259,552	

(أ) خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024، وافق مجلس الإدارة على بيع جزئي من استثمار المجموعة في الشركة الزميلة (شركة جا ثري لإدارة وتطوير الأراضي والعقارات - ذ.م.م.) وبناء على ذلك، وقعت المجموعة اتفاقية بيع لحصة بنسبة 17.5% في الشركة الزميلة مقابل مبلغ 9,931,250 دينار كويتي. تم تصنيف الجزء المراد بيعه من الاستثمار ضمن بند "موجودات غير متداولة محتفظ بها للبيع" وذلك وفقا لمعيار التقارير المالية الدولية IFRS 5 - الموجودات غير المتداولة المحتفظ بها للبيع والعمليات المتوقفة، حيث تتوقع المجموعة إتمام عملية البيع خلال سنة واحدة من تاريخ إعادة التصنيف. بلغت القيمة الدفترية للاستثمار في الشركة الزميلة للجزء المباع 4,875,668 دينار كويتي، وقد استلمت المجموعة دفعة مقدمة بمبلغ 6,455,312 دينار كويتي. لاحقا لتاريخ البيانات المالية المجمعة، قامت المجموعة بإتمام نقل الملكية القانونية لنسبة 17.5% في شركة جا ثري لإدارة وتطوير الأراضي والعقارات - ذ.م.م. إلى المشتري.

15. رأس المال

حدد رأس المال المصرح به والمصدر والمدفوع بالكامل بمبلغ 61,000,000 دينار كويتي موزعا على 610,000,000 سهم بقيمة اسمية 100 فلس للسهم وجميع الأسهم مدفوعة نقدا.

16. احتياطي إجباري

وفقاً لمتطلبات قانون الشركات والنظام الأساسي للشركة الأم، يتم تحويل 10% من ربح السنة العائد لمساهمي الشركة الأم قبل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، وضريبة دعم العمالة الوطنية، والزكاة، ومكافأة أعضاء مجلس الإدارة إلى الاحتياطي الإجباري. وللشركة الأم إيقاف هذا التحويل السنوي عندما يتجاوز رصيد الاحتياطي 50% من رأس المال. إن توزيع الاحتياطي الإجباري مقيد بالمبلغ المطلوب لتوزيع أرباح تصل إلى 5% على رأس المال المدفوع في السنوات التي لا تسمح فيها الأرباح المرحلة بمثل هذه التوزيعات. لم يتم التحويل إلى الاحتياطي الإجباري خلال السنة، نظراً لوجود صافي خسارة للسنة.

17. احتياطي اختياري

وفقاً لمتطلبات النظام الأساسي للشركة الأم، يتم تحويل 10% من ربح السنة العائد لمساهمي الشركة الأم، قبل حصة مؤسسة الكويت للتقدم العلمي وضريبة دعم العمالة الوطنية والزكاة ومكافأة أعضاء مجلس الإدارة، إلى الاحتياطي الاختياري. ومن الممكن إيقاف مثل هذا التحويل بقرار من المساهمين في اجتماع الجمعية العامة بناء على توصية مجلس الإدارة. لم يتم التحويل إلى الاحتياطي الاختياري خلال السنة نظراً لوجود صافي خسارة للسنة.

18. قروض لأجل

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
		قروض لأجل ممنوحة من قبل مؤسسات مالية محلية وطرف ذو صلة، وتحمل معدل فائدة تتراوح من 1.5% إلى 4% سنوياً فوق سعر الخصم المعلن من قبل بنك الكويت المركزي
15,747,734	11,234,049	قروض لأجل ممنوحة من مؤسسات مالية أجنبية، وتحمل معدل فائدة تتراوح من 10% إلى 12% سنوياً.
9,198,145	8,735,868	
24,945,879	19,969,917	

إن بعض الاستثمار في شركات تابعة وشركات زميلة وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر وموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر مرهونة مقابل قروض لأجل (إيضاحات 8 و 9 و 10 و 12).

تتمثل القروض لأجل فيما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
6,481,057	3,204,169	الجزء غير المتداول
18,464,822	16,765,748	الجزء المتداول
24,945,879	19,969,917	

19. دائنون وأرصدة دائنة أخرى

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
4,193,569	3,994,512	دائنون تجاريون
26,481,295	33,496,710	مستحق إلى أطراف ذات صلة (أ) (إيضاح 22)
5,433,837	6,608,527	مصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى (ب)
36,108,701	44,099,749	

(أ) يتضمن الرصيد المستحق إلى أطراف ذات صلة مبلغ 3,018,000 دينار كويتي مستحق إلى طرف ذو صلة ويحمل معدل فائدة بنسبة 1.5% فوق معدل الخصم المعلن من بنك الكويت المركزي.

19. دائنون وأرصدة دائنة أخرى (تتمة)

(أ) في 1 يونيو 2025، نفذت وزارة العدل حجز تنفيذي لمبلغ 1,487,763 دينار كويتي على الحساب البنكي لإحدى الشركات التابعة (شركة أبيار الخليج للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م)، وذلك لعدم سداد أحد التسهيلات البنكية من قبل شركتها الزميلة (شركة التخصيص الهندسية للمقاولات العامة للمباني - ذ.م.م)، حيث إن شركة أبيار وقعت على عقد التسهيلات كضريك للعلم بمضمونه. وعليه، تم تسجيل مخصص مطالبات قانونية بمبلغ 1,487,763 دينار كويتي في بيان الأرباح والخسائر المجموع للسنة.

يتمثل دائنون وأرصدة دائنة أخرى فيما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
9,470,118	20,456,707	الجزء غير المتداول
26,638,583	23,643,042	الجزء المتداول
36,108,701	44,099,749	

20. سحب على المكشوف لدى البنوك

يتمثل السحب على المكشوف لدى البنوك في تسهيلات سحب على المكشوف لدى البنوك ويحمل معدل فائدة يتراوح من 6% إلى 12% (2024: 6.5% إلى 12%) سنوياً.

21. الجمعية العامة السنوية لمساهمي الشركة الأم

اقترح مجلس الإدارة في جلسته المنعقدة بتاريخ 18 مارس 2026 عدم توزيع أرباح نقدية وعدم صرف مكافأة أعضاء مجلس الإدارة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025. كما اقترح مجلس الإدارة تخفيض رأس مال الشركة الأم المصرح به والمصدر والمدفوع من 61,000,000 دينار كويتي إلى 39,825,000 دينار كويتي لإطفاء الخسائر المتراكمة بمبلغ 21,175,000 دينار كويتي كما في 31 ديسمبر 2025، إن تلك الاقتراحات خاضعة لموافقة الجمعية العامة للمساهمين.

وافقت الجمعية العامة السنوية لمساهمي الشركة الأم المنعقدة في 22 مايو 2025 على البيانات المالية المجمعة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024، كما وافقت على عدم توزيع أرباح نقدية وعدم صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024.

وافقت الجمعية العامة السنوية لمساهمي الشركة الأم المنعقدة في 28 مايو 2024 على البيانات المالية المجمعة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023، كما وافقت على عدم توزيع أرباح نقدية وعدم صرف مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2023. كذلك وافقت على إطفاء جزء من الخسائر المتراكمة بمبلغ 18,965,401 دينار كويتي كما في 31 ديسمبر 2023 من خلال استخدام علاوة الإصدار بمبلغ 17,374,869 دينار كويتي والاحتياطي الإجباري بمبلغ 1,590,532 دينار كويتي.

22. المعاملات والأرصدة مع أطراف ذات صلة

تتمثل الأطراف ذات الصلة في المساهمين الرئيسيين، الشركات الزميلة، أعضاء مجلس الإدارة، موظفي الإدارة العليا للمجموعة والشركات التي تسيطر عليها هذه الأطراف أو التي لها تأثير جوهري عليها بشكل مشترك. يتم اعتماد سياسات وشروط التسعير لهذه المعاملات من قبل إدارة المجموعة.

إن الأرصدة والمعاملات مع الأطراف ذات الصلة المتضمنة في البيانات المالية المجمعة هي كما يلي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	المعاملات المتضمنة في بيان الأرباح أو الخسائر المجموع:
(74,801)	391,838	أرباح / (خسائر) محققة من بيع موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
21,034	82,907	إيرادات توزيعات أرباح
28,320	92,245	إيرادات فوائد
17,908	19,407	أتعاب إدارة محافظ
196,929	186,413	تكاليف تمويل

22. المعاملات والأرصدة مع أطراف ذات صلة (تتمة)

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
83,406	158,462	الأرصدة المتضمنة في بيان المركز المالي المجموع:
5,744,295	7,712,196	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
3,416,062	3,944,944	مستحق من أطراف ذات صلة (إيضاح 11) (بالصافي بعد مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة)
357,820	9,125	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر (إيضاح 12)
500,000	100,000	نقد لدى مدير محافظ
26,481,295	33,496,710	قروض لأجل
		مستحق إلى أطراف ذات صلة (إيضاح 19)
2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	مزاي الإدارة العليا:
488,068	294,877	مزاي قصيرة الأجل
65,020	34,441	مكافأة نهاية الخدمة
553,088	329,318	

23. ارتباطات رأسمالية والتزامات طارئة

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
12,369,306	1,861,140	ارتباطات رأسمالية
175,841	147,254	ارتباطات مشروع
12,545,147	2,008,394	التزامات أخرى

الأحداث المحتملة

أ- كما في تاريخ التقرير، قدمت المجموعة ضمانات أداء بنكية لأحد العملاء والموردين بمبلغ 288,432 دينار كويتي (2024: 2,640,124 دينار كويتي) وإلى المؤسسة العامة للرعاية السكنية بمبلغ 3,120,180 دينار كويتي (2024: 3,120,180 دينار كويتي) وكذلك رهن استثمارات في شركة زميلة (إيضاح 9) مقابل قرض لأجل ممنوح من مؤسسة مالية أجنبية لطرف ذو صلة حيث بلغ القرض 117,306 دينار كويتي (2024: 288,471 دينار كويتي).

خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025، تم تسهيل خطاب ضمان بنكي للأداء صادر من أحد البنوك لصالح إحدى الشركات التابعة (شركة أبيار الخليج للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م) بمبلغ 739,100 دينار كويتي، وقد تم تسويته بالكامل وتسجيله ضمن تكلفة المبيعات والخدمات في بيان الأرباح أو الخسائر المجموع للسنة.

خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025، دخلت الشركة الأم مع طرفين آخرين كضامن في اتفاقية تسهيلات تمويلية بقيمة 17,850,000 دينار كويتي مقدمة لشركة بي أند بي لإقامة وإنشاء وإدارة الفنادق - ذ.م.م. - مشروع قيد التنفيذ (مملوكة بنسبة 30% للمجموعة). كما في 31 ديسمبر 2025، قامت بي أند بي لإقامة وإنشاء وإدارة الفنادق - ذ.م.م. باستخدام تسهيلات بمبلغ 13,800,211 دينار كويتي.

ب- استلمت المجموعة كتاباً من بنك الكويت الوطني بتاريخ 11 يونيو 2025، يؤكد فيه إبراء ذمة شركة التخصيص القابضة من المديونية المكفولة من قبل الشركة لصالح شركة أجوان المشتركة للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م.، حيث أوضح الكتاب أنه قد تم سداد كامل مديونية شركة أجوان المشتركة للتجارة العامة والمقاولات - ذ.م.م.، ونتيجة لذلك، قام بنك الكويت الوطني بإبراء ذمة شركة التخصيص القابضة رسمياً من جميع الالتزامات المرتبطة بهذه المديونية.

شركة التخصص القابضة - ش.م.ك.ع. وشركتها التابعة
دولة الكويت

إيضاحات حول النيقات المالية المجمعة
للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025

24. معلومات قطاعية

لأغراض الإدارة، تم تنظيم المجموعة إلى وحدات أعمال استناداً إلى طبيعة أعمالها ولديها قطاعين تشغيل يتم إعداد تقارير عنهما كما يلي:

- (1) يمثل قطاع الاستثمار المتأجرة في أسهم بما في ذلك استثمارات معينة في شركات زميلة والاستثمارات الاستثمارية الأخرى؛ و
- (2) يمثل القطاع الآخر تقديم خدمات غير استثمارية وتجارة عامة ومقاولات.

تراقب الإدارة نتائج التشغيل لوحدات أعمالها بصورة منفصلة لغرض اتخاذ القرارات حول توزيع الموارد وتقييم الأداء. يتم تقييم أداء القطاع استناداً إلى المعائد من الاستثمارات.

	المجموع		أخرى		الاستثمار	
	2024	2025	2024	2025	2024	2025
دينار كويتي	7,931,022	11,062,574	5,095,993	6,170,167	2,835,029	4,892,407
	(5,317,387)	(18,474,466)	(5,605,957)	(8,455,822)	288,570	(10,018,644)
الإيرادات						
(خسارة) / ربح القطاع	(475,507)	(360,021)	(466,384)	(356,316)	(9,123)	(3,705)
إفصاحات أخرى: استهلاك (إيضاح 8) حصلة المجموعة من نتائج أعمال شركات زميلة (إيضاح 9)	871,180	2,797,633	(1,065,433)	-	1,936,613	2,797,633
الموجودات	111,524,949	95,863,842	27,046,307	22,316,227	84,478,642	73,547,615
المطلوبت	64,367,578	67,090,841	31,793,311	33,103,685	32,574,267	33,987,156
إفصاحات أخرى: استثمار في شركات زميلة (إيضاح 9) إيضاحات على ممتلكات ومشتك ومعدات (إيضاح 8)	46,791,133	42,207,983	-	-	46,791,133	42,207,983
	92,001	9,396	87,612	8,645	4,389	751

24. معلومات قطاعية (تتمة)

المعلومات الجغرافية

تقوم المجموعة بعملياتها ضمن منطقتين جغرافيتين هما دولة الكويت وخارج دولة الكويت. يوضح الجدول التالي توزيع إيرادات قطاعات المجموعة والموجودات غير المتداولة حسب المنطقة:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
1,418,996	4,292,220	الإيرادات دولة الكويت
6,512,026	6,770,354	غير كويتي
7,931,022	11,062,574	

تستند معلومات الإيرادات أعلاه إلى مكان الموجودات التي تحقق الإيرادات.

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
38,876,608	35,119,453	موجودات غير متداولة دولة الكويت
24,214,191	21,974,700	غير كويتي
63,090,799	57,094,153	

25. إدارة المخاطر المالية

تؤدي أنشطة المجموعة إلى تعريضها للعديد من المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما فيها مخاطر العملة الأجنبية ومخاطر أسعار حقوق الملكية ومخاطر معدل الفائدة) والمخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة.

إن مجلس إدارة الشركة الأم مسؤول في النهاية عن إدارة المخاطر الشاملة واعتماد الاستراتيجيات والمبادئ الخاصة بإدارة المخاطر. تركز إدارة مخاطر المجموعة بشكل أساسي على تأمين التدفقات النقدية قصيرة ومتوسطة الأجل للمجموعة والتقليل من احتمالية التفاعل مع المؤشرات السلبية التي قد تؤدي إلى التأثير على الأداء المالي للمجموعة. تتم إدارة الاستثمارات المالية طويلة الأجل لتوليد إيرادات دائمة.

لا تدخل المجموعة في أو تتاجر في الأدوات المالية، بما في ذلك مشتقات الأدوات المالية، على أساس التخمينات المستقبلية. فيما يلي توضيح لأهم المخاطر المالية المادية التي تتعرض لها المجموعة.

25.1 مخاطر السوق

(أ) مخاطر العملة الأجنبية

مخاطر العملة الأجنبية هي مخاطر تذبذب القيمة العادلة أو التدفقات النقدية للأداة المالية نتيجة التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية.

تعمل المجموعة، وبشكل أساسي، في الكويت ودول الشرق الأوسط، وهي عرضة لمخاطر العملة الأجنبية الناتجة، بشكل رئيسي من التغيرات في أسعار صرف الدولار الأمريكي واليورو والدينار الأردني والجنه المصري وغيرهم. قد يتأثر المركز المالي للمجموعة بشكل مادي نتيجة للتغير في أسعار صرف هذه العملات. للتخفيف من تعرض المجموعة لمخاطر العملة الأجنبية، يتم مراقبة التدفقات النقدية بالعملة الأجنبية.

25. إدارة المخاطر المالية (تتمة)

25.1 مخاطر السوق (تتمة)

أ) مخاطر العملة الأجنبية (تتمة)

كان لدى المجموعة صافي التعرضات المادية التالية بالعملات الأجنبية، محولة إلى الدينار الكويتي بسعر الإقفال:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
(1,037,821)	1,215,982	دولار أمريكي
3,070,929	3,207,527	دينار أردني
25,340	26,722	جنيه مصري
(282,690)	124,985	أخرى

تم إجراء اختبارات الحساسية المتعلقة بالعملة الأجنبية بناء على تغير أسعار الصرف زيادة أو نقصان بنسبة 5% في معدلات الصرف. وفي حالة ما إذا ارتفع / (انخفض) سعر صرف الدينار الكويتي مقابل تلك العملات الأجنبية وبافتراض نسبة الحساسية ذاتها، يكون تأثير ذلك على ربح أو خسارة السنة وحقوق الملكية كما يلي:

2024		2025		
التأثير على الدخل الشامل الأخر	التأثير على الأرباح أو الخسائر	التأثير على الدخل الشامل الأخر	التأثير على الأرباح أو الخسائر	
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	
±24,041	±75,932	±9,453	±51,346	دولار أمريكي
±5,432	±148,114	±9,313	±151,063	دينار أردني
-	±1,267	-	±1,336	جنيه مصري
±10,599	-	±10,506	-	أخرى

وتتفاوت مخاطر تقلبات صرف العملة الأجنبية خلال السنة حسب حجم وطبيعة المعاملات. ولكن، يمكن اعتبار التحليل أعلاه على أنه يمثل مدى تعرض المجموعة لمخاطر تقلبات أسعار العملة الأجنبية.

ب) مخاطر أسعار حقوق الملكية

تتمثل مخاطر أسعار حقوق الملكية في تقلب القيم العادلة للأسهم نتيجة للتغيرات في مستويات مؤشرات حقوق الملكية وقيمة الأسهم الفردية.

تتعرض المجموعة إلى مخاطر أسعار حقوق الملكية بشكل أساسي من أوراقها المالية المسعرة. وإدارة مخاطر أسعار حقوق الملكية، تقوم المجموعة بتتبع محافظتها. يتم تتبع المحفظة وفق الحدود الموضوعية من قبل المجموعة.

تم تحديد تحليلات الحساسية أدناه على أساس التعرض لمخاطر الأسعار بتاريخ البيانات المالية المجمعة.

25. إدارة المخاطر المالية (تتمة)

25.1 مخاطر السوق (تتمة)

(ب) مخاطر أسعار حقوق الملكية (تتمة)

إذا تغيرت الأسعار بنسبة 5% بالزيادة / النقصان فإن تأثير التغيرات على الأرباح أو الخسائر والدخل الشامل الآخر للسنوات المنتهية في 31 ديسمبر 2025 و2024 كما يلي:

2024		2025	
التأثير على الدخل الشامل الآخر	التأثير على الأرباح أو الخسائر	التأثير على الدخل الشامل الآخر	التأثير على الأرباح أو الخسائر
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي
5,437±	-	9,313±	-
-	604,818±	-	414,427±

موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر
موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر

(ج) مخاطر معدل الفائدة

مخاطر معدل الفائدة هي مخاطر تقلب القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للأداة المالية بسبب التغيرات في سعر الفائدة السوقية.

إن تعرض المجموعة لمخاطر التغيرات في أسعار الفائدة السوقية يتعلق أساسًا بالقروض لأجل الخاصة بالمجموعة والسحب على المكشوف لدى البنوك ذات معدلات الفائدة المتغيرة وكذلك الودائع لأجل. إن التأثير على ربح المجموعة بسبب التغير بـ (الزيادة) / الانخفاض في سعر الفائدة بواقع 25 نقطة أساس مع بقاء كافة التغيرات الأخرى ثابتة هو على النحو التالي:

2024	2025
دينار كويتي	دينار كويتي
40,196±	51,261 ±

التأثير على الأرباح أو الخسائر

تقوم الحسابات على أساس الأدوات المالية للمجموعة المحتفظ بها بتاريخ كل مركز مالي مجمع.

لم يكن هناك أي تغير خلال السنة في الطرق والافتراضات المستخدمة في إعداد تحليل الحساسية.

25.2 المخاطر الائتمانية

إن المخاطر الائتمانية هي مخاطر احتمال عدم قدرة أحد أطراف الأداة المالية على الوفاء بالتزام تعاقدي مسببًا خسارة مالية للطرف الآخر. إن الموجودات المالية التي قد تعرض المجموعة للمخاطر الائتمانية تتمثل أساسًا في نقد لدى البنوك وودائع بنكية قصيرة الأجل ومدينون وأرصدة مدينة أخرى. يتم عرض مدينون وأرصدة مدينة أخرى بالصافي بعد خصم مخصص خسائر ائتمانية متوقعة.

مدينون تجاريون

تطبق المجموعة النموذج المبسط الوارد بالمعيار الدولي للتقارير المالية 9 لتحقق الخسائر الائتمانية المتوقعة على مدى عمر الأداة لكافة الذمم التجارية المدينة حيث أن هذه البنود ليس لها عامل تمويل مادي. عند قياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، تم تقييم الذمم التجارية المدينة على أساس جمعي على التوالي وتم تبويبها استنادًا إلى خصائص مخاطر الائتمان المشتركة وفترة انقضاء تاريخ الاستحقاق.

25. إدارة المخاطر المالية (تتمة)

25.2 المخاطر الائتمانية (تتمة)

تستند معدلات الخسائر المتوقعة إلى نموذج الدفع للمبيعات على مدى نموذج العملاء السابق أو المتقادم على مدى 3 - 5 سنوات ماضية قبل 31 ديسمبر 2025 وخسائر الائتمان التاريخية المقابلة خلال تلك الفترة. يتم تعديل المعدلات التاريخية لتعكس العوامل الاقتصادية الكلية الحالية والمستقبلية التي تؤثر على قدرة العميل على سداد المبلغ المستحق. ولكن نظراً لقصر فترة التعرض للمخاطر الائتمانية، فإن أثر العوامل الاقتصادية الكلية هذه لا يعتبر مادياً خلال فترة البيانات المالية.

يتم شطب الذمم التجارية المدينة (أي إلغاء الاعتراف بها) عندما لا يكون هناك توقع معقول لاستردادها. إن التعثر في السداد خلال 365 يوماً اعتباراً من تاريخ الفاتورة وعدم التمكن من إجراء ترتيب بديل للسداد - من بين أمور أخرى - مع المجموعة يعد مؤشراً على عدم وجود توقع معقول للاسترداد، وبالتالي يعتبر كإخفاض في القيمة الائتمانية.

قامت المجموعة بتسجيل مخصص إضافي لخسائر إئتمانية متوقعة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2025 بمبلغ 5,600,161 دينار كويتي (2024: 3,009,167 دينار كويتي).

ودائع وأرصدة لدى البنوك

إن النقد لدى البنوك والودائع البنكية قصيرة الأجل الخاصة بالمجموعة المقاسة بالتكلفة المطفأة تعد ذات مخاطر ائتمانية منخفضة القيمة، ويستند مخصص الخسارة إلى الخسارة المتوقعة على مدار 12 شهراً. كما أن النقد والودائع لدى المجموعة مودعة لدى مؤسسات مالية ذات سمعة ائتمانية جيدة وليس لديها تاريخ سابق للتعثر. استناداً إلى تقييم الإدارة، فإن أثر الخسائر الائتمانية المتوقعة الناتج عن هذه الموجودات المالية غير جوهري بالنسبة للمجموعة نظراً لأن مخاطر التعثر قد ازدادت بشكل جوهري منذ الاعتراف المبني.

ينحصر تعرض المجموعة لمخاطر الائتمان في القيم الدفترية للموجودات المالية المعترف بها بتاريخ بيان المركز المالي المجموع، كما هو ملخص أدناه:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
2,013,274	441,635	نقد ونقد معادل (باستثناء نقد في الصندوق)
14,136,129	12,448,421	مدبولون وأرصدة مدينة أخرى (باستثناء مصاريف مدفوعة مقدما ودفعت مقدما)
16,149,403	12,890,056	

25.3 مخاطر السيولة

مخاطر السيولة هي مخاطر ألا تكون المجموعة قادرة على الوفاء بالتزاماتها عند استحقاقها. وللحد من هذه المخاطر، فقد قامت الإدارة بتوفير مصادر تمويل متنوعة ومراقبة سيولة الموجودات والسيولة بشكل يومي.

يلخص الجدول التالي قائمة استحقاق المطلوبات المالية للمجموعة. تم تحديد استحقاقات المطلوبات المالية على أساس الفترة المتبقية من تاريخ المركز المالي المجموع إلى تاريخ الاستحقاق التعاقدية.

25. إدارة المخاطر المالية (تتمة)

25.3 مخاطر السيولة (تتمة)

إن قائمة الاستحقاقات التعاقدية للمطلوبات المالية استنادا إلى التدفقات النقدية غير المخصصة هي كما يلي:

المجموع	أكثر من 1 سنة	3 إلى 12 أشهر	أقل من 3 أشهر	
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	
				2025
19,969,917	3,204,169	16,564,948	200,800	قروض لأجل
634,428	-	-	634,428	سحب على المكشوف لدى البنوك
				دائنون وأرصدة دائنة أخرى (باستثناء
43,923,609	20,456,707	8,785,280	14,681,622	دفعات مقدم)
64,527,954	23,660,876	25,350,228	15,516,850	
				2024
24,945,879	6,481,057	18,262,250	202,572	قروض لأجل
881,179	-	-	881,179	سحب على المكشوف لدى البنوك
				دائنون وأرصدة دائنة أخرى (باستثناء
35,551,755	9,470,118	13,512,333	12,569,304	دفعات مقدم)
61,378,813	15,951,175	31,774,583	13,653,055	

26. قياس القيمة العادلة

26.1 التسلسل الهرمي للقيمة العادلة

تمثل القيمة العادلة المبلغ الذي يمكن من خلاله استلام أو بيع أصل أو المبلغ المدفوع لتحويل التزام في معاملة نظامية بين مشاركين في السوق كما في تاريخ القياس.

إن الموجودات والمطلوبات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة في بيان المركز المالي المجموع مصنفة ضمن التسلسل الهرمي للقيمة العادلة في ثلاثة مستويات.

تم تحديد المستويات الثلاثة على أساس ملاحظة المدخلات المهمة للقياس كما يلي:

- قياسات القيمة العادلة للمستوى 1 مستمدة من الأسعار المعلنة (غير المعلنة) في أسواق نشطة لموجودات أو مطلوبات مماثلة.
- قياسات القيمة العادلة للمستوى 2 مستمدة من مدخلات بخلاف الأسعار المعلنة المدعومة بمصادر يمكن تحديدها للموجودات أو المطلوبات إما بشكل مباشر (أي، الأسعار) أو بشكل غير مباشر (أي، مستمدة من الأسعار).
- قياسات القيمة العادلة للمستوى 3 مستمدة من أساليب تقييم تتضمن مدخلات للموجودات أو المطلوبات التي لا تستند إلى بيانات سوق مدعومة بمصادر يمكن تحديدها (مدخلات غير مدعومة بمصادر يمكن تحديدها).

26. قياس القيمة العادلة (تتمة)

26.2 قياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة

فيما يلي القيم الدفترية لموجودات ومطلوبات المجموعة كما هو مثبت في بيان المركز المالي المجموع:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
		الموجودات المالية:
		موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر:
948,524	714,442	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر
		الموجودات المالية بالتكلفة المضافة:
14,136,129	12,448,421	مدينون وأرصدة مدينة أخرى (باستثناء مصاريف مدفوعة مقدما ودفعات مقدمة)
2,029,842	451,359	نقد ونقد معادل
		موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:
19,939,747	15,826,493	موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر
<u>37,054,242</u>	<u>29,440,715</u>	
		المطلوبات المالية:
		مطلوبات مالية بالتكلفة المضافة:
24,945,879	19,969,917	قروض لأجل
535,551,75	43,923,609	دائنون وأرصدة دائنة أخرى (باستثناء دفعات مقدمة)
881,179	634,428	سحب على المكشوف لدى البنوك
<u>61,378,813</u>	<u>64,527,954</u>	

تأخذ الإدارة في اعتبارها أن القيم الدفترية لكافة الموجودات والمطلوبات المالية المدرجة بالتكلفة المضافة تقارب قيمها العادلة.

يتحدد المستوى الذي تقع ضمنه أصل أو التزام مالي بناء على أدنى مستوى للمدخلات الجوهرية للقيمة العادلة.

إن الموجودات المالية التي يتم قياسها بالقيمة العادلة على نحو متكرر في بيان المركز المالي المجموع مصنفة ضمن التسلسل الهرمي للقيمة العادلة كما يلي:

المجموع	المستوى 3	المستوى 2	المستوى 1	2025
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	
				موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر:
186,257	-	-	186,257	أوراق مالية مسعرة
189,057	-	189,057	-	صناديق ومحافظ
339,128	339,128	-	-	أوراق مالية غير مسعرة
				موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:
8,288,543	-	-	8,288,543	أوراق مالية مسعرة
87,948	-	87,948	-	صناديق مشتركة
7,450,002	6,513,818	936,184	-	أوراق مالية غير مسعرة
<u>16,540,935</u>	<u>6,852,946</u>	<u>1,213,189</u>	<u>8,474,800</u>	

26. قياس القيمة العادلة (تتمة)

26.2 قياس الأدوات المالية بالقيمة العادلة (تتمة)

المجموع	المستوى 3	المستوى 2	المستوى 1	2024
دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	دينار كويتي	
				موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر:
108,741	-	-	108,741	أوراق مالية مسعرة
480,809	-	480,809	-	صناديق ومحافظ
358,974	358,974	-	-	أوراق مالية غير مسعرة
				موجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر:
12,096,359	-	-	12,096,359	أوراق مالية مسعرة
88,724	-	88,724	-	صناديق مشتركة
7,754,664	6,856,768	897,896	-	أوراق مالية غير مسعرة
<u>20,888,271</u>	<u>7,215,742</u>	<u>1,467,429</u>	<u>12,205,100</u>	

خلال السنة، لم تكن هناك تحويلات بين المستويات 1 و 2 و 3.

27. أهداف إدارة رأس المال

تتمثل أهداف إدارة رأس مال المجموعة في ضمان قدرة المجموعة على الاستمرار ككيان مستمر وتوفير عائد كافي للمساهمين من خلال تحسين هيكل رأس المال إلى أقصى حد لتقليل تكلفة هذه الموارد المالية.

يتكون رأس مال المجموعة من إجمالي حقوق الملكية. تدير المجموعة رأس المال ويتم إجراء التعديلات عليه في ضوء التغيرات في الظروف الاقتصادية وفي خصائص الموجودات ذات العلاقة. ومن أجل الحفاظ على/أو تعديل هيكل رأس المال فإن المجموعة يمكنها القيام بتعديل مبلغ توزيعات الأرباح المدفوعة للمساهمين أو إعادة رأس المال للمساهمين أو إصدار أسهم جديدة أو بيع موجودات بهدف تخفيض الدين.

تقوم المجموعة بمراقبة رأس المال على أساس معدل المديونية.

ويحتسب هذا المعدل في شكل صافي الدين مقسوماً على إجمالي حقوق الملكية وصافي الدين كالتالي:

2024	2025	
دينار كويتي	دينار كويتي	
24,945,879	19,969,917	قروض لأجل
881,179	634,428	محب على المكشوف لدى البنوك
(2,029,842)	(451,359)	يخصم: نقد ونقد معادل
23,797,216	20,152,986	صافي الدين
51,081,854	35,417,515	حقوق الملكية العائدة إلى مساهمي الشركة الأم
74,879,070	55,570,501	مجموع رأس المال وصافي الدين
%31.78	%36.27	معدل المديونية

28. المطالبات القانونية

توجد مطالبات قانونية تم رفعها من قبل المجموعة وضدها كما في 31 ديسمبر 2025. وبناءً على المعلومات المتاحة، لم يكن من الممكن تقدير الالتزام المستحق عن بعض القضايا بشكل موثوق به.

تقرير المخالفات

لا توجد مخالفات من الجهات
الرقابية

شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك) عامة
جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية
عن السنة المالية المنتهية في 2025/12/31

1. مناقشة توصية مجلس الإدارة للموافقة على تخفيض رأس المال المصرح به والمصدر والمدفوع من 61,000,000 دينار كويتي إلى 39,825,000 دينار كويتي بنسبة تخفيض قدرها 34.713%، وذلك من خلال إلغاء عدد 211,750,000 سهم بالقيمة الإسمية 100 فلس للسهم الواحد، بهدف إطفاء جزء من رصيد الخسائر المتراكمة والبالغ 21,175,000 دينار كويتي وفقاً للبيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.
2. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (7) من عقد التأسيس ونص المادة رقم (6) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:
نص المادة قبل التعديل
حدد رأس مال الشركة بمبلغ 61,000,000 د.ك (واحد وستون مليون دينار كويتي) موزعة على 610,000,000 سهم قيمة كل سهم (100) فلس وجميع الأسهم نقدية.
نص المادة بعد التعديل
مقدار رأس المال المصرح به للشركة 39,825,000 ديناراً كويتياً (تسعة وثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وعشرون ألف ديناراً كويتياً) موزعة على 398,250,000 سهماً (ثلاثمائة وثمانية وتسعون مليوناً ومائتان وخمسون ألف سهماً)، قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.
مقدار رأس المال المصدر والمدفوع للشركة 39,825,000 ديناراً كويتياً (تسعة وثلاثون مليوناً وثمانمائة وخمسة وعشرون ألف ديناراً كويتياً) موزعة على 398,250,000 سهماً (ثلاثمائة وثمانية وتسعون مليوناً ومائتان وخمسون ألف سهماً) قيمة كل سهم مائة فلس وجميعها أسهم نقدية.
3. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (1) من عقد التأسيس لتصبح على النحو الآتي:
نص المادة قبل التعديل
تؤلف من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية بترخيص من الحكومة الكويتية، طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (15) لسنة 1960 والقوانين المعدلة له والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
نص المادة بعد التعديل
تؤلف من الموقعين على هذا العقد جماعة غرضها إنشاء شركة مساهمة كويتية بترخيص من الحكومة الكويتية، طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (15) لسنة 1960 والقوانين المعدلة له والنظام الأساسي الملحق بهذا العقد.
كما تخضع الشركة لأحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
4. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (2) من عقد التأسيس لتصبح على النحو الآتي:
نص المادة قبل التعديل
يكون اسم الشركة (شركة التخصيص القابضة)
نص المادة بعد التعديل
اسم الشركة هو: (شركة التخصيص القابضة) شركة مساهمة كويتية عامة (ش.م.ك) عامة.

5. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (5) من عقد التأسيس ونص المادة رقم (4) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

الأغراض والأهداف التي تأسست من أجلها الشركة هي القيام بكافة أعمال الدراسات والاستشارات المالية والإدارية والفنية الخاصة بالمشاريع الاستثمارية والأنشطة التي ترغب الدولة بتحويلها إلى القطاع الخاص. ولها تحقيقاً لهذا الغرض القيام بهذه الأعمال لحسابها أو لحساب الغير في داخل الكويت أو خارجها ولها في سبيل ذلك القيام بالعمليات التالية:

أولاً: إعداد الدراسات وتقديم المشورة الاقتصادية المتعلقة بالاستثمار بالنسبة للمشاريع والخدمات التي تملكها الدولة وتتوي تحويل ملكيتها للقطاع الخاص وذلك في دولة الكويت أو خارجها.

ثانياً: المساهمة في تأسيس أو التملك الجزئي أو الكلي للشركات والمؤسسات والمكاتب التي تزاو أعمالاً شبيهة أو مكملة لأغراض الشركة.

ثالثاً: استغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية أو عقارية تدار عن طريق جهات متخصصة سواء داخل الكويت أو خارجها.

رابعاً: القيام بأعمال الوكالة وقبول التوكيلات وتعيين الوكلاء في مجال عمل الشركة.

خامساً: تمثيل الشركات الاستشارية الأجنبية في السوق المحلي.

ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الشركات والهيئات التي تزاو أعمالاً شبيهة أو مكملة لأعمال أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج، ولها أن تشتري أو تنشئ أو تشارك هذه الهيئات أو تلحقها به.

نص المادة بعد التعديل

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة كالتالي:

"أنشطة الشركات القابضة رمز النشاط 642000"

1- إدارة الشركات التابعة لها أو المشاركة في إدارة الشركات الأخرى التي تساهم فيها وتوفير الدعم اللازم لها "رمز النشاط 642010".

2- استثمار أموالها في الاتجار بالأسهم والسندات والأوراق المالية الأخرى "رمز النشاط 642020".

3- تملك العقارات والمنقولات اللازمة لمباشرة عملها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون "رمز النشاط 642030".

4- تمويل أو إقراض الشركات التي تملك فيها أسهماً أو حصصاً وكفالتها لدى الغير، وفي هذه الحالة يتعين ألا تقل نسبة مشاركة الشركة القابضة في رأس مال الشركة المقترضة عن عشرين بالمائة "رمز النشاط 642040".

5- تملك حقوق الملكية الفكرية من براءات الاختراع والعلامات التجارية أو النماذج الصناعية وحقوق الامتياز وغيرها من الحقوق المعنوية واستغلالها وتأجيرها للشركات القابضة التابعة لها ولغيرها "رمز النشاط 642050".

6- تملك الأسهم لحساب الشركة القابضة فقط "رمز النشاط 642051".

7- مكتب إدارة أعمال الأنشطة القابضة "رمز النشاط 642070".

ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة، ويجوز للشركة أن تمارس أعمالاً مشابهة أو مكملة أو لازمة أو مرتبطة بأغراضها المذكورة، والقيام بما يلزم من العمليات الأخرى التي تقتضيها هذه الأغراض لحسابها أو لحساب الغير، وفي داخل أو خارج دولة الكويت، ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه مع الشركات والمؤسسات التي تزاو أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي تعاونها في تحقيق أغراضها في داخل دولة الكويت أو خارجها ولها أن تنشئ أو تشارك أو تشتري هذه الشركة والمؤسسات أو تلحقها بها.

6. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (1) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تأسست الشركة طبقاً لأحكام قانون الشركات ولهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية تسمى شركة التخصيص القابضة (شركة مساهمة كويتية "عامة").

نص المادة بعد التعديل

تأسست الشركة طبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم 15 لسنة 1960 وتعديلاته وهذا النظام الأساسي بين مالكي الأسهم المبينة أحكامها فيما بعد شركة مساهمة كويتية عامة تسمى (شركة التخصيص القابضة) شركة مساهمة كويتية عامة (ش.م.ك) عامة. وعدل النظام الأساسي للشركة ليتوافق مع أحكام القانون رقم 1 لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وذلك مع عدم الإخلال بالأحكام التي استتثيت منها هذه الشركة من أحكام القوانين القائمة والموضحة في هذا النظام، والتي يعتبر القانون الصادر بالتخصيص في قيام هذه الشركة إقراراً لها.

7. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (11) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

- 1- كل سهم يخول صاحبه الحق في قبض الأرباح والحصول على أسهم المنحة التي يقرر توزيعها.
- 2- المشاركة في إدارة الشركة عن طريق العضوية في مجلس الإدارة وحضور الجمعيات العامة والاشتراك في مداولاتها، وذلك طبقاً لأحكام القانون وعقد الشركة، ويقع باطلاً كل نص في عقد الشركة على خلاف ذلك.
- 3- الحصول قبل اجتماع الجمعية العامة العادية بسبعة أيام على الأقل على البيانات المالية للشركة عن الفترة المحاسبية المنقضية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات.
- 4- التصرف في الأسهم المملوكة له والأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة والسندات والصكوك وفقاً لأحكام القانون وعقد الشركة.
- 5- الحصول على نصيب من موجودات الشركة عند التصفية بعد الوفاء بما عليها من ديون.

نص المادة بعد التعديل

- يعتبر المساهمون أعضاء في الشركة، ويتمتعون بحقوق متساوية ويخضعون لالتزامات واحدة، مع مراعاة أحكام القانون.
- وكل سهم يخول مالكة الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الأرباح المقسمة على الوجه المبين فيما بعد.
- كما يتمتع المساهمون في الشركة بوجه خاص بالحقوق التالية:
- 1- قبض الأرباح والحصول على أسهم المنحة التي يقرر توزيعها.
 - 2- المشاركة في إدارة الشركة عن طريق العضوية في مجلس الإدارة وحضور الجمعيات العامة والاشتراك في مداولاتها، وذلك طبقاً لأحكام القانون وعقد الشركة، ويقع باطلاً كل نص في عقد الشركة على خلاف ذلك.
 - 3- الحصول قبل اجتماع الجمعية العامة العادية بسبعة أيام على الأقل على البيانات المالية للشركة عن الفترة المحاسبية المنقضية وتقرير مجلس الإدارة وتقرير مراقب الحسابات.
 - 4- التصرف في الأسهم المملوكة له والأولوية في الاكتتاب بالأسهم الجديدة والسندات والصكوك وفقاً لأحكام القانون وعقد الشركة.
 - 5- الحصول على نصيب من موجودات الشركة عند التصفية بعد الوفاء بما عليها من ديون.

8. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (13) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

- لا يجوز زيادة رأس المال المصرح به إلا إذا كانت قيمة الأسهم الأصلية قد دفعت كاملة، ويجوز للجمعية العامة غير العادية أن تفوض مجلس الإدارة في تحديد تاريخ تنفيذه.
- إذا تقرر زيادة رأس مال الشركة، ولم يمارس بعض المساهمين حق أولوية الاكتتاب في أسهم زيادة رأس المال يتم تخصيص الأسهم غير المكتتب فيها لمن يرغب في ذلك من مساهمي الشركة، فإن تجاوزت طلبات الاكتتاب عدد الأسهم المطروحة تم تخصيصها على المكتتبين بنسبة ما اكتتبوا به.
- وفي جميع الأحوال التي لا يتم الاكتتاب فيها في كامل الأسهم الجديدة جاز لمجلس الإدارة أن يقوم بتخصيص الأسهم غير المكتتب فيها لمساهمين جدد، وتعتبر الأسهم الجديدة غير المكتتب فيها ملغاة بقوة القانون.
- يجوز للشركة زيادة رأس المال عن طريق الاكتتاب العام وذلك على النحو المبين بالمادة 273 من قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

نص المادة بعد التعديل

يجوز بقرار يصدر من الجمعية العامة غير العادية بعد موافقة الجهات الرقابية زيادة رأس مال الشركة المصرح به، وذلك بناءً على اقتراح مسبق من مجلس الإدارة وتقرير من مراقب الحسابات في هذا الشأن، على أن يتضمن القرار الصادر بزيادة رأس المال مقدار وطرق الزيادة. ولا يجوز زيادة رأس المال المصرح به إلا إذا كانت قيمة الأسهم الأصلية قد دفعت كاملة، ويجوز للجمعية العامة غير العادية أن تفوض مجلس الإدارة في تحديد تاريخ تنفيذه. ويجوز بقرار من مجلس إدارة الشركة زيادة رأس المال المصدر في حدود رأس المال المصرح به، على أن يكون رأس المال المصدر قد تم سداه بالكامل. بغرض المحافظة على الموظفين الأكفاء للعمل بالشركة وتعزيز ولائهم لها، فإن لمجلس الإدارة الحق في استحداث نظام يسمى خيار شراء الأسهم للموظفين وذلك وفقاً للشروط التي ينص عليها قانون الشركات التجارية رقم (1) لسنة 2016 والقانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن تنظيم هيئة أسواق المال وتعديلاتها، من خلال استخدام أسهم الخزينة أو زيادة رأس المال.

9. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (14) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من عدد لا يقل عن خمسة أعضاء، وتكون مدة العضوية ثلاث سنوات قابلة للتجديد. وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد لذلك استمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة لحين زوال الأسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد.

نص المادة بعد التعديل

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من (5) أعضاء تنتخبهم الجمعية العامة بالتصويت السري، على أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين وأن يكون 20% من أعضاء مجلس الإدارة على الأقل من الأعضاء المستقلين، على ألا يزيد عدد الأعضاء المستقلين عن نصف أعضاء المجلس، يتم انتخاب العضو المستقل من قبل الجمعية العامة العادية وتحدد مكافآتهم ولا يشترط أن يكون العضو المستقل من بين مساهمي الشركة. ويجوز لكل مساهم سواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً تعيين ممثلين له في مجلس إدارة الشركة بنسبة ما يملكه من أسهم فيها، ويستتدل عدد أعضاء مجلس الإدارة المختارين بهذه الطريقة من مجموع أعضاء مجلس الإدارة الذين يتم انتخابهم، ولا يجوز للمساهمين الذين لهم ممثلين في مجلس الإدارة الاشتراك مع المساهمين الآخرين في انتخاب باقي أعضاء مجلس الإدارة، إلا في حدود ما زاد عن النسبة المستخدمة في تعيين ممثليه في مجلس الإدارة، ويجوز لمجموعة من المساهمين أن يتحالفا فيما بينهم لتعيين ممثل أو أكثر عنهم في مجلس الإدارة وذلك بنسبة ملكيتهم مجتمعة ويكون لهؤلاء الممثلين ما للأعضاء المنتخبين من الحقوق والواجبات. ويكون المساهم مسؤولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ولدانئها ومساهميها.

10. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (15) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

مدة العضوية لمجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

نص المادة بعد التعديل

مدة عضوية مجلس الإدارة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وإذا تعذر انتخاب مجلس إدارة جديد في الميعاد المحدد لذلك استمر المجلس القائم في إدارة أعمال الشركة لحين زوال الأسباب وانتخاب مجلس إدارة جديد.

11. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (16) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يشترط في عضو مجلس الإدارة أن يكون مالكاً بصفته الشخصية أو أن يكون الشخص الذي يمثله مالكاً لعدد من أسهم الشركة، ويكون الشخص المعنوي مسؤولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ولدانئها ومساهميها.



نص المادة بعد التعديل

يجب أن تتوافر في من يرشح لعضوية مجلس الإدارة الشروط التالية:

- 1- أن يكون متمتعاً بأهلية التصرف.
 - 2- ألا يكون قد سبق الحكم عليه في جنابة بعقوبة مقيدة للحرية أو في جريمة إفلاس بالتقصير، أو التديس، أو جريمة مخلة بالشرف، أو الأمانة، أو بعقوبة مقيدة للحرية، بسبب مخالفته لأحكام قانون الشركات ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.
 - 3- فيما عدا أعضاء مجلس الإدارة المستقلين، يجب أن يكون مالكا بصفة شخصية أو يكون الشخص الذي يمثله مالكا لعدد من أسهم الشركة.
- وإذا فقد عضو مجلس الإدارة أي من الشروط المتقدمة أو غيرها من الشروط الواردة في قانون الشركات أو القوانين الأخرى زالت عنه صفة العضوية من تاريخ فقدان ذلك الشرط. ويكون الشخص المعنوي مسئولاً عن أعمال ممثليه تجاه الشركة ولدائيتها ومساهمها.

12. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (17) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس، أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة. ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية.

نص المادة بعد التعديل

لا يجوز لرئيس أو عضو مجلس الإدارة، ولو كان ممثلاً لشخص طبيعي أو اعتباري، أن يستغل المعلومات التي وصلت إليه بحكم منصبه في الحصول على فائدة لنفسه أو لغيره، ويجوز لرئيس أو عضو مجلس الإدارة التصرف في أسهمه وفقاً للضوابط والقواعد التي تضعها هيئة أسواق المال. ولا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أو لأي من أعضاء المجلس، أن يجمع بين عضوية مجلس إدارة شركتين متنافستين، أو أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة أو أن يتجر لحسابه أو لحساب غيره في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة، وإلا كان لها أن تطالبه بالتعويض أو باعتبار العمليات التي زاولها لحسابه كأنها أجريت لحساب الشركة. ما لم يكن ذلك بموافقة الجمعية العامة العادية. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يفصحوا إلى المساهمين في غير اجتماعات الجمعية العامة أو إلى الغير عما وقفوا عليه من أسرار الشركة بسبب مباشرتهم لإدارتها وإلا وجب عزلهم ومساءلتهم عن تعويض الأضرار الناتجة عن المخالفة.

13. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (19) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً ونائباً للرئيس لمدة ثلاثة سنوات على ألا تجاوز هذه مدة عضويتها بمجلس الإدارة. ورئيس المجلس هو الذي يمثل الشركة لدى القضاء وعليه تنفيذ القرارات التي يصدرها المجلس ويقوم نائب الرئيس مقام الرئيس عند غيابه أو قيام مانع عنه.

نص المادة بعد التعديل

ينتخب مجلس الإدارة بالاقتراع السري رئيساً للمجلس ونائباً للرئيس، لمدة ثلاثة سنوات على ألا تجاوز هذه مدة عضويتها بمجلس الإدارة. ويمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة في علاقاتها مع الغير وأمام القضاء، إلى جانب الاختصاصات الأخرى المبينة في هذا النظام، ويعتبر توقيعه كتوقيع مجلس الإدارة في علاقة الشركة بالغير، وعليه تنفيذ قرارات المجلس وأن يتقيد بتوصياته، ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه، أو قيام مانع لديه من ممارسة اختصاصاته.

14. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (21) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائبه، أو أي عضو آخر يفوضه مجلس الإدارة لهذا الغرض.

نص المادة بعد التعديل

لمجلس الإدارة أن يوزع العمل بين أعضائه وفقاً لطبيعة أعمال الشركة كما يجوز للمجلس أن يفوض أحد أعضائه أو لجنة من بين أعضائه أو أحداً من الغير في القيام بعمل معين أو أكثر أو الإشراف على وجه من وجوه نشاط الشركة أو في ممارسة بعض السلطات أو الاختصاصات المنوطة بالمجلس.

15. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (22) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يجتمع مجلس الإدارة مرة كل ثلاثة شهور على الأقل بناءً على دعوة من رئيسه ويكون اجتماع المجلس صحيحاً بحضور أغلبية أعضائه، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس.

نص المادة بعد التعديل

يجتمع مجلس الإدارة مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل على أن لا يقل عدد اجتماعات مجلس الإدارة عن (6) ست اجتماعات سنوياً، وذلك بناءً على دعوة من رئيسه، ويجتمع، أيضاً، إذا قام رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لعقد اجتماع طارئ بناءً على طلب كتابي يقدم من عضوين متى طلب منه ذلك. لا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً إلا إذا حضره نصف عدد الأعضاء على ألا يقل عدد الحاضرين عن ثلاثة، ويجوز الاجتماع باستخدام وسائل الاتصال الحديثة واتخاذ قرارات بالتصريح بموافقة جميع أعضاء المجلس، ولا يجوز الحضور بالوكالة في اجتماعات المجلس. وفي حال انعقاد المجلس بغياب الرئيس ونائب الرئيس، يتراأس الجلسة أكبر الأعضاء سناً. ويلتزم مجلس إدارة الشركة بتعيين أمين سر له.

16. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (23) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه الرئيس ويعد سجل خاص تثبت به محاضر جلسات المجلس ويوقع من قبل الأعضاء الحاضرين وأمين سر المجلس وللعضو الذي لم يوافق على قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

نص المادة بعد التعديل

تدوّن محاضر اجتماعات مجلس الإدارة وتوقع من قبل الأعضاء الحاضرين وأمين سر المجلس. وتصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين، فإذا تساوت الأصوات رجح الجانب الذي فيه رئيس الجلسة وللعضو الذي لم يوافق على قرار اتخذه المجلس أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع.

17. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (26) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

لمجلس الإدارة سلطة إدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة. ولمجلس الإدارة الحق في إعطاء الكفالات وعقد القروض ورهن العقارات لغرض تأمين مثل هذه القروض بناءً على ما تقتضيه مصلحة الشركة.

نص المادة بعد التعديل

لمجلس الإدارة أوسع سلطة إدارة الشركة والقيام بجميع الأعمال التي تقتضيها إدارة الشركة وفقاً لأغراضها، ولا يحد من هذه السلطة إلا ما نص عليه القانون أو هذا النظام أو قرارات الجمعية العامة. ولمجلس الإدارة على وجه الخصوص، تحديد المصروفات العمومية للإدارة، ووضع اللوائح والأنظمة اللازمة لترتيب العمل، وتعيين المدراء أو رؤساء العمل ومساعدتهم والموظفين بجميع المستويات الإدارية، وتوصيف وظائفهم، وتحديد اختصاص كل منهم ومسؤوليته وتحديد المرتبات والمكافآت، مع مراعاة أن يتضمن نظام منح المكافآت المالية مقاييس أداء مناسبة مرتبطة بأداء الشركة. ويبدل مجلس إدارة الشركة عناية الرجل الحريص في ممارسة سلطاته واختصاصاته.

18. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (28) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة للقانون أو عقد الشركة، وعن الخطأ في الإدارة. ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العامة بإبراء ذمة مجلس الإدارة، ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة الخاصة بإبراء ذمتهم من المسؤولية عن إدارتهم أو التي تتعلق بمنفعة خاصة لهم أو لأزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الأولى أو بخلاف قائم بينهم وبين الشركة للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تنشأ عنها أضرار للشركة، فإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى.

نص المادة بعد التعديل

رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة لقانون الشركات أو لهذا النظام، وعن الخطأ في الإدارة.

ولا يحول دون إقامة دعوى المسؤولية اقتراح من الجمعية العامة العادية بإبراء ذمة مجلس الإدارة، ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة الخاصة بإبراء ذمتهم من المسؤولية عن إدارتهم أو التي تتعلق بمنفعة خاصة لهم أو لأزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الأولى أو بخلاف قائم بينهم وبين الشركة. للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة بسبب الأخطاء التي تنشأ عنها أضرار للشركة، فإذا كانت الشركة في دور التصفية تولى المصفي رفع الدعوى. لكل مساهم أن يرفع دعوى المسؤولية منفرداً نيابة عن الشركة في حالة عدم قيام الشركة برفعها وفي هذه الحالة يجب اختصاص الشركة ليحكم لها بالتعويض إن كان له مقتض. ويجوز للمساهم رفع دعواه الشخصية بالتعويض إذا كان الخطأ قد ألحق به ضرراً، ويقع باطلاً كل اتفاق يقضي بغير ذلك.

19. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (29) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة - أياً كانت صفتها - عن طريق الإعلان في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية ويجب أن ينشر الإعلان مرتين على أن يتم الإعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن أسبوع من تاريخ نشر الإعلان الأول وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة بأسبوع على الأقل مع نشر الإعلان الثاني في الجريدة الرسمية بالإضافة إلى صحيفتين يوميتين.

نص المادة بعد التعديل

توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعية العامة أياً كانت صفتها، متضمنة جدول الأعمال وزمان ومكان انعقاد الاجتماع بأي وسيلة من وسائل الاتصال التالية:

1- إعلان في صحيفتين يوميتين على الأقل تصدران باللغة العربية ويجب أن ينشر الإعلان مرتين، على أن يتم الإعلان في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن سبعة أيام من تاريخ نشر الإعلان الأول، وقبل انعقاد الجمعية العامة بسبعة أيام على الأقل.

2- البريد الإلكتروني

3- الفاكس

ويجب أن تتم الدعوة في المرة الثانية بعد مضي مدة لا تقل عن سبعة أيام من تاريخ الدعوة الأولى وقبل انعقاد الاجتماع بسبعة أيام على الأقل. ويجب إخطار وزارة التجارة والصناعة كتابياً بجدول الأعمال وبميعاد ومكان الاجتماع قبل انعقاده بسبعة أيام على الأقل وذلك لحضور ممثلها. ولا يترتب على عدم حضور ممثل الوزارة بعد إخطارها بطلان الاجتماع.

ويشترط لصحة الإعلان في الوسائل المشار إليها في أن يكون المساهم قد زود الشركة أو وكالة المقاصة ببيانات عنوان بريده الإلكتروني أو رقم الفاكس الخاص به، ووافق على إعلانه من خلال هذه الوسائل.

ولا يعتد بأي تغيير من قبل المساهم لأي من البيانات المشار إليها في الفقرة السابقة ما لم يكن قد أخطر الشركة أو وكالة المقاصة بهذا التغيير قبل إعلانه بخمسة أيام على الأقل.

وفي حال النزاع حول تسليم الإعلان فإنه يعتد في هذا الشأن بشهادة تصدر من مشغل الخدمة لوسيلة الاتصال التي استخدمت في إجراء الإعلان.

20. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (30) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

في الأحوال التي يجوز فيها عقد الجمعية العامة بناء على طلب المساهمين أو مراقبي الحسابات أو وزارة التجارة والصناعة يوضع جدول الأعمال من طلب انعقاد الجمعية ولا يجوز بحث أية مسألة غير مدرجة في جدول الأعمال.

نص المادة بعد التعديل

لا يجوز للجمعية العامة مناقشة موضوعات غير مدرجة في جدول الأعمال إلا إذا كانت من الأمور العاجلة التي طرأت بعد إعداد الجدول أو تكشف في أثناء الاجتماع، أو إذا طلبت ذلك إحدى الجهات الرقابية أو مراقبي الحسابات أو عدد من المساهمين يملكون خمسة بالمائة من رأس مال الشركة، وإذا تبين أثناء المناقشة عدم كفاية المعلومات المتعلقة ببعض المسائل المعروضة، تعين تأجيل الاجتماع لمدة لا تزيد على عشرة أيام عمل إذا طلب ذلك عدد من المساهمين يمثلون ربع أسهم رأس المال المصدر، وينعقد الاجتماع المؤجل دون الحاجة إلى إجراءات جديدة للدعوة.

21. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (31) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق حضور الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد الأصوات المقررة لذات الفئة من الأسهم، ولا يجوز للمساهم التصويت عن نفسه أو عن يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له، أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك، ويجوز للمساهم أن يوكل غيره في الحضور عنه وذلك بمقتضى توكيل خاص أو تفويض تعده الشركة لهذا الغرض.

ويجوز لمن يدعي حقاً على الأسهم يتعارض مع ما هو ثابت في سجل مساهمي الشركة أن يتقدم إلى قاضي الأمور الوقتية لاستصدار أمر على عريضة بحرمان الأسهم المتنازع عليها من التصويت لمدة يحددها القاضي الأمر أو لحين الفصل في موضوع النزاع من قبل المحكمة المختصة وذلك وفقاً للإجراءات المقررة في قانون المرافعات المدنية والتجارية.

نص المادة بعد التعديل

لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق حضور الجمعية العامة، ويكون له عدد من الأصوات يساوي عدد الأصوات المقررة لذات الفئة من الأسهم، ولا يجوز للمساهم التصويت عن نفسه أو عن يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة له، أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة، ويقع باطلاً كل شرط أو قرار يخالف ذلك، ويجوز أن يكون تسجيل الحضور والتصويت إلكترونياً من خلال وسائل الاتصال الحديثة، وذلك وفقاً للطريقة المحددة في الدعوة لاجتماع الجمعية العامة، ووفقاً للقواعد والإجراءات التي يقرها القانون واللوائح والتعليمات والقواعد ذات الصلة، ويجوز للمساهم أن يوكل غيره في الحضور عنه، وذلك بمقتضى توكيل خاص أو تفويض تعده الشركة لهذا الغرض.

ويجوز لمن يدعي حقاً على الأسهم يتعارض مع ما هو ثابت في سجل مساهمي الشركة أن يتقدم إلى قاضي الأمور الوقتية لاستصدار أمر على عريضة بحرمان الأسهم المتنازع عليها من التصويت لمدة يحددها القاضي الأمر أو لحين الفصل في موضوع النزاع من قبل المحكمة المختصة، وذلك وفقاً للإجراءات المقررة في قانون المرافعات المدنية والتجارية.

ويكون حضور المساهمين ووكلائهم وممثلي الجهات الرقابية المعنية ومراقبي الحسابات وكل من يجب حضوره في اجتماع الجمعية العامة من خلال الحضور المباشر، كما يجوز حضور أي ممن ذكر الاجتماعات من خلال نظام إلكتروني تضعه جهة حفظ السجل وتعتمده هيئة أسواق المال، ويكون إبداء الرأي والتصويت في الموضوعات المعروضة في الاجتماع وفقاً لهذا النظام والقواعد والإجراءات التي يقرها القانون واللوائح والتعليمات والقواعد ذات الصلة.

ويجب أن تتضمن الدعوة لحضور اجتماعات الجمعيات العامة بيان بكيفية نظام الحضور، سواء من خلال نظام للحضور المباشر أو الإلكتروني أو من خلال المزج بين النظامين.

22. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (33) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

لا يكون اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون أكثر من نصف أسهم رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة لاجتماع ثان يكون صحيحاً مهما كان عدد الحاضرين، ويجوز التوكيل في حضور الاجتماع، ويكون لكل مساهم عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه. وتصدر القرارات بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة.

ولا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية للشركة صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون ثلاثة أرباع أسهم رأسمال الشركة. فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة لاجتماع ثان يكون صحيحاً إذا حضره مساهمون يمثلون أكثر من نصف أسهم رأسمال الشركة، وتصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية تزيد على نصف مجموع أسهم الشركة.

نص المادة بعد التعديل

لا يكون انعقاد اجتماع الجمعية العامة العادية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون لهم حق التصويت يمثلون أكثر من نصف عدد أسهم رأس المال المصدر. فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجب دعوة الجمعية العامة إلى اجتماع ثان لجدول الأعمال ذاته يعقد خلال مدة لا تقل عن سبعة أيام ولا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ الاجتماع الأول ويكون الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد الحاضرين.

ويجوز ألا توجه دعوة جديدة للاجتماع الثاني إذا كان قد حدد تاريخه في الدعوة إلى الاجتماع الأول.

وتصدر قرارات الجمعية العامة العادية بالأغلبية المطلقة للأسهم الحاضرة في الاجتماع.

ولا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية صحيحاً ما لم يحضره مساهمون يمثلون ثلاثة أرباع رأس مال الشركة المصدر، فإذا لم يتوافر هذا النصاب وجهت الدعوة لاجتماع ثان يكون صحيحاً إذا حضره من يمثل أكثر من نصف رأس مال الشركة المصدر.

وتصدر قرارات الجمعية العامة غير العادية بأغلبية تزيد على نصف مجموع أسهم رأس مال الشركة المصدر.

23. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (34) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة إلا إذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت ويجب أن يكون التصويت سرياً في انتخابات أعضاء مجلس الإدارة والإقالة من عضويتها.

نص المادة بعد التعديل

يرأس اجتماع الجمعية العامة رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو من ينتدبه مجلس الإدارة لهذا الغرض أو من تنتخبه الجمعية العامة من المساهمين أو من غيرهم. ويكون التصويت في الجمعية العامة بالطريقة التي يعينها رئيس الجلسة إلا إذا قررت الجمعية العامة طريقة معينة للتصويت ويجب أن يكون التصويت سرياً في انتخابات أعضاء مجلس الإدارة والإقالة من عضويتها.

24. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (36) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تتعقد الجمعية العامة بصفة عادية مرة على الأقل في السنة بناءً على دعوة مجلس الإدارة خلال ثلاثة أشهر من انتهاء السنة المالية للشركة ولمجلس الإدارة دعوة هذه الجمعية كلما رأى ذلك، ويتعين عليه دعوتها كلما طلب إليه ذلك عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عشر رأس المال. كما تعقد الجمعية العامة، أيضاً، إذا ما طلب ذلك وزارة التجارة والصناعة.

نص المادة بعد التعديل

تتعقد الجمعية العامة العادية السنوية بناءً على دعوة من مجلس الإدارة خلال الأشهر الثلاثة التالية لانتهاء السنة المالية، وذلك في الزمان والمكان اللذين يعينهما مجلس الإدارة، وللمجلس أن يدعو الجمعية العامة للاجتماع كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وعلى مجلس الإدارة أن يوجه دعوة الجمعية للاجتماع بناءً على طلب مسبق من عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن 10% من رأس مال الشركة، أو بناءً على طلب مراقب الحسابات، وذلك خلال واحد وعشرين يوماً من تاريخ الطلب، وتعد جدول الأعمال الجهة التي تدعو إلى الاجتماع.

ويسري على إجراءات دعوة الجمعية العامة ونصاب الحضور والتصويت الأحكام الخاصة بالجمعية التأسيسية المنصوص عليها بقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

25. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (37) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تختص الجمعية العامة المنعقدة بصفة عادية بكل ما يتعلق بأمر الشركة عدا ما احتفظ به القانون أو هذا النظام الأساسي للجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية أو بصفتها جمعية تأسيسية.

نص المادة بعد التعديل

مع مراعاة أحكام القانون وعقد الشركة، تختص الجمعية العامة العادية في اجتماعها السنوي باتخاذ قرارات في المسائل التي تدخل في اختصاصها وعلى وجه الخصوص ما يلي:

- 1- تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي للسنة المالية المنتهية.
- 2- تقرير مراقب الحسابات عن البيانات المالية للشركة.
- 3- تقرير بأية مخالفات رصدتها الجهات الرقابية وأوقعت بشأنها جزاءات على الشركة.
- 4- البيانات المالية للشركة.
- 5- اقتراحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح.
- 6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة.
- 7- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو عزلهم، وتحديد مكافآتهم.
- 8- تعيين مراقب حسابات الشركة، وتحديد أتعابه أو تفويض مجلس الإدارة في ذلك.
- 9- تقرير التعاملات التي تمت أو ستتم مع الأطراف ذات الصلة، وتعزف الأطراف ذات الصلة طبقاً لمبادئ المحاسبة الدولية.

26. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (40) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تجتمع الجمعية بصفة غير عادية بناءً على دعوة من مجلس الإدارة أو بناءً على طلب كتابي من مساهمين يملكون ما لا يقل عن 15% من رأس مال الشركة. وإذا لم يتم عقد الجمعية خلال المدة المنصوص عليها بالفقرة السابقة تقوم الوزارة بالدعوة للاجتماع خلال مدة 15 يوماً من تاريخ انتهاء المدة المشار إليها في الفقرة السابقة.

كل قرار يصدر عن الجمعية العامة غير العادية لا يكون نافذاً إلا بعد اتخاذ إجراءات الشهر.

ويجب الحصول على موافقة الوزارة إذا كان القرار متعلقاً باسم الشركة أو أغراضها أو رأس مالها، فيما عدا زيادة رأس المال عن طريق إصدار أسهم مقابل أرباح حققتها الشركة أو نتيجة إضافة احتياطاتها الجائز استعمالها إلى رأس المال.

نص المادة بعد التعديل

تجتمع الجمعية العامة غير العادية بناءً على دعوة من مجلس الإدارة أو بناءً على طلب مساهمين يملكون خمسة عشر بالمائة من رأس مال الشركة المصدر أو من وزارة التجارة والصناعة، ويجب على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تقديم الطلب.

وإذا لم يتم عقد الجمعية خلال المدة المنصوص عليها بالفقرة السابقة تقوم وزارة التجارة والصناعة بالدعوة للاجتماع خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المشار إليها في الفقرة السابقة.

كل قرار يصدر عن الجمعية العامة غير العادية لا يكون نافذاً إلا بعد اتخاذ إجراءات الشهر.

ويجب الحصول على موافقة وزارة التجارة والصناعة إذا كان القرار متعلقاً باسم الشركة أو أغراضها أو رأس مالها، فيما عدا زيادة رأس المال عن طريق إصدار أسهم مقابل أرباح حققتها الشركة أو نتيجة إضافة احتياطاتها الجائز استعمالها إلى رأس المال.

27. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (41) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

المسائل التي لا تنظرها إلا الجمعية العامة منعقدة بصفة غير عادية:

- 1- تعديل عقد التأسيس أو النظام الأساسي للشركة.
- 2- بيع كل المشروع الذي قامت به الشركة أو التصرف فيه بأي أوجه أخرى.
- 3- حل الشركة أو اندماجها في شركة أو هيئة أخرى.
- 4- تخفيض رأس مال الشركة.

وكل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذاً إلا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة.

نص المادة بعد التعديل

مع مراعاة الاختصاصات الأخرى التي ينص عليها القانون تختص الجمعية العامة غير العادية بالمسائل التالية:

- 1- تعديل عقد الشركة.
- 2- بيع كل المشروع الذي قامت من أجله الشركة أو التصرف فيه بأي وجه آخر.
- 3- حل الشركة أو اندماجها أو تحولها أو انقسامها.
- 4- زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه أو إعادة هيكلته.

وكل تعديل في نظام الشركة لا يكون نافذاً إلا بعد موافقة وزارة التجارة والصناعة.

28. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (42) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

ويجوز لمجلس الإدارة في الحالات الاستثنائية والطارئة التي لا يباشر فيها مراقب الحسابات المعين من قبل الجمعية مهمته لأي سبب من الأسباب أن يعين من يحل محله على أن يعرض هذا الأمر في أول اجتماع تعقده الجمعية للبت فيه.

نص المادة بعد التعديل

مع مراعاة أحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية، يكون للشركة مراقب حسابات أو أكثر تعينه الجمعية العامة العادية، وتحدد أتعابه أو تفوض مجلس الإدارة في ذلك.

ويجوز لمجلس الإدارة في الحالات الاستثنائية والطارئة التي لا يباشر فيها مراقب الحسابات المعين من قبل الجمعية مهمته لأي سبب من الأسباب أن يعين من يحل محله على أن يعرض هذا الأمر في أول اجتماع تعقده الجمعية للبيت فيه.

ولا يجوز أن يكون مراقب الحسابات رئيساً أو عضواً في مجلس إدارة الشركة أو منوطاً به القيام بأي عمل إداري فيها، أو مشرفاً على حساباتها أو قريباً حتى الدرجة الثانية لمن يشرف على الإدارة أو حساباتها، ولا يجوز له شراء أسهم الشركة أو بيعها أو أداء أي عمل استشاري خلال فترة المراقبة.

29. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (43) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تبدأ السنة المالية للشركة من أول يناير وتنتهي في 31 ديسمبر ويستثنى من ذلك السنة المالية الأولى للشركة فتبدأ من تاريخ إعلان قيام الشركة نهائياً وتنتهي في 31 ديسمبر من السنة ذاتها.

نص المادة بعد التعديل

تبدأ السنة المالية للشركة في أول يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل سنة ويستثنى من ذلك السنة المالية الأولى للشركة فتبدأ من تاريخ إعلان قيام الشركة نهائياً وتنتهي في 31 ديسمبر من السنة ذاتها.

30. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (45) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

على مراقب الحسابات أو من ينيبه من المحاسبين الذين اشتركوا معه في أعمال المراجعة، أن يحضر اجتماعات الجمعية العامة العادية وأن يقدم تقريراً عن البيانات المالية للشركة، وعما إذا كانت هذه البيانات تظهر الوضع المالي للشركة في نهاية السنة المالية ونتائج أعمال الشركة لتلك السنة، وبيان ما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة ومستنداتها وذلك وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وما نص عليه القانون. وإذا كان للشركة أكثر من مراقب للحسابات تعين عليهم إعداد تقرير موحد، وفي حالة وجود اختلاف بينهم حول بعض الأمور يجب إثبات ذلك في التقرير مع بيان وجهة نظر كل منهم.

نص المادة بعد التعديل

على مراقب الحسابات أو من ينيبه من المحاسبين الذين اشتركوا معه في أعمال المراجعة، أن يحضر اجتماعات الجمعية العامة العادية وأن يقدم تقريراً عن البيانات المالية للشركة، وعما إذا كانت هذه البيانات تظهر الوضع المالي للشركة في نهاية السنة المالية ونتائج أعمال الشركة لتلك السنة، وبيان ما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة ومستنداتها وذلك وفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها وما نص عليه القانون. وإذا كان للشركة أكثر من مراقب للحسابات تعين عليهم إعداد تقرير موحد، وفي حالة وجود اختلاف بينهم حول بعض الأمور يجب إثبات ذلك في التقرير مع بيان وجهة نظر كل منهم.

ويجب أن يكون التقرير مشتملاً على وجه الخصوص على البيانات التالية:

- 1- ما إذا كان المراقب قد حصل على المعلومات التي يرى ضرورتها لأداء مأموريته.
 - 2- ما إذا كانت الميزانية وحسابات الأرباح والخسائر متفقة مع الواقع، وتتضمن كل ما نص عليه القانون وعقد الشركة، وتعتبر بأمانه ووضوح عن المركز المالي الحقيقي للشركة.
 - 3- ما إذا كانت الشركة تمسك حسابات منتظمة.
 - 4- ما إذا كان الجرد قد أجري وفقاً للأصول المرعية.
 - 5- ما إذا كانت البيانات الواردة في تقرير مجلس الإدارة متفقة مع ما هو وارد في دفاتر الشركة.
 - 6- ما إذا كانت هناك مخالفات لأحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما أو لعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وتعديلاتهما أو لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية والتعليمات ذات الصلة، قد وقعت خلال السنة المالية، مع بيان ما إذا كانت هذه المخالفات لا تزال قائمة، وذلك في حدود المعلومات التي توافرت لديه.
 - 7- أية بيانات أخرى محددة في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 أو اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال.
- ويكون المراقب مسؤولاً عن صحة البيانات الواردة في تقريره بصفته وكياً عن مجموع المساهمين، ويعد مسؤولاً عن كل ضرر يصيب الشركة أو المساهمين أو الغير بسبب الأخطاء التي تقع منه أثناء وبسبب عمله. ويكون المراقبان مسؤولين بالتضامن إلا إذا أثبت أحدهما عدم اشتراكه في الخطأ الموجب للمسؤولية، ويكون مراقب الحسابات مسؤولاً عن الأضرار التي تلحق بالشركة نتيجة استقالته في وقت غير مناسب.
- ولكل مساهم أثناء عقد الجمعية العامة أن يناقش المراقب وأن يستوضحه عما ورد في تقريره.

31. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (46) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يقطع من الأرباح غير الصافية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة، بعد أخذ رأي مراقب الحسابات، لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

نص المادة بعد التعديل

يقطع من الأرباح الإجمالية نسبة مئوية يحددها مجلس الإدارة، لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن نزول قيمتها، وتستعمل هذه الأموال لشراء المواد والآلات والمنشآت اللازمة أو لإصلاحها، ولا يجوز توزيع هذه الأموال على المساهمين.

كما يقطع جزء من الأرباح الإجمالية أيضاً وبناءً على اقتراح مجلس الإدارة تقره الجمعية العامة العادية لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل والتأمينات الاجتماعية. ويجوز إنشاء صندوق خاص لمساعدة عمال الشركة ومستخدميها.

32. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (47) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يتم توزيع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

أولاً: يقطع ما لا يقل عن 10% تخصص لحساب الاحتياطي القانوني ويجوز للجمعية العمومية وقف هذا الاقتطاع إذا زاد الاحتياطي القانوني عن نصف رأس المال. ثانياً: يقطع نسبة 1% تخصص لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.

ثالثاً: يقطع ما لا يقل عن 10% تخصص لحساب الاحتياطي الاختياري ويقف مثل هذا الاقتطاع بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة.

رابعاً: يقطع جزء من الأرباح بناءً على اقتراح مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة لمواجهة الالتزامات المترتبة على الشركة بموجب قوانين العمل.

خامساً: يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5% على المساهمين عن المدفوع من قسمة أسهمهم.

سادساً: يقطع بعد ما تقدم ما لا يزيد عن 10% من الباقي لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.

سابعاً: يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية من الأرباح أو يرحد بناءً على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة، أو يخصص لإنشاء مال للاحتياطي العام، أو مال للاستهلاك غير عاديين.

نص المادة بعد التعديل

توزيع الأرباح الصافية على الوجه الآتي:

أولاً: يقطع سنوياً بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة، نسبة لا تقل عن عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي إجباري للشركة. ثانياً: يجوز أن يقطع سنوياً بقرار يصدر من الجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة نسبة لا تزيد عن عشرة بالمائة من الأرباح الصافية لتكوين احتياطي اختياري يخصص للأغراض التي تحددها الجمعية.

ثالثاً: يقطع المبلغ اللازم لتوزيع حصة أولى من الأرباح قدرها 5% للمساهمين.

رابعاً: يقطع نسبة 1% لحساب مؤسسة الكويت للتقدم العلمي وفقاً للمرسوم الأميري الصادر بتاريخ 12 ديسمبر 1976م وذلك بعد احتساب الاحتياطي القانوني.

خامساً: يقطع بعد ما تقدم مبلغ تقرره الجمعية العامة العادية بحيث لا يزيد عن 10% من الباقي من الأرباح لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.

سادساً: يوزع الباقي من الأرباح بعد ذلك على المساهمين كحصة إضافية من الأرباح أو يرحد بناءً على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة، أو يخصص لإنشاء احتياطي تسوية الأرباح، لتأمين التوزيع المناسب في السنوات التي تقل فيها الأرباح الصافية أو لتكون مخصصات غير عادية.

33. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (49) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

يستعمل المال الاحتياطي بناءً على قرار مجلس الإدارة فيما يكون أوفى بمصالح الشركة ولا يجوز توزيع الاحتياطي الإجباري على المساهمين وإنما يجوز استعماله لتأمين توزيع أرباح على المساهمين تصل إلى 5% (خمسة بالمائة) في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتأمين هذا الحد إذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس المال الشركة جاز للجمعية أن تقرر استعمال ما زاد على هذا الحد في الوجوه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها.

نص المادة بعد التعديل

يستعمل المال الاحتياطي بناءً على قرار مجلس الإدارة في ما يكون أوفى بمصالح الشركة ولا يجوز توزيع الاحتياطي الإجباري على المساهمين وإنما يجوز استعماله في تغطية خسائر الشركة أو لتأمين توزيع أرباح على المساهمين تصل إلى 5% (خمسة بالمائة) في السنوات التي لا تسمح فيها أرباح الشركة بتأمين هذا الحد. وإذا زاد الاحتياطي الإجباري على نصف رأس مال الشركة، جاز للجمعية العمومية أن تقرر وقف اقتطاعه أو استعمال ما زاد على هذا الحد في الوجوه التي تراها لصالح الشركة ومساهميها.

34. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (50) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تودع أموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يعينها مجلس الإدارة.

نص المادة بعد التعديل

تودع أموال الشركة النقدية لدى بنك أو عدة بنوك يحددها مجلس الإدارة، ويحدد مجلس الإدارة الحد الأعلى من المال النقدي الذي يجوز لأمين الصندوق أن يحتفظ به في صندوق الشركة.

35. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (51) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تتقضي الشركة لأحد الأمور المنصوص عليها في قانون الشركات التجارية.

نص المادة بعد التعديل

تتقضي الشركة بأي واحد من الأسباب المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

36. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (52) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تجري تصفية أموال الشركة عند انقضاءها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات التجارية.

نص المادة بعد التعديل

تجري تصفية أموال الشركة عند انقضاءها وفقاً للأحكام الواردة في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

37. الموافقة على تعديل نص المادة رقم (53) من النظام الأساسي لتصبح على النحو الآتي:

نص المادة قبل التعديل

تطبق أحكام قانون الشركات رقم 25 لسنة 2012 وتعديلاته في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

نص المادة بعد التعديل

تطبق أحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها في كل ما لم يرد بشأنه نص خاص في عقد التأسيس أو النظام الأساسي.

38. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (56) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يجوز زيادة رأس مال الشركة أو استخدام أسهم الخزينة بغرض تشجيع الموظفين الكفاء للعمل بالشركة واستحداث نظام خيار شراء الأسهم للموظفين الذي يعده مجلس الإدارة، وتكون الأولوية في أسهم زيادة رأس مال الشركة للموظفين الذين تنطبق عليهم شروط الاستفادة من هذا النظام ويتنازل المساهمون عن حق الأولوية المقرر لهم بالنسبة لما يخص من أسهم للموظفين بموجب النظام المشار إليه.

39. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (57) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

تخضع الأوراق المالية المصدرة من الشركة لنظام الإيداع المركزي للأوراق المالية لدى وكالة المقاصة، ويعتبر إيصال إيداع الأوراق المالية لدى وكالة المقاصة سنداً لملكية الورقة، ويسلم كل مالك إيصال بعدد ما يملكه من أوراق مالية.

40. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (58) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يكون للشركة سجل خاص يحفظ لدى وكالة مقاصة، وتفيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم وموطنهم وعدد الأسهم المملوكة لكل منهم ونوعها والقيمة المدفوعة عن كل سهم، ويتم التأشير في سجل المساهمين بأي تغييرات تطرأ على البيانات المسجلة فيه وفقاً لما تلقاه الشركة أو وكالة المقاصة من بيانات، ولكل ذي شأن أن يطلب من الشركة أو وكالة المقاصة تزويده ببيانات من هذا السجل.

41. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (59) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يخضع تداول الأسهم لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وما تصدره هيئة أسواق المال من قواعد في هذا الشأن.

42. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (60) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

لا يجوز الحجز على أموال الشركة استيفاءً لديون مترتبة في ذمة أحد المساهمين، وإنما يجوز حجز أسهم المدين وأرباح هذه الأسهم، ويؤشر بالحجز على السهم في سجل المساهمين، ويتم بيع الأسهم حتى ولو لم يقدم الدائن الحاجز أصل الإيصال الخاص بإيداعها، ويلتزم وكيل المقاصة بإجراء التعديلات اللازمة على سجل المساهمين وفقاً لما تسفر عنه إجراءات البيع.

ويجوز رهن الأسهم، حتى لو لم تكن قد دفعت قيمتها بالكامل، ويقيد الرهن في سجل المساهمين بحضور الراهن والمرتهن أو من ينوب عنهما. ويجوز للمدين أن يتنازل للدائن المرتهن عن حقه في حضور الجمعيات العامة للشركة والتصويت فيها. وتسري على الحاجز والمرتهن جميع القرارات التي تتخذها الجمعية العامة على النحو الذي تسري به على المساهم المحجوزة أسهمه أو الراهن.

43. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (61) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يجوز للشركة إصدار الصكوك والسندات بكافة أنواعها وذلك وفقاً لأحكام القانون رقم (7) لسنة 2010 وبعد موافقة الجهات الرقابية المختصة.

44. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (62) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

تتم تغطية زيادة رأس المال بأسهم تسدد قيمتها بإحدى الطرق التالية:

- 1- طرح أسهم الزيادة للاكتتاب العام.
- 2- تحويل أموال من الاحتياطي الاختياري أو من الأرباح المحتجزة أو مما زاد عن الحد الأدنى للاحتياطي القانوني إلى أسهم.
- 3- تحويل دين على الشركة أو السندات أو الصكوك إلى أسهم، وذلك دون الإخلال باللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال وتعديلاتها.
- 4- تقديم حصة عينية.
- 5- إصدار أسهم جديدة تخصص لإدخال شريك أو شركاء جدد يعرضهم مجلس الإدارة وتوافق عليهم الجمعية العامة غير العادية.
- 6- بإصدار أسهم جديدة بغرض تخصيصها لنظام خيار شراء أسهم الموظفين، ويتبع في هذا الشأن التعليمات المعتمدة من هيئة أسواق المال.
- 7- أية طرق أخرى تنظمها اللائحة التنفيذية لقانون الشركات أو اللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010. وفي جميع الأحوال تكون القيمة الإسمية لأسهم الزيادة مساوية للقيمة الإسمية للأسهم الأصلية.

45. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (63) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

إذا تقرر زيادة رأس المال عن طريق طرح أسهم للاكتتاب العام، يكون للمساهمين حق الأولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة بنسبة ما يملكه كل منهم من أسهم، وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطارهم بذلك.

ويجوز للمساهم التنازل عن حق الأولوية لمساهم آخر أو للغير بمقابل مادي أو بدون مقابل وفقاً لما يتم الاتفاق عليه بين المساهم والمتنازل إليه.

46. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (64) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

في حال طرح أسهم زيادة رأس المال للاكتتاب العام تكون دعوة الجمهور للاكتتاب في أسهم الشركة بناءً على نشرة اكتتاب متضمنة البيانات ومستوفية للإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال.

47. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (65) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

إذا لم تتم تغطية أسهم زيادة رأس المال، جاز للجمعية العامة غير العادية التي قررت الزيادة أن تقرر إما الرجوع عن الزيادة في رأس المال أو الاكتفاء بالقدر الذي تم الاكتتاب به، وتبين اللائحة التنفيذية لقانون الشركات الإجراءات الواجب اتخاذها في هذا الشأن.

48. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (66) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تقرر إضافة علاوة إصدار إلى القيمة الإسمية للأسهم الجديدة، تخصص للوفاء بمصروفات الإصدار ثم تضاف إلى الاحتياطي. وذلك على النحو المبين باللائحة التنفيذية للقانون رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاتها وقانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها. ويحق لمجلس الإدارة استخدام احتياطي علاوة الإصدار وفقاً لما تقتضيه مصلحة الشركة.

49. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (67) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

إذا كانت أسهم زيادة رأس المال مقابل تقديم حصة عينية وجب أن يتم تقييماً وفقاً لأحكام المادة 11 من قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاته ولائحته التنفيذية وقانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وتقوم الجمعية العامة العادية مقام الجمعية التأسيسية في هذا الشأن.

50. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (68) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

في حالة تغطية الزيادة في رأس المال عن طريق التحويل من الاحتياطي الاختياري أو من الأرباح المحتجزة أو ما زاد عن الحد الأدنى للاحتياطي القانوني، تقوم الشركة بإصدار أسهم مجانية بالقيمة الاسمية ودون علاوة إصدار، وتوزع هذه الأسهم على المساهمين بنسبة ما يملكه كل منهم في رأس المال.

51. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (69) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

في حال تغطية الزيادة في رأس المال عن طريق تحويل دين على الشركة أو السندات أو الصكوك إلى أسهم، يتبع في هذا الشأن الأحكام المنصوص عليها في قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والأحكام المنصوص عليها في قانون هيئة أسواق المال رقم 7 لسنة 2010 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

52. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (70) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

للجمعية العامة غير العادية، بناءً على اقتراح مسبق من مجلس الإدارة، أن تقرر بعد موافقة هيئة أسواق المال تخفيض رأس مال الشركة وذلك في الحالات التالية:

1- إذا زاد رأس المال عن حاجة الشركة.

2- إذا أصيبت الشركة بخسائر لا يحتمل تغطيتها من أرباح الشركة.

3- أية حالات أخرى محددة في اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016.

53. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (71) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

إذا كان قرار التخفيض بسبب زيادة رأس المال عن حاجة الشركة، يتعين على الشركة قبل تنفيذ قرار التخفيض أن تقوم بالوفاء بالديون الحالية وتقديم الضمانات الكافية للوفاء بالديون الآجلة، ويجوز لدائني الشركة في حالة عدم الوفاء بديونهم الحالية أو عدم كفاية ضمانات الديون الآجلة، الاعتراض على قرار التخفيض أمام المحكمة المختصة وفقاً لما تقرر اللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016.

54. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (72) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يتم تخفيض رأس المال بأحد الطرق التالية:

1- تخفيض القيمة الاسمية للسهم بما لا يقل عن الحد الأدنى المقرر.

2- إلغاء عدد من الأسهم بقيمة المبلغ المقرر تخفيضه من رأس المال.

3- شراء الشركة لعدد من أسهمها بقيمة المبلغ الذي تريد تخفيضه من رأس المال.

في حال تخفيض رأس المال عن طريق إطفاء الخسائر المتراكمة يجب أن يقدم مجلس الإدارة تقريراً يوضح أسباب الخسائر، وأثر عملية تخفيض رأس المال على الشركة والمساهمين، وعوامل المخاطر المصاحبة لعملية التخفيض والتدابير اللازمة لذلك، على أن يتم توفير هذا التقرير لمساهمي الشركة قبل 7 أيام عمل من تاريخ انعقاد الجمعية العامة.

يتم تخفيض رأس المال بغرض إطفاء الخسائر المتراكمة على الشركة بمرعاة الترتيب التالي في استخدام الاحتياطات المالية قبل التخفيض:

أولاً: استخدام الاحتياطي الاختياري.

ثانياً: استخدام الاحتياطي القانوني فيما زاد عن نسبة 50% من رأس مال الشركة من هذا الاحتياطي.

ثالثاً: استخدام علاوة الإصدار.

رابعاً: استخدام المتبقي من الاحتياطي القانوني.

في حال تخفيض رأس المال بسبب زيادته عن حاجة الشركة، تلغى أسهم رأس المال التي تعادل القيمة المراد تخفيضها بالقيمة الإسمية للسهم الواحد، وتدفع قيمة هذه الأسهم نقداً للمساهمين المسجلين في سجلات الشركة في تاريخ الاستحقاق وينسب ما يملكه كل مساهم في رأس المال.

وتتبع الإجراءات الخاصة بذلك على النحو المبين باللائحة التنفيذية لقانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاتها واللائحة التنفيذية لقانون هيئة أسواق المال وتعديلاتها.

55. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (73) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

إذا نتج عن عملية تخفيض أو زيادة أو إعادة هيكلة رأس المال كسور أسهم، فإنه يتم بناءً على طلب الشركة إما تسجيلها بسجل المساهمين كأسهم خزينة مع مراعاة الحد الأعلى المسموح لملكية الشركة لأسهمها، أو إلغاء هذه الأسهم من سجل المساهمين بعد التأشير بتخفيض رأس مال الشركة في السجل التجاري بما يعادل الأسهم الملغاة.

56. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (74) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

لا يجوز أن يكون لمن له ممثل في مجلس الإدارة أو لرئيس أو أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية أو أزواجهم أو أقاربهم من الدرجة الثانية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والتصرفات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها إلا إذا كان ذلك بترخيص يصدر عن الجمعية العامة العادية.

وفي هذه الحالة يلزم العضو بالإفصاح عن المصلحة لمجلس الإدارة والامتناع عن التصويت، وتلتزم الشركة بوضع سجل يتضمن كافة التعاملات مع الأطراف ذات الصلة التي تم الإفصاح عنها، ويحق للمساهمين الحصول على نسخة من السجل.

ويبلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العامة عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس الإدارة مصلحة شخصية فيها، ويرفق بهذا التبليغ تقرير خاص من مراقب الحسابات.

57. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (75) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يعين مجلس الإدارة بعد انتخابه عدداً كافياً من أعضائه في اللجان الرئيسية المنبثقة عنه بعد تشكيلها، بهدف تعزيز فاعلية رقابة المجلس على العمليات المهمة في الشركة، على أن تقوم هذه اللجان برفع تقارير دورية إلى المجلس في ضوء طبيعة مهام كل منها، ومن اللجان الرئيسية لجنة المخاطر ولجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت.

58. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (76) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

لا يجوز للجمعية العامة للمساهمين القيام بما يلي:

1- زيادة أعباء المساهم المالية أو زيادة قيمة السهم الإسمية.

2- إنقاص النسبة المئوية الواجب توزيعها من الأرباح الصافية على المساهمين والمحددة في عقد الشركة.

3- فرض شروط جديدة غير الشروط المذكورة في عقد التأسيس وهذا النظام تتعلق بأحقية المساهم في حضور الجمعيات العامة والتصويت فيها.

يجوز الخروج على هذه الأحكام بقبول جميع المساهمين كتابياً أو بتصويت إجماعي يشترك فيه جميع المساهمين وبعد موافقة هيئة أسواق المال، واستيفاء الإجراءات اللازمة لتعديل عقد الشركة.

59. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (77) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يسري على النصاب الواجب توافره لصحة انعقاد الجمعية العامة بصفاتها المختلفة وعلى الأغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات، أحكام قانون الشركات رقم 1 لسنة 2016 وتعديلاته ولائحته التنفيذية. ويجوز حضور الجمعية العامة باستخدام وسائل الاتصال الحديثة بالنسبة لكل من المساهمين عبر وكلائهم وممثلي الجهات الرقابية المعنية ومراقبي الحسابات وكل من وجب حضوره.

60. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (78) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يجوز للشركة - بعد الحصول على موافقة الجمعية العامة غير العادية - رد القيمة الاسمية لبعض أسهمها للمساهمين، وتؤخذ هذه القيمة من الأرباح غير الموزعة والاحتياطي الاختياري للشركة.

ويمنح أصحاب الأسهم المستهلكة أسهم تتمتع يكون لها كافة الحقوق المقررة للأسهم العادية، فيما عدا استرداد القيمة الإسمية عند تصفية الشركة.

61. الموافقة على إضافة مادة للنظام الأساسي لتصبح المادة رقم (79) على النحو الآتي:

نص المادة الجديدة

يجوز للجمعية العامة العادية بناءً على اقتراح مجلس الإدارة أن تقرر توزيع أرباح على المساهمين على فترات ربع أو نصف سنوية، كما يجوز للجمعية العامة العادية - في اجتماعها السنوي - تفويض مجلس الإدارة في تنفيذ قرارها والسماح له بتوزيع أرباح عن الفترات الربع أو النصف سنوية بالنسب التي يقرها المجلس، ويشترط لصحة هذا التوزيع أن يكون من أرباح حقيقية، ووفقاً للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وألا يمس هذا التوزيع رأس المال المدفوع للشركة.



عبد الله محمد الهاجري

رئيس مجلس الإدارة

التاريخ: 2026/03/29

المحترمين

السادة/ هيئة أسواق المال

تحية طيبة وبعد،،

الموضوع: تقرير مجلس إدارة شركة التخصيص القابضة حول تخفيض رأس مال الشركة

المقدمة:

في إطار التزام الشركة بتعزيز الشفافية والحوكمة الرشيدة، وبما يتماشى مع متطلبات الجهات الرقابية وأفضل الممارسات في إدارة رأس المال، قام مجلس الإدارة بمراجعة شاملة للوضع المالي للشركة كما في نهاية السنة المالية للشركة في 31 ديسمبر 2025. وقد تبين أن الخسائر المتراكمة تمثل أثراً تاريخياً تراكمياً ناتجاً عن ظروف استثنائية سابقة، الأمر الذي استدعى اتخاذ إجراءات تصحيحية جوهرية تهدف إلى إعادة هيكلة القاعدة الرأسمالية للشركة، بما يعكس وضعها المالي الحقيقي ويدعم قدرتها على الدخول في مرحلة جديدة قائمة على الاستدامة والنمو.

وعليه، يوصي مجلس الإدارة بتخفيض رأس المال كخطوة محورية لمعالجة الخسائر المتراكمة وتعزيز المركز المالي للشركة، مع التأكيد على أن هذا الإجراء لا يؤثر على حقوق المساهمين، وإنما يهدف إلى حماية مصالحهم على المدى المتوسط والطويل.

موجز تنفيذي:

يقدم هذا التقرير عرضاً شاملاً للوضع المالي للشركة كما في نهاية السنة المالية للشركة في 31 ديسمبر 2025، والإجراءات المقترحة لمعالجة الخسائر المتراكمة وتعزيز المركز المالي.

لقد بلغت الخسائر المتراكمة مبلغ وقدره 21,192,521 دينار كويتي، وهو ما أدى إلى تآكل جزء جوهري من رأس المال، مما استدعى اتخاذ قرار استراتيجي بإعادة هيكلة رأس المال من خلال تخفيضه بمبلغ وقدره 21,175,000 دينار كويتي.

الأهداف الرئيسية من تخفيض رأس المال:

- إطفاء ما يقارب 99.9% من الخسائر المتراكمة.
- تحسين القيمة الدفترية للسهم بنسبة تقارب 53%.
- إعادة هيكلة حقوق الملكية بما يعكس الوضع المالي الحقيقي للشركة.
- تمكين الشركة من تحقيق أرباح مستقبلية وتوزيعها على المساهمين.
- تعزيز الثقة لدى المستثمرين والجهات التمويلية.

تؤكد الشركة أن عملية تخفيض رأس المال:

- لا تؤثر على إجمالي حقوق الملكية للشركة.
- لا تؤدي إلى أي تخفيف في نسب ملكية المساهمين بالشركة.
- تندرج ضمن إطار المعالجة المحاسبية والتنظيمية.

كما يمثل هذا الإجراء خطوة أساسية ضمن خطة إعادة الهيكلة الشاملة التي تنفذها الإدارة التنفيذية بالشركة بطلتها الجديدة والتي تم تعيينها خلال الربع الرابع لعام 2025، بهدف تحسين الأداء المالي، وتعزيز الحوكمة، والانطلاق نحو مرحلة جديدة من النمو المستدام.

يوصي مجلس الإدارة بالموافقة على تخفيض رأس المال وفقاً لما يورد في هذا التقرير بمقدار 21,175,000 دينار كويتي لإطفاء الخسائر المتراكمة لما له من أثر إيجابي مباشر على استقرار الشركة وتحسين مؤشرات الأداء وتعزيز المركز المالي للشركة. وبناءً عليه، سيتم تخفيض رأس مال الشركة من 61,000,000 دينار كويتي إلى 39,825,000 دينار كويتي.

الأسباب الرئيسية للخسائر:

بلغت الخسائر المتراكمة للشركة مبلغ وقدره 21,192,521 دينار كويتي كما في 31 ديسمبر 2025 حيث يرجع ذلك بشكل رئيسي إلى:

- انخفاض في قيمة الاستثمار في الشركات الزميلة: نتيجة لظروف الأسواق المحلية والإقليمية، حيث تمتلك الشركة استثمارات في عدة دول من هذه الأسواق والتي تأثرت قيمتها سلباً بسبب هذه الظروف.
- مخصص خسائر انتمائية متوقعة: نشأ نتيجة لدمج مدينة تعود بشكل رئيسي إلى إحدى الشركات التابعة، حيث تبين أن إمكانية تحصيلها تكاد تكون معدومة خلال الفترات السابقة والمستقبل القريب.
- مخصصات وشطوبات أخرى: تشمل مطالبات قانونية وشطب أصول، وذلك بشكل رئيسي نتيجة لطبيعة بعض المشاريع أو الاستثمارات وتعقيداتها، وبسبب ظروف خارجة تماماً عن إرادة الشركة.
- تعقيد وتنوع وانتشار الاستثمارات جغرافياً: إن تعدد هذه الاستثمارات وتنوعها وتشعبها وتوزيعها الجغرافي وطبيعتها المعقدة، استغرق وقتاً طويلاً لحصرها وتنظيمها وإعادة هيكلتها وتبسيطها وترشيحها وتقييمها، سواء داخلياً أو خارجياً من خلال مقيم أصول معتمد مستقل "طرف ثالث مستقل".

جدول يوضح تخفيض رأس المال:

بند حقوق الملكية	الحالي (دينار كويتي)	التخفيض (دينار كويتي)	بعد التخفيض (دينار كويتي)
رأس المال	61,000,000	(21,175,000)	39,825,000
احتياطي القيمة العادلة لموجودات مالية بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الأخر (FVOCI)	(4,686)	-	(4,686)
احتياطي ترجمة عملات أجنبية	534,340	-	534,340

(17,521)	21,175,000	(21,192,521)	خسائر متراكمة
(237,828)	-	(237,828)	احتياطيات أخرى
35,417,515	-	35,417,515	حقوق الملكية العائدة لمساهمي الشركة الأم
88.93	-	58.06	القيمة الدفترية للسهم (فلس)

التغييرات قبل وبعد تخفيض رأس المال

المؤشر	قبل التخفيض	بعد التخفيض	التغيير
رأس المال (د.ك)	61,000,000	39,825,000	(21,175,000)
خسائر متراكمة (د.ك)	(21,192,521)	(17,521)	21,175,000
حقوق الملكية العائدة لمساهمي الشركة الأم (د.ك)	35,417,515	35,417,515	0
القيمة الدفترية للسهم (فلس)	58.06	88.93	30.87
تحسن القيمة الدفترية	-	-	%53
نسبة الخسائر التي تم إطفائها	-	-	%99.9

أسباب تخفيض رأس المال:

يأتي توصية مجلس الإدارة بتخفيض رأس مال الشركة في إطار إعادة هيكلة القاعدة الرأسمالية بما يعكس الوضع المالي الحقيقي للشركة، وبما يتوافق مع أفضل الممارسات المحاسبية والتنظيمية وكذلك متطلبات الشفافية والحوكمة الرشيدة، وذلك للأسباب الجوهرية التالية:

1. معالجة الخسائر المتراكمة وتصحيح هيكل حقوق الملكية للشركة:

بلغت الخسائر المتراكمة كما في 31 ديسمبر 2025 مبلغ وقدره 21,192,521 دينار كويتي، وهو ما أدى إلى تآكل جزء جوهري من رأس المال المدفوع. وعليه، فإن تخفيض رأس المال يهدف إلى:

- إطفاء الخسائر المتراكمة بنسبة تقارب 99.9%.

- إعادة هيكلة حقوق الملكية بشكل يعكس القيمة الحقيقية للشركة.

- تحقيق عرض عادل وشفاف للمركز المالي.

2. حماية مصالح المساهمين وتعزيز القيمة طويلة الأجل:

تؤكد الشركة بأن:

- إجمالي حقوق الملكية سيبقى دون تغيير عند تخفيض رأس مال الشركة.

- لن يحدث أي تخفيف (Dilution) في نسب الملكية للمساهمين. فبالنتيجة، كل مساهم سيحتفظ بنفس نسبه في رأس المال.

وبالنتيجة فإن التخفيض هو إجراء محاسبي تنظيمي بحت وليس إجراء يمس حقوق المساهمين.

3. تحسين جودة المؤشرات المالية وتعزيز الشفافية:

سينتج عن عملية التخفيض ما يلي:

- ارتفاع القيمة الدفترية للسهم بنسبة تقارب 53%، حيث ستزيد القيمة الدفترية للسهم من 58.06 فلس إلى 88.93 فلس.

- إزالة التشوه في هيكل رأس المال الناتج عن الخسائر التاريخية.

- تحسين جودة قراءة وتحليل القوائم/التقارير المالية للشركة.

4. تمكين الشركة من الدخول في مرحلة تشغيلية جديدة:

إنّ وجود خسائر متراكمة كبيرة يقيد قدرة الشركة على توزيع الأرباح للمساهمين مستقبلاً، كما سيضعف قدرتها على تنفيذ استراتيجيات نمو جديدة. فبالتالي، فإن التخفيض يمهد للانتقال إلى مرحلة مالية صحية جديدة تجذب المستثمرين بما يعود بالنفع على المساهمين.

5. تعزيز الملاءة الائتمانية والقدرة التمويلية:

إنّ إعادة هيكلة رأس المال ستؤدي إلى تحسين التصنيف الائتماني للشركة وتعزيز قدرتها على الحصول على تمويلات/تسهيلات ائتمانية بشروط تنافسية أفضل وبأقل التكاليف على رأس المال مما يدعم خطة عمل واستراتيجية الشركة الهادفة إلى ترشيح المصرفيات وتعظيم الإيرادات وبالتالي الانعكاس الإيجابي على أداء الشركة وتحقيق أعلى العوائد للمساهمين.

6. التوافق مع المتطلبات التنظيمية وأفضل الممارسات:

يأتي هذا القرار في إطار الالتزام بمتطلبات الجهات الرقابية وتطبيق أفضل الممارسات في إدارة رأس المال ومعالجة الخسائر المتراكمة وتعزيز حوكمة الشركة والشفافية واستدامتها المالية.

7. خطوة أساسية ضمن خطة إعادة الهيكلة الشاملة:

يمثل تخفيض رأس المال جزءاً من خطة أوسع لإعادة هيكلة الاستثمارات وتحسين جودة الأصول وتصحيح التراكمات الناتجة عن فترات سابقة، ونقطة انطلاق حقيقية لمرحلة تحسين الأداء والربحية.

تؤكد الشركة أن عملية تخفيض رأس المال لا تتضمن أي تدفقات نقدية خارجة، وأنها تقتصر على معالجة محاسبية لهيكل رأس المال بما يحفظ حقوق جميع المساهمين، وأن الخسائر المتراكمة ناتجة بشكل رئيسي عن عوامل تاريخية واستثنائية وقد باشرت الإدارة باتخاذ إجراءات تصحيحية لمعالجتها والعمل على تحسين المركز المالي للشركة بما يعود إيجابياً على المساهمين.

المخاطر والاعتبارات

فئة المخاطر	وصف المخاطر	سبل الحد/التقليل من المخاطر
مخاطر السوق	استمرار التقلبات في الاستثمارات بالشركات الزميلة قد يؤدي لانخفاضات مستقبلية.	استراتيجية التنوع والإدارة النشطة للمحفظة الاستثمارية والتركيز على استثمارات ذات مخاطر منخفضة "مثلاً: مشاريع الشراكة بين القطاعين العام والخاص".
مخاطر الائتمان	مخصصات كبيرة على الذمم المدينة.	جهود التحصيل المستمرة والتقييم الدوري للخسائر الائتمانية المتوقعة، مع إمكانية تعيين طرف ثالث متخصص بالتحصيل محلياً وأقليمياً.

رأى مجلس الإدارة حول استمرارية الشركة (Going Concern):

يرى مجلس الإدارة أن الشركة قادرة على الاستمرار في مزاولة أنشطتها التشغيلية خلال الفترة المستقبلية المنظورة، وذلك استناداً إلى ما يلي:

- تنفيذ خطة إعادة هيكلة شاملة للمحفظة الاستثمارية تهدف إلى تحسين جودة الأصول وتعزيز العوائد.
 - اتخاذ إجراءات عملية لترشيد التكاليف ورفع كفاءة التشغيل.
 - تحسن متوقع في التدفقات النقدية نتيجة إعادة ترتيب الاستثمارات والتركيز على الأصول المدرة للدخل.
 - عدم وجود التزامات جوهرية غير مغطاة قد تؤثر على استمرارية الشركة.
- كما يؤكد مجلس الإدارة أن عملية تخفيض رأس المال تمثل خطوة محورية ضمن هذه الخطة، وتهدف إلى تعزيز المركز المالي وتهيئة الشركة للانتقال إلى مرحلة جديدة من الاستقرار والنمو المستدام.

توصية مجلس الإدارة

التوصية للجمعية العامة غير العادية بالموافقة على تخفيض رأس المال المصرح به والمصدر والمدفوع من 61,000,000 دينار كويتي إلى 39,825,000 دينار كويتي بنسبة تخفيض قدرها 34.713%، وذلك من خلال إلغاء عدد 211,750,000 سهم بالقيمة الاسمية 100 فلس للسهم الواحد، بهدف إطفاء جزء من رصيد الخسائر المتراكمة والبالغ قدرها 21,175,000 دينار كويتي، وذلك وفقاً للبيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2025.


ملاحظة

- إجمالي حقوق المساهمين سيبقى دون تغيير، وسيحتفظ كل مساهم بنفس النسبة المئوية لمملكته في الشركة.

وبناءً على ما تقدم، يوصي مجلس إدارة شركة التخصيص القابضة (ش.م.ك) عامة بالموافقة على تخفيض رأس مال الشركة وفقاً لما تم إقراره في اجتماعه الأخير، وذلك للأسباب الجوهرية المبينة في هذا التقرير، والتي تهدف إلى معالجة الخسائر المتراكمة، وإعادة هيكلة القاعدة الرأسمالية، وتعزيز المركز المالي للشركة بما يتماشى مع أفضل الممارسات والضوابط التنظيمية بما يدعم انتقال الشركة إلى مرحلة مالية أكثر استقراراً وكفاءة، ويعزز قدرتها على تحقيق قيمة مستدامة لمساهميها. ويؤكد مجلس الإدارة أن عملية التخفيض لا يترتب عليها أي تأثير سلبي على حقوق المساهمين، ولا تتضمن أي تدفقات نقدية خارجية، وإنما تمثل إجراءً محاسبياً وتنظيماً يهدف إلى دعم استدامة الشركة وتحسين قدرتها على تحقيق نتائج إيجابية مستقبلاً.

وعليه، يرجى التكرم بالموافقة على ما ورد أعلاه، وذلك للتمكن من استكمال الإجراءات النظامية ذات الصلة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،،،



عبدالله محمد الهاجري
رئيس مجلس الإدارة



شركة التخصيص القابضة
PRIVATIZATION
HOLDING COMPANY